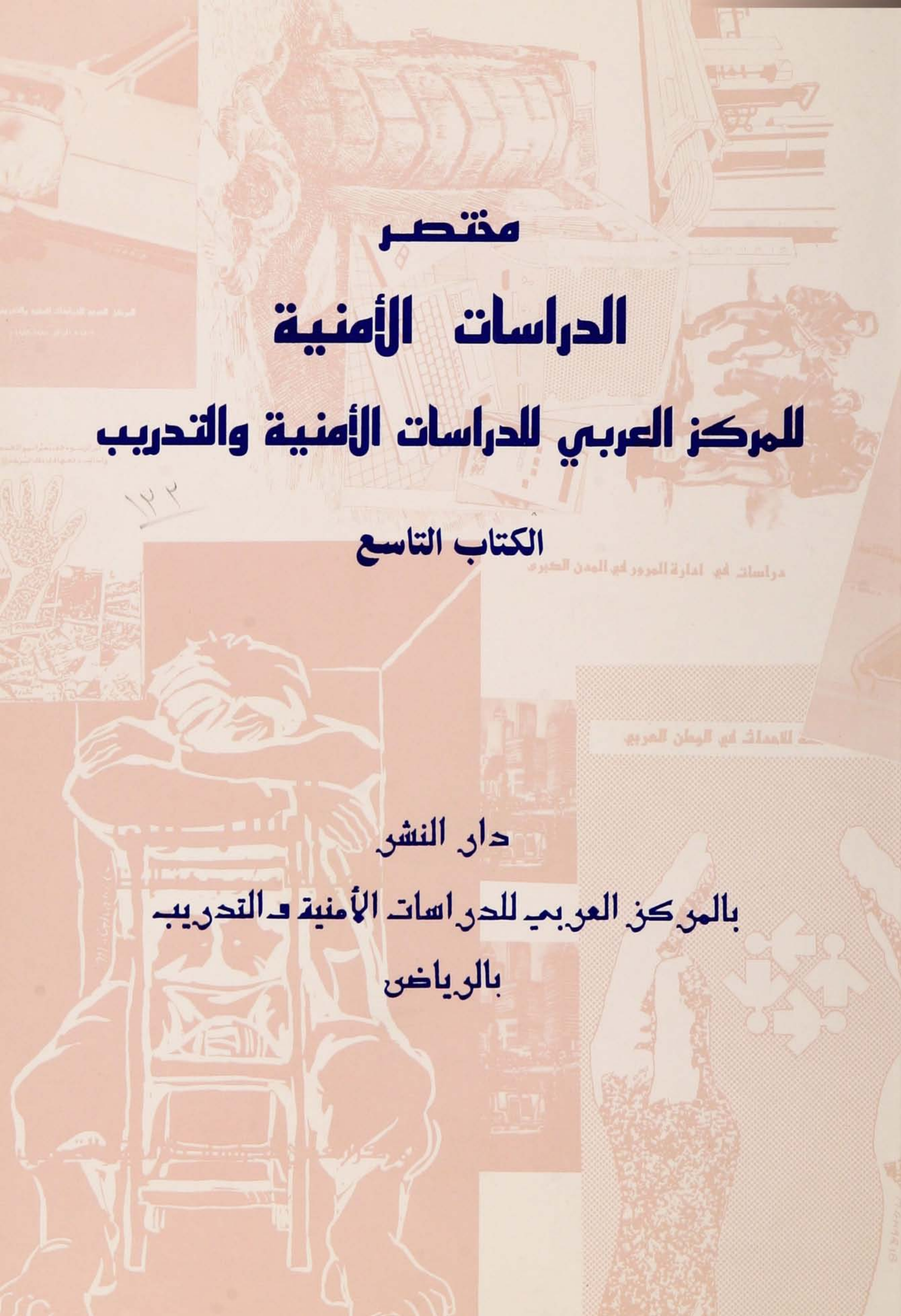


مختصر
الدراسات الأمنية
للمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب

الكتاب التاسع

دار النشر
بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب
بالرياض

مختصر

الدراسات الأمنية

للمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب

الكتاب التاسع

اعداد

الدكتور محمد علي حيدر

دار النشر

بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب

بالرياض

١٤١٤هـ

دار النشر
بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب
بالرياض

الرياض

١٤١٤هـ [الموافق ١٩٩٣م]

بسم الله الرحمن الرحيم

المحتويـــــات

التخطيـط الأمنــــي

الوقاية من الجريمة والانحراف

الكشف عن الجرائم

تنظيـــم المـــرور

مكافحـــة المخـــدرات

التخطيط الأمني

التخطيط الأمني من أجل تكامل جهود الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة

العميد محمد أنور البصول

بحث قدم في ندوة «تكامل جهود الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة» التي عقدت في الفترة ٢٢ ـ ٢٤ ربيع الآخر ١٤١٠هـ (الموافق ٢٠ ـ ٢٢ نوفمبر ١٩٨٩م).

التخطيط الأمني من أجل تكامل جهود الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة

مفهوم المكافحة :

إن مفهوم المكافحة يمكن أن يتسع ليشمل جميع الاجراءات اللازمة للتصدي للجريمة والسيطرة عليها بهدف الحد من وقوعها قدر الامكان وبالتالي فهو يشمل ما يلي :

١ ـ الاجراءات الوقائية :

وهي التي ترمي إلى إزالة الظروف والعوامل التي تنشأ الجريمة في ظلها.

٢ ـ الاجراءات القمعية :

وهي التي تستهدف ضبط الجريمة بعد وقوعها، وإحالة مرتكبيها إلى الجهات القضائية لمحاكمتهم.

٣ ـ الاجراءات العلاجية :

وهي التي تستهدف إصلاح المجرمين وتأهيلهم ليعودوا إلى حظيرة المجتمع عناصر منتجة نافعة.

الأجهزة الأمنية

كان المفهوم السائد لفترة غير بعيدة إلقاء عبء مكافحة الجريمة على عاتق الأجهزة الأمنية وحدها، غير أن هذا المفهوم التقليدي ما لبث أن تغير بعدما تبين أن الجريمة محصلة تفاعل عوامل عديدة ومتغيرة، يسهم المجتمع بمؤسساته المختلفة بجانب منها لذلك فإن عملية المكافحة تتصل بالعديد من الهيئات حكومية أو غير حكومية الأمر الذي يجعل التنسيق ضرورة لا مناص منها لضمان أداء هذه المؤسسات لأدوارها بفعالية عالية وفيما يلي أبرز الجهات المعنية بمكافحة الجريمة ودور كل منها.

١ ـ الأجهزة الأمنية :

يعد دور الأجهزة الأمنية في مكافحة الجريمة من الثوابت والنصوص التي تنظم واجبات الأجهزة الأمنية في مجال مكافحة الجريمة على النحو التالي :

أ ـ واجبات الضبط الاداري :

وتشمل جميع الإجراءات التي تتخذ في سبيل منع الجريمة قبل وقوعها باستعمال أنواع مختلفة من الرقابات، والقيام بأعمال الدوريات وحماية الشخصيات.

ب ـ واجبات الضبط القضائي :

ويشمل جميع الاجراءات التي تتخذ لملاحقة الجريمة بعد وقوعها بالقبض على المجرمين وتقديمهم للمحاكمة، ويدخل في إطار هذه العمليات الاصلاح والتأهيل والرعاية اللاحقة للسجناء.

جـ ـ واجبات الضبط الاجتماعي :

وتشمل الاجراءات التي تقدم في سبيل المحافظة على السلوك الاجتماعي وتوجيهه نحو قيم المجتمع.

٢ ـ الأجهزة القضائية :

إن مسئولية المؤسسة القضائية حيال الجريمة تتمثل في محاسبة الخارجين على القواعد القانونية الموضوعة لتنظيم علاقات الأفراد والجماعات وتحقيق المناخ الحي الذي يضمن لجميع المواطنين الأمن على مصالحهم وقيمهم وأرواحهم.

ويأتي إسهام المؤسسة القضائية في مكافحة الجريمة من خلال سرعة الاستجابة للخارجين على القانون بما يحقق مبدأ الردع العام والخاص. بإعلام جميع الناس بأن من يعتدي على مصالح المجتمع أو مصالح أفراده فإنه سينال العقوبة التي نص عليها القانون.

٣ ـ الأجهزة الاعلامية :

إن عمل الإعلام يشابه إلى درجة كبيرة عمل الجهاز العصبي في جسم الانسان، وتأتي أهمية أجهزة الإعلام من كونها أكثر المؤسسات انتشاراً وقدرة على الوصول إلى كافة أفراد المجتمع أينما كانوا وتمتاز بأنها لا تعترف بالحدود الجغرافية والسياسية أو الفوارق العمرية الأمر الذي يجعل استخدامها في غاية من الحساسية والأهمية .

ويمكن لوسائل الإعلام مكافحة الجريمة على النحو التالي :

أ ـ مكافحة الاتجاهات السلوكية المنحرفة.

ب ـ تزيين الحق والسلوك السوي.

جـ ـ تعميق القيم البناءة.

د ـ بيان كفاءة أجهزة المكافحة وقدرتها على تحقيق العدالة.

هـ ـ توعية المواطنين ضد الجريمة وبيان كيفية الوقاية منها.

و ـ تعزيز اتجاهات الولاء للأمة والمجتمع والدولة.

٤ ـ المؤسسة التربوية :

تأتي أهمية المؤسسة التربوية من كونها الأداة التي يستخدمها المجتمع في إعداد الأبناء وتنشئتهم، وتوحيد معارفهم وقيمهم واتجاهاتهم وإكسابهم الشخصية السوية وإبعادهم عن دروب الانحراف والجريمة.

٥ ـ التوجيه الديني :

يهدف الارشاد الديني إلى تعميق الشعور الديني، والالتزام بمنهج أخلاقي، ويسهم التوجيه الديني في مكافحة الجريمة من حيث إيقاظ الجوانب الخيرة في النفس البشرية، وتوجيه الطاقات للفئات المستهدفة نحو نشاطات إيجابية، كما يبرز الارشاد الديني نماذج لشخصيات إسلامية كقدوة صالحة، وتعزيز قيم الجماعة التي تشكل رادعاً عن الانحراف والجريمة.

٦ ـ المؤسسات العقابية :

ظهرت مفاهيم الاصلاح والتأهيل التي يشكل ظهورها تحولاً في النظرة إلى الطبيعة الانسانية وإلى الفرد الجاني على أنه متأثر بالظروف التي يعيش فيها ويستجيب للمؤشرات التي يتعرض لها، وإن سلوكه الانحرافي هو انعكاس لفشل المجتمع في تنشئة الفرد ورعايته وعلى المجتمع أن يصلح هذا السلوك ويعيد تأهيل الفرد وأن ذلك حق لهذا الانسان وليس منحة تعطى له.

ويمكن اعتبار فعالية برامج الاصلاح والتأهيل في إصلاح النزلاء ونجاحها في إكسابهم قيم واتجاهات ومعارف وأنماط سلوك إيجابية أجدى أساليب مكافحة الجريمة فعالية وأهمها على الإطلاق.

٧ ـ المؤسسات الاجتماعية :

يعتبر دور المؤسسات الاجتماعية كالنوادي والجمعيات والهيئات الرسمية والأهلية هاماً في مكافحة الجريمة منعاً وضبطاً ورعاية لأنها الأقدر على رصد النشاط البشرى والأقرب إلى فهم أبعاده وتحديد سماته.

ويسهم العديد من المؤسسات الاجتماعية في تحصين أفرادها وتأسيس قيم وقواعد أخلاقية تعزز بمجموعة البناء الأخلاقي والقيمي للمجتمع وتشكل تحصيناً لهؤلاء الأفراد ضد الجريمة والانحراف.

أساليب تحقيق التكامل بين الأجهزة

لا بد من التنسيق بين الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة من خلال خطة عمل تنطلق من معرفة الواقع وتحديد الثغرات مع الأخذ بعين الاعتبار ظروف الحاضر وتحديات المستقبل مع الاستعداد لمواجهة كل ذلك بصيغة عملية يتحقق من خلالها التكامل بين الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة.

وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار ما يلي لتحقيق التكامل :

١ ـ توفير بنك للمعلومات المتعلقة بالجريمة، وتطوير سبل تبادل المعلومات.

٢ ـ الاهتمام بالدراسات الميدانية للظواهر الاجرامية وتبادل البحوث والدراسات بين الجهات المعنية.

٣ ـ الربط بين دور الأجهزة الرسمية والأجهزة غير الرسمية في مكافحة الجريمة.

٤ ـ ربط خطط المكافحة بالخطة الوطنية الشاملة لسد الثغرات ومنع الازدواجية.

والصيغة العملية التي يمكن أن تشكل إطاراً عاماً للمنهج الذي من خلاله يتحقق التكامل تتمثل في تشكيل مجلس أعلى لمكافحة الجريمة يشترك فيه ممثلون عن جميع الجهات ذات الصلة بمكافحة الجريمة.

التخطيط في المجال الأمني

الدكتور محمد عبدالفتاح منجي

بحث قدم في حلقة «التخطيط الأمني» التي عقدت في الفتـرة من : ١ ـ ٤ جمادى الأولى ١٤٠٩ هـ (الموافق ١٠ ـ ١٣ ديسمبر ١٩٨٨م).

التخطيط في المجال الأمني

١ ـ أهمية التخطيط :

تسعى جميع دول العالم بدرجات متفاوتة إلى تحقيق التنمية بحيث تتحقق الرفاهية لشعوبها، ومن ذلك تتضح أهمية التنمية للمجتمعات البشرية ومن الضروري انتهاج أسلوب التخطيط كوسيلة رئيسية تضمن تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومن هنا تظهر أهمية التخطيط.

٢ ـ التعريف بالتخطيط :

التخطيط هو وسيلة علمية يمكن عن طريقها تنظيم إجراءات عملية التنمية بحيث تتم بأسرع معدلات ممكنة بأقل جهد وتضحية وبأرخص تكلفة.

ولتحديد مفهوم التخطيط الاستراتيجي تجدر الإشارة إلى البعد الزمني للتخطيط حيث أن هناك اتفاقاً على الأبعاد الرئيسية التالية :

أ ـ التخطيط قصير المدى :

ويغطي مجالاً زمنياً من ١ ـ ٣ سنوات وأشهر صوره الخطة السنوية.

ب ـ التخطيط متوسط المدى :

يغطي مجالاً زمنياً من ٥ ـ ٨ سنوات وأشهر صوره الخطة الخمسية.

جـ ـ التخطيط طويل المدى :

يغطي مجالاً زمنياً من ١٠ ـ ١٥ سنة. وأشهر صوره الخطة العشرية.

د ـ التخطيط بعيد المدى :

وهو يغطي مجالاً زمنياً من ٢٠ ـ ٢٥ سنة وقد تم الاتفاق على اصطلاح التخطيط الاستراتيجي على التخطيط بعيد المدى، ومن ثم يصبح التخطيط الاستراتيجي هو ذلك النوع من التخطيط الذي يحدد الخطوط العريضة التي تسعى الدولة أو القطاع إلى وضعها للوصول إلى الآمال التي تبتغي تحقيقها. والعلاقة وثيقة بين أنواع التخطيط، من حيث المدى الزمني، فالتخطيط قصير المدى هو جزء من التخطيط متوسط المدى. وهذا بدوره جزء من التخطيط طويل المدى، والكل يعمل على التحقيق المرحلي للأهداف الاستراتيجية بعيدة المدى.

٣ ـ التخطيط في المجال الأمني :

يمكن تقسيم التخطيط في المجال الأمني من حيث درجة الشمول إلى :

التخطيط الشامل :

وهو الذي يغطي جميع المجالات الأمنية في شكل تكامل يحدد العلاقات المتشابكة بين تلك المجالات النوعية، وهذا النوع من التخطيط يهتم أساساً بالإجماليات والتشابكات ولا يتطرق للتفاصيل الخاصة بكل نشاط أمني على حدة.

التخطيط الجزئي :

وهو الذي يغطي مجالاً أمنياً نوعياً محدداً وعليه يجب أن يتطرق هذا النوع من التخطيط لكل التفاصيل الخاصة بالمجال النوعي المستهدف.

ويجب التنبيه بأن التخطيط الشامل يمكن أن يتم عن طريق التجميع والتنسيق بين الخطط الجزئية، بمعنى أن التخطيط للمجال الأمني بشكل شامل يمكن أن يتم كمرحلة تالية لإعداد الخطط الجزئية الأمنية لمختلف الأنشطة.

٤ ـ أساليب تحديد غايات التخطيط في المجال الأمني :

الأسلوب الأول : أسلوب الإسقاط :

يعتمد المخطط في هذا الأسلوب على تجميع وتحليل البيانات التفصيلية والدقيقة عن الماضي والحاضر وباستخدام الأسلوب الاحصائي يمكن التنبؤ بما سوف تكون عليه المتغيرات المرتبطة بالمجال

الأمني فعلى سبيل المثال : بالتتبع التاريخي لأعداد السكان وربطها بأعداد الضباط يمكن التنبؤ بهذه العلاقة مستقبلاً ومن ثم تحديد عدد الضباط الواجب توافرهم في كل سنة من سنوات الخطة واللازمين لتحقيق الأمن للسكان.

الأسلوب الثاني ـ أسلوب دلفي :

ويعتمد هذا الأسلوب على تجميع مجموعة متكاملة من الخبراء في المجال موضع التخطيط، ففي المجال الأمني يجب أن يضم المجموعة خبراء في الأمن والادارة والاقتصاد والقانون وعلم الاجتماع والإعلام... وتطرح عليهم مجموعة من الأسئلة والتي يمكن بالاجابة عليها تحديد الغايات المستهدفة ومن أمثلة هذه الأسئلة :

- ما أنواع الجرائم المتوقعة وكيف يمكن الحد منها؟
- ما الجرائم ذات الأثر الكبير على المجتمع وما أساليب العلاج المناسبة؟
- ما العوامل الداخلية والخارجية المؤثرة على الأمن وكيف يمكن التحكم فيها؟
- ما الموارد البشرية والمادية اللازمة لتحقيق الغايات الأمنية المستهدفة.
- ما الأدوار التي يجب أن تلعبها الجهات المعنية الأخرى لتحقيق الغايات الأمنية؟

الأسلوب الثالث : أسلوب المقارنات :

يعتمد أسلوب المقارنات في تحديد الغايات على اختيار الواقع الفعلي في الوقت الحاضر أو الماضي القريب في منطقة ما داخل الدولة المعنية أو خارجها واعتبار هذا الواقع هدفاً أمنياً يمكن تطبيقه في منطقة أخرى داخل الدولة أو على مستوى الدولة كلها.

فإذا نجحت إحدى المناطق في القضاء على تجارة المخدرات مثلاً وذلك باتخاذ مجموعة متكاملة من الإجراءات فإنه يمكن اتخاذ ذلك غاية يتم التخطيط لتحقيقها في مجال زمني محدد وليكن خمس سنوات مثلاً وهكذا. . . .

وفي النهاية لا يفوتنا التنويه إلى أن مراحل التخطيط، والتنفيذ والمتابعة والتقويم تكوّن بهذا الترتيب ما يعرف بالدورة التخطيطية.

أساليب التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني

الدكتور مصطفى العوجي

بحث قدم في حلقة «التخطيط الأمني» التي عقدت في الفترة : ١ ـ ٤ جمادى الأولى ١٤٠٩ هـ (الموافق ١٠ ـ ١٣ ديسمبر سنة ١٩٨٨م) .

أساليب التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني

١ ـ بعد المسألة الأمنية :

إن المسألة الأمنية تمتد إلى كافة القطاعات في الحياة الاجتماعية مستمدة منها جذورها، ومنعكسة عليها بفاعليتها ومتوجهة إلى هذه القطاعات بالذات لتستمد منها بصورة عكسية سبل معالجتها، فآلية المسألة ذات اتجاهين معاكسين مصدرها : ينبع من تلك القطاعات، وحلها يستمد عناصره من هذه القطاعات بالذات بينما تتأثر هذه القطاعات بنتائجها.

فمصدر المشكلة الأمنية المتجسدة بالجريمة ينبع في معظم الحالات من البيئة التي يعيش فيها الفرد فيتأثر بالعوامل السلبية وينعكس ذلك سلوكاً منحرفاً ما يلبث أن ينقلب إلى إجرام إذا لم يعالج في حينه بصورة تسمح بالتصدي لهذا السلوك وقاية وعلاجاً من خلال توظيف الوسائل اللازمة لتحقيق هذه الغاية.

ولكن ما الوسائل الواجب أن تتوافر حتى يستطيع التخطيط الأمني أن يستجمع مقوماته.

٢ ـ الوسائل الأمنية :

الوسائل الأمنية متعددة، نكتفي بالإشارة إليها تمهيدا لوضع تصور لمفهوم التخطيط الأمني والوسائل الدولية للتعاون في مجاله، ويمكن تصنيف الوسائل الأمنية ضمن فئات تتوزع كما يلي :

أولاً : وسائل التدخل المباشر لمواجهة المشكلة الأمنية المتجسدة بالجرائم أو الانحراف عبر أجهزة العدالة الجنائية المؤلفة من الشرطة والقضاء الجزائي والمؤسسات العقابية والاصلاحية.

ثانياً : وسائل التدخل غير المباشر المتجسدة بالعمل على تحسين الأوضاع الاجتماعية والعائلية والتربوية والاقتصادية والثقافية، بحيث يرتفع مستوى الفرد فوق الحاجات الحياتية الملحة فيصبح مطمئنا على حاضره ومستقبله.

ثالثاً : الوسائل الوقائية الفردية التي يعتمدها كل فرد في حياته الخاصة ليوفر لنفسه الحماية والأمن.

٣ ـ التخطيط الأمني :

يضع التخطيط الأمني أهدافاً محددة يرمي إلى تحقيقها مستعملاً الوسائل التي تحقق أهدافه المرجوة في توفير الأمن للمواطن وصيانة الحياة الاجتماعية مما يمكن أن يهدد سلامتها واستقرارها.

وقد حددت الخطة الأمنية العربية الأولى الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها كما يلي :

١ ـ تنمية الطاقات البشرية بزيادة كفاءة العاملين في ميدان الوقاية من الجريمة وعلاج المجرمين بالتدريب الهادف والفاعل.

٢ ـ تنمية الإمكانات المادية بسد حاجة الأجهزة الأمنية إلى المعدات الحديثة المتطورة.

٣ ـ إرساء الأساس العلمي للأمن الوقائي بإجراء البحوث العلمية

الميدانية ذات النظرة الشمولية إلى المشكلات الأمنية في الدول العربية.

٤ ـ تحقيق الإطار التشريعي المشترك بتطوير القوانين الجنائية العربية.

٥ ـ تطوير برامج إصلاح المجرمين والمنحرفين.

٦ ـ تحييد المؤشرات السلبية في المجتمعات العربية.

٤ ـ التعاون الدولي في التخطيط الأمني :

يمكن تلخيص وسائل التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني على الوجه التالي :

١ ـ توفير المساعدة الفنية عبر خبراء دوليين ينتدبون للقيام بمهام فنية لدى الدول طالبة المعونة الفنية.

٢ ـ توفير التدريب المهني للعاملين في ميدان التخطيط والتنفيذ.

٣ ـ جمع المسئولين عن التخطيط والتنفيذ. وكذلك المسئولين عن اتخاذ القرارات ضمن حلقات وندوات علمية للتداول في أفضل وأحدث السبل التي يمكن أن تعتمد في مجالات اختصاصهم.

٤ ـ تشجيع البحث العلمي ومساندته، ومد الدول بالخبرات اللازمة، والوسائل المادية والفنية الضرورية للقيام بهذه الأبحاث. وتحليل المعطيات استخلاصاً للنتائج التي تشكل خلفية الخطط الأمنية المراد وضعها بغية معالجة المشكلة المبحوثة.

٥ ـ وضع مبادىء ومعايير توجيهية للسياسات الأمنية تسترشد بها الدول في وضع خططها وتنفيذها.

٦ ـ عقد اتفاقيات ثنائية أو جماعية تحدد أسس التعاون في وضع الخطط وتنفيذها.

وأخيرا فإن العامل الهام في إنجاح التعاون الدولي في ميدان التخطيط الأمني هو توفير الاستعداد التام لدى الدول التي ترغب في الاستفادة من التعاون الدولي، بالانفتاح على هذا التعاون والانضمام إليه بمساهمتها في بلورته وتحقيقه، وتنفيذ برامج مشتركة وفقاً لمصالحها والأهداف التي ترغب في تحقيقها.

أساليب التعاون العربي في مجال التخطيط لمواجهة جرائم الإرهاب

اللواء الدكتور أحمد جلال عز الدين

بحث قدم في حلقة «التخطيط الأمني» التي عقدت في الفترة من : ١ ـ ٤ جمادى الأولى ١٤٠٩ هـ (الموافق ١٠ ـ ١٣ ديسمبر ١٩٨٨).

أولاً : مفهوم الإرهاب :

يعتبر الارهاب في ظروف الصراع الدولي الراهنة، بديلا كاملاً للحرب التقليدية، وفي دراستنا لهذه الظاهرة قدمنا تعريفاً للإرهاب نراه من وجهة نظرنا شاملاً لأبعاد الظاهرة نلخصه فيما يلي :

الإرهاب هو استراتيجية عنف منظم ومتصل، تمارسه دولة أو مجموعة سياسية ضد دولة أو مجموعة سياسية أخرى من خلال جملة من أعمال القتل والاغتيال وخطف الطائرات واحتجاز الرهائن وزرع المتفجرات أو ما شابه ذلك من أعمال أو التهديد بها وذلك لخلق حالة من الرعب العام بقصد تحقيق أهداف سياسية.

ويختلف الإرهاب عن النضال الوطني الذي قر المجتمع الدولي شرعيته منذ اتفاقيات جنيف عام ١٩٤٧م.

ثانيا : مفهوم التخطيط لمكافحة الإرهاب.

إذا كان الإرهاب يمارس من خلال استراتيجية بعيدة المدى فإنه يجب مواجهته بخطط استراتيجية أيضاً من جانب الدولة والمجتمع لتلافي آثاره ونتائجه. ويشمل التخطيط الاستراتيجي لمكافحة الإرهاب عدداً من الأهداف البعيدة التي تتسم بالشمول ومدة طويلة لتنفيذها ومن هذه الأهداف :

١ - تأكيد سياسة الدولة في الالتزام بمبدأ عدم الرضوخ لمطالب الإرهاب.

٢ ـ الارتقاء بمستوى أداء جهاز الشرطة والأمن.
٣ ـ بناء جهاز للمعلومات والتحريات يتمتع بكفاءة عالية واتصالات مؤثرة.
٤ ـ تنمية وتطوير علاقة الدولة بالدول الأخرى الصديقة والحليفة.
٥ ـ وضع برامج قومية تعليمية وإعلامية وتربوية تشارك فيها كافة أجهزة الدولة المعنية لخلق رأي عام مؤيد لجهود الدولة في مكافحة الإرهاب.

ثالثاً : مجالات التخطيط لمكافحة الإرهاب :

تعتمد خطة مكافحة الإرهاب على خمس ركائز أساسية هي :
١ ـ أن تضع الدولة منظوراً أساسياً حازماً تلتزم به مفاده أنه لا تنازل لمطالب الإرهاب مهما كان حجم الخطر الذي يهدد به الإرهابيون.
٢ ـ أن توقع الدولة عقوبات صارمة وأهمها عقوبة الإعدام على من يدانون في أنشطة إرهابية موجهة ضد مصالحها أو مصالح حلفائها.
٣ ـ أن تنشيء الدولة إدارات تتولى جمع المعلومات عن الأنشطة الإرهابية المعادية للدولة فالذي يملك المعلومة يصبح قادراً على توخي الأنشطة المعادية.
٤ ـ أن تنشيء الدولة وحدات متخصصة ومدربة تدريباً عالياً للتصدي للمواقف الإرهابية.

٥ ـ أن تبرم الدولة معاهدات ثنائية ومتعددة الأطراف مع الدول التي تشترك معها في المصالح وتتفق معها في وجهات النظر نحو الإرهاب للتعاون في تسليم الإرهابيين وتبادل المعلومات المشتركة.

ويمكن القول أن أحد أهم مجالات التعاون التي يجب التخطيط لتحقيقها بين الدول العربية هو مجال المعلومات لأنها خط الدفاع الأول في مكافحة الإرهاب ولا يمكن بناء أي استراتيجية أو خطط تأمين إلا بناء على معلومات أكيدة وصادقة.

المنظور المعاصر للتدريب في مجال الأمن الصناعي

العقيد الدكتور عماد حسين عبدالله

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١١هـ (الموافق ١٩٩١م).

أهمية الدراسة :

يمكن إجمال أسباب أهمية الدراسة فيما يلي :

١ ـ وجود منشآت صناعية مختلفة الأحجام والأعمال كالمنشآت العملاقة في مجال استخراج النفط أو البتروكيماويات، وكذلك مراكز التخزين ومراكز الاتصالات ومراكز المعلومات وغيرها وهذه المنشآت ترتبط بفاعلية نظم «الأمن الصناعي» ارتباطاً وثيقاً.

٢ ـ تسعى الدول إلى تنمية الاقتصاد القومي الشامل واحداث التنمية الاجتماعية بكافة صورها، ولا شك أن توفير الأمن المناسب لهذه المنشآت يمثل عائداً اقتصادياً قومياً باعتباره استثماراً للطاقات الانتاجية في الدولة.

الأبعاد المعاصرة للتدريب في مجال الأمن الصناعي :

التدريب : نشاط مخطط يهدف إلى احداث تغييرات في الفرد والجماعة تشمل المعلومات والخبرات والمهارات ومعدلات الأداء وطرق العمل والسلوك والاتجاهات بما يؤهل الفرد أو الجماعة إلى القيام بالأعمال بكفاءة وانتاجية عالية وإحساس متزايد بالأمن والاستقرار المهني والوظيفي.

وعناصر التدريب الأساسية أبرزها استمرارية التدريب دون توقف، وأن يكون التدريب عاماً وشاملاً بحيث يستفيد منه جميع أنواع المنظمات الصناعية والتجارية والزراعية وغيرها.

دعائم التدريب :

١ ـ نقل المعلومات والمعارف الخاصة بالأمن الصناعي من المدرب إلى المتدرب حتى يتحقق الهدف من النشاط التدريبي.

٢ ـ تنمية المهارات والقدرات الخاصة بأعمال الأمن الصناعي والتي أهمها المهارة الفنية، والمهارة الادارية، والمهارة الفكرية.

٣ ـ تغيير السلوك والاتجاهات : يرى البعض أن هذا الجانب هو الغاية النهائية للنشاط التدريبي، لأنه يؤدي دوراً أساسياً في تغيير السلوك الانساني من خلال تركيزه على الجوانب النفسية للمتدرب وإعداده سلوكياً للتغيير وفقاً للاتجاهات المرغوبة التي تحقق الأمن الصناعي.

مجالات الأمن الصناعي :

أ ـ برامج السلامة :

تبدأ برامج السلامة مع تشييد البناء الهندسي للمنشأة من خلال تطبيق القواعد المتصلة بموقع المنشأة، أسوارها، مناطق العمل المختلفة، المسافات بين أقسام العمل، المساحات الخالية، وأماكن التخزين وغيرها.

ثم يتم تطبيق قواعد الأمن الصناعي في مكان العمل.

ب ـ الوقاية ومكافحة الحريق :

إن نظرية الاشتعال تعني توافر ثلاثة عناصر (حرارة +

أوكسجين + وقود) وتسعى برامج الأمن الصناعي إلى توفير أساليب الوقاية ومكافحة الحريق بتوفير فتحات التهوية ومياه الاطفاء ووسائل الاطفاء وشبكات كشف الحريق.

الأمـــن :

يعتمد توفير الأمن للمنشأة الصناعية على وجود جهاز أمني ينتقى أفراده ويدربون على القواعد والإجراءات والتدابير التي تحقق أقصى درجات الأمن لكافة عناصر المنشأة.

استراتيجية التدريب :

يمكن عرض حلقات استراتيجية التدريب في مجال الأمن الصناعي على النحو التالي :

أولاً : مدخلات النظام :

وتتكون مدخلات هذا النظام من العناصر الآتية :

١ ـ العنصر البشري :

من الواجب تحديد الأفراد الذين نحتاج إلى تدريبهم في الأمن الصناعي، وكذلك معرفة المدربين والخبراء وكذلك الأفراد الذين يوكل إليهم العمل الاداري.

٢ ـ الإمكانات المادية المتاحة :

ونعني بذلك جميع الامكانات المادية المتاحة لعملية التدريب مثل قاعات الدراسة والوسائل السمعية والبصرية والآلات والتجهيزات التي يمكن التدريب عليها والاعتمادات المخصصة لهذا التدريب.

ثانياً : المعالجات التدريبية :

يوجد إطار عام لأسلوب المعالجات التدريبية يتمثل في الأهداف العامة والسياسات والقيم والمبادىء المستقرة والمراد التدريب عليها، ومن أهم المعالجات في هذا النظام الأهداف العريضة لنظام الأمن الصناعي وكذلك غاياته النهائية والأهداف التي تنشدها الدولة في تطبيق النظام وأهداف المشروع ككل من تحقيق الأمن والسلامة للإطفاء وكذلك الأهداف التي تسعى إليها المنشأة وتتفق مع طبيعتها.

وهناك قيم عامة مهنية ومسلكية تتفق وطبيعة عمل جميع القائمين على التخطيط والإشراف على أعمال الأمن الصناعي في جميع المنشآت، ومن القيم التي يجب غرسها وتنميتها أثناء التدريب هي :

أ ـ الحسم في المواقف وحسن التصرف وترتبط هذه القيمة بقدرة رجل الأمن الصناعي على قياس المواقف.

ب ـ سعة الصدر : وترتبط بقدرة رجل الأمن على توجيه الأفراد للالتزام بنظم وتدابير الأمن الصناعي.

جـ - الشجـاعـة : وهي صفـة يجب أن تغـرس في رجـل الأمن الصناعي.

د - القدرة على ضبط النفس في المواقف الحرجة.

هـ - القدرة على المبادأة والابتكار من خلال إتاحة الفرصة له لاقتراح أفكار وتهيئة المناخ المناسب لـه على الابـداع والابتكار المقـرونة بسرعة الحركة إزاء المواقف المختلفة.

صعوبة تحديد الأهداف الأمنية

العميد محمد أنور البصول

بحث قدم في حلقة «التخطيط الأمني» التي عقدت في الفترة من : ١ ـ ٤ جمادى الأولى ١٤٠٩ هـ (الموافق ١٠ ـ ١٣ ديسمبر ١٩٨٨م).

الأهداف والتخطيط الأمني :

يتفق التخطيط الأمني مع التخطيط الاداري في مفهومه العام، فهو لا يعدو أن يكون تدبيراً يرمي لتحديد الوسائل والأساليب التي تكفل تحقيق أهداف المؤسسة الأمنية، فالأهداف تمثل عنصراً أساسياً في خططها كموجه للجهود والنشاطات التي يقوم بها أعضاء القوة. وكلما كانت الأهداف محددة وواضحة ومفهومة بشكل جيد من أفراد القوة فإنهم يسعون لتحقيقها، فهي إذاً المحور الرئيسي الذي تدور من حوله ومن أجله عملية التخطيط الأمني.

وعملية وضع الأهداف وتحديدها في الخطط الأمنية ليست بالسهولة التي قد تبدو لدى البعض، وإنما تتسم بالصعوبة والتعقيد لأنها تتأثر بالعديد من العوامل الخارجية التي قد يصعب التحكم بها الأمر الذي يتطلب ألا ينظر إليها كعملية جامدة وإنما هي (ديناميكية) قابلة للتغيير حسب متطلبات واحتياجات الظروف المحيطة والتي تمر بها، فما أهداف المؤسسة الأمنية التي تضع الخطط الأمنية من أجلها؟ وما سماتها المميزة؟ وما الصعوبات التي تعترض طريقها؟ وما أفضل الحلول لتخطيها؟ هذا ما سنعرضه بايجاز:

١ ـ أهداف الخطة الأمنية :

١ ـ المحافظة على النظام والأمن وحماية الأرواح والأعراض والأموال.

٢ ـ منع الجرائم والعمل على اكتشافها والقبض على مرتكبيها وتقديمهم للعدالة.

٣ ـ إدارة السجون.

٤ ـ تنفيذ القوانين والأنظمة ومعاونة السلطات العامة بتأدية وظائفها وفق أحكام القانون.

٥ ـ مراقبة وتنظيم النقل على الطرق.

٦ ـ الاشراف على الاجتماعات العامة.

٢ ـ مستويات الأهداف وكيفية تحقيقها :

يمكن تصنيف الأهداف إلى مستويين :

١ ـ أهداف عامة : وهي الأهداف الرئيسية التي سبق شرحها.

٢ ـ أهداف فرعية : ويقصد بها الأهداف على مستوى كل وحدة من وحدات الجهاز.

ولا شك أن ترجمة الأهداف العامة إلى أهداف جزئية قابلة للتنفيذ ليس عملاً سهلاً، ونحن نتفق مع نظام الادارة عن طريق تحديد الأهداف القريبة كوسيلة لتنسيق الاستراتيجية لادارة القوة الشرطية مع مراعاة أنه ليس الاستراتيجية الوحيدة ولكنه يتضمن العناصر الحيوية التي تؤكد على أهمية اتباعه.

فالأهداف القريبة تمثل حلقة الوصل بين الأهداف العامة وبين الأهداف الأدائية في خطط التنفيذ ولكي تنجح المؤسسة الأمنية في تحقيق أهدافها الرئيسية فإن أولى المتطلبات ترجمة الأهداف العامة إلى

أهداف جزئية قريبة قابلة للقياس في كل مستوى من مستويات التنظيم شريطة أن ترتبط كل من هذه الأهداف القريبة ببعضها وبالأهداف العامة وأن تتفق وتتفاعل أهداف كل مستوى مع المستوى الأعلى التابع له لتشكل إطاراً تتناسق به النشاطات المختلفة للقوة.

٣ - شروط تحديد الأهداف :

يشترط في تحديد الأهداف بشكل عام ما يلي :

١ - الدقة والوضوح :

ينبغي أن تكون الأهداف واضحة ومفهومة من قبل جميع الأفراد المعنيين بتحقيقها في المؤسسة الأمنية لأن وضوح الأهداف وفهمها من قبل أعضاء القوة كثيراً ما يكون سبباً رئيسياً في عدم تحقيق الأهداف.

٢ - الواقعية :

يجب أن تكون الأهداف واقعية بحيث يمكن تحقيقها فلا يجوز أن تكون أهدافاً خيالية مبالغاً فيها من حيث العدد والنوع لأن المبالغة في هذين الأمرين يؤدي إلى نتائج عكسية عندما تظهر عدم القدرة على تحقيقها فتحقيق ثمانية أهداف من عشرة خير من تحقيق خمسة أهداف من عشرين هدفاً.

٣ ـ القابلية للقياس :

يجب تجسيد الأهداف بصورة قابلة للقياس ما أمكن ذلك، حتى لا تصبح الأهداف مجرد شعارات أو نوايا حسنة، وتقتضي القابلية للقياس تحديد مدى زمني معين للأهداف، وتعبيراً وصفياً للهدف كتخفيض عدد جرائم السرقات على المنازل بمقدار ١٠ ٪ من غير تكبيد زيادة للنفقات أو أوقات إضافية خلال فترة زمنية محددة.

٤ ـ مشاركة العاملين في تحديد الأهداف :

يترتب على مشاركة العاملين في تحديد الأهداف حسن تعاونهم وزيادة حماسهم للقيام بما يطلب منهم كما يشجعهم على المبادرة والابتكار ويحفزهم على تحقيقها.

٥ ـ الترابط بين الأهداف :

يجب أن تكون الأهداف مترابطة مع بعضها بطريقة تحد من تنازعها وتضاربها وتضمن توافقها وتفاعلها من أجل تحقيق الأهداف العامة للمؤسسة الأمنية فأهداف الادارات تكون مترابطة ومتفقة مع الأهداف الرئيسية، وتكون أهداف الأقسام مترابطة مع أهداف الادارات التابعة لها، وهكذا، وهذا الترابط من شأنه تحقيق الأهداف العامة للمؤسسة.

٤ ـ الصعوبات التي تواجه الأهداف في التخطيط الأمني :

الأهداف العامة التي يسعى الجهاز الأمني لتحقيقها تتسم بعدد من الخصائص من أبرزها :

١ ـ اتساع نطاقها وتنوعها :

فالأهداف الأمنية تتنوع وتتعدد حتى تكاد تمتد إلى جميع ميادين الحياة وهي في تزايد مستمر.

٢ ـ تغير هذه الأهداف :

تتغير هذه الأهداف بتغير ظروف المجتمع مما يتطلب مواكبة خطط تطوير الأجهزة الأمنية لتطوير المجتمعات.

٣ ـ العمل الأمني ليس منتظماً :

العمل الأمني وبخاصة في مجال مكافحة الجريمة ليس منتظماً ولا دوريا ومن الصعب فيه التنبؤ بمجرياته فحجم الجريمة عرضة للتغير بشكل فجائي كما أنه لا يوجد أسلوب واحد محدد لارتكابها.

ولكي يتمكن جهاز الأمن من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية فإن الأمر يتطلب وجود نظام تخطيط فعال يعتمد على تحديد أهداف قابلة للقياس في كل مستوى من المستويات ومن ثم ترجمة هذه الأهداف إلى أهداف أدائية لكي يتمكن العاملون من معرفة ما هو مطلوب منهم.

٥ ـ المعوقات المتعلقة بالأهداف في التخطيط الأمني :

١ ـ عدم وضوح الأهداف.

٢ ـ عدم الواقعية في تحديد الأهداف.

٣ ـ الصعوبة في وضع أهداف قابلة للقياس.

٤ ـ عدم مشاركة المستويات الأدنى بوضع الأهداف.

٥ ـ التركيز على الأهداف قصيرة المدى بغية الحصول على نتائج سريعة على حساب نتائج كبيرة وهامة.

٦ ـ التنافر وعدم الانسجام بين الأهداف الموضوعة.

٧ ـ نقص المعلومات والبيانات أو عدم دقتها.

أساليب التعاون العربي
في مجال التخطيط الأمني

العقيد : غيث إبراهيم

بحث قدم في حلقة «التخطيط الأمني» التي عقدت في الفترة : ١ ـ ٤ ربيع الآخر ١٤٠٩ هـ (الموافق ١٠ ـ ١٣ ديسمبر ١٩٨٨).

المقدمـــة :

إن التفكير في وضع وتنفيذ خطة أمنيـة عربيـة شاملة، وتحـديد أساليب التعاون العـربي في سبيل تنفيـذ أهدافهـا يتطلب الإشـارة إلى الأساسيات التالية :

- تحديد الأهداف العامة المرجوة من الخطة.
- جمع البيانات والاحصاءات عن المشكلة التي تستهدفها الخطة.
- تحليل البيانات لتحديد المعطيات المتوفـرة في الوطن العـربي لتحقيق الأهداف المرجوة.
- تحديد المعوقات.
- وضع البرامج المرحلية التي تستهدف تحقيق أغراض الخطة.
- تحديد الوسائل والمتطلبات اللازمة لتنفيذ هذه البرامج والأنشطة.

أساليب التعاون :

وتـأسيساً عـلى ما سبقت الإشـارة إليـه يمكن تحـديـد أسـاليب التعاون العربي في مجال التخطيط في الموضوعات التالية :

١ - التشريع والهياكل التنظيمية :

إنه لتحقيق أسلوب أفضل للتعاون العربي يتـطلب الأمر اتخـاذ مـا يلزم من إجراءات لتـوحيد تشـريعـات الـدول العـربيـة. وذلـك بالسعي لوضع قانون موحد للعقوبات والإجراءات الجنائية.

٢ ـ التدريب :

تنظيم دورات تدريبية متخصصة لـرفع كفـاءة العاملين بجهـاز العـدالة الجنـائية، وصقـل خبراتهم، وتـطويـر مفـاهيمهم والارتقـاء بمعـارفهم العلمية، ومهـاراتهم الفنيـة في إطـار المكـافحـة والتصـدي للظاهرة الإجرامية.

٣ ـ تبادل المعلومات والخبرات :

حتى تتحقق أساليب التعاون في مجـال التخطيط الأمني، لا بـد من تـوفر البيـانات والاحصـاءات عن الظاهـرة الإجراميـة من حيث الكم والنوع والمدى والاتجاه وخصائص مرتكبيها والوسائـل المتبعة في ارتكـابها، إضـافة إلى خصـائص ضحايـا الجريمـة والـظروف المهيئـة لارتكابها.

وهـذه المعلومات والبيـانات تستخـدم في تحديـد العنـاصر التي يشتمـل عليها مضمـون الخطة من أهـداف وغايـات ووسائـل لتنفيذ البرامج التي تحقق أهدافها.

٤ ـ تطوير وسائل الاتصال :

تطوير وسائل الاتصال بين كافة الـدول العربيـة، حتى تتمكن من الحصول على البيـانات والمعلومـات المطلوبـة في حينها، ممـا يسهل ويبسط التعاون والتنسيق فيما بينها من خلال تبادل المعلومات.

٥ ـ عقد اللقاءات العلمية :

تؤدي اللقاءات العلمية في الندوات والحلقات العلمية التي تتناول بالبحث والدراسة أهداف الخطط الأمنية ومقوماتها ووسائل تنفيذها إلى تكثيف الجهود والطاقات الكفيلة بدعم أساليب التعاون وتطويرها والتنسيق في مجالات الخطة موضوع البحث والدراسة.

إنشاء مركز عربي لتخزين المعلومات الأمنية :

إن إنشاء هذا المركز يعد مرجعاً أساسياً يعتمد عليه في الحصول على معلومات تتعلق بالجريمة ووسيلة لتكثيف جهود العاملين في الأجهزة الأمنية وصولاً إلى الأسلوب الأمثل المطلوب من أجل التعاون في مختلف المجالات الأمنية.

ادارة الأمن في المدن الكبرى

العقيد الدكتور عماد حسين عبدالله

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١١هـ (الموافق ١٩٩١م).

الهدف من الدراسة :

تهدف الدراسة إلى الوقوف على السمات العامة للأمن في المدن الكبرى والتعرف على حجم واتجاهات الجرائم الهامة بها لترشيد الجهود المبذولة في مجال الحد من الجريمة والانحراف.

مفهوم الأمن وأبعاده في المدن الكبرى :

الأمن مطلب أساسي للفرد يتطلع إليه دائماً للتمتع به، كما أنه مطلب تسعى الجماعات إليه، فهو ركيزة أساسية لاستقرار الحياة الاجتماعية بشتى صورها، وقد بذلت محاولات عديدة لتعريف كلمة الأمن، فهناك من عرف الأمن بأنه (الحالة التي تتوفر حين لا يقع في البلاد إخلال بالقانون) على أن الأمن من وجهة نظرنا هو : «الشعور بالطمأنينة الذي يتحقق من خلال رعاية الفرد والجماعة ووقايتهما من الخروج على قواعد الضبط الاجتماعي من خلال ممارسة الدور الوقائي والقمعي والعلاجي الكفيل بتحقيق هذه المشاعر» وعلى ذلك فالأمن يرتبط بالفرد ويسري في المجتمع مروراً بالمؤسسات الاجتماعية المختلفة.

أبعاد الأمن في المدن الكبرى :

يرتبط الأمن دائماً بالمنظور الاجتماعي والسكاني وتتعاظم الأعباء الأمنية بتعاظم العاملين المشار إليهما.

إن أهم ما يميز الحياة في المدن الكبرى عن باقي المدن الريفية هو مستوى الحياة الاقتصادية التي تبدو أكثر ازدهارا وبالتالي فإن هناك مشكلات قد تظهر في المدن الكبرى عما عداها من وحدات جغرافية، وكما يذهب آخرون إلى أن هناك درجة معينة من العلم والتحضر كجرائم التزوير والتزييف والسطو على البنوك لذلك فإن هذه الجرائم تنتشر في المدن الكبرى لانتشار التعليم بها.

فيتأثر الأمن في المدن الكبرى بالعوامل السكانية، لأن تركيز السكان في المدن الكبرى وتعدد العلاقات الاجتماعية وتميز العادات والتقاليد والقيم الاجتماعية تؤدي إلى تناقض مفهوم التكافل الاجتماعي بالقياس بأهل الريف، كما أن النمو المتزايد أدى إلى مشكلة الغذاء وما صاحبها من مشاكل البطالة والفقر وقد اسفرت هذه المشكلات عن تزايد معدل جرائم السرقة والنصب والاحتيال.

مفهوم ادارة الأمن :

ادارة الأمن هي «عملية تسعى لكسب تعاون مجموعة من البشر والمؤسسات الحكومية أو الأهلية ذات العلاقة لتحقيق السكينة والطمأنينة في المجتمع» وبالتالي فإن ادارة الأمن ترتبط بكسب تعاون الفرد مع المجتمع باعتباره الخلية الأولى فيه وكسب تعاون المؤسسات الاجتماعية والتربوية.

وعلى ذلك «فادارة الأمن»لا ترتبط بالاهتمام بجهاز معين لأن الأمن كل لا يتجزأ وبالتالي فالاهتمام بحلقة دون أخرى يؤدي إلى

انفراط عقد الأمن وتصبح الحلقة الضعيفة مصدر خطر على حلقات العملية الأمنية في المجتمع.

حجم واتجاهات الجريمة في بعض المدن العربية:

أولا : المملكة الأردنية الهاشمية :

١ ـ العاصمة عمان : تعتبر عمان مركز الثقل الثقافي والاقتصادي والاجتماعي، ومن خلال الاحصاءات الصادرة عام ١٩٨٦م، ١٩٨٧، يمكن التعرف على حجم واتجاهات الجريمة مقارنة بباقي مدن الدولة.

فقد بلغ عدد الجرائم ـ بصفة عامة ـ التي ارتكبت في عمان عام ١٩٨٧م (٧٧٤٥) جريمة أي بنسبة ٤٢,٧ ٪ من إجمالي الجرائم كما بلغ عدد القضايا الأخلاقية التي ارتكبت في عمان عام ١٩٨٧م (٦٠٣) قضايا أي بنسبة ٥٥,٤٪ من إجمالي القضايا التي وقعت في الدولة عن ذات العام.

٢ ـ إربد : بلغت نسبة الجرائم التي ارتكبت في إربد عام ١٩٨٧م (٣٧٦٥) جريمة أي بنسبة ٢٠,٨ ٪ من إجمالي الجرائم التي وقعت في الدولة ذات العام، وقد احتلت هذه المدينة المركز الثاني من بين محافظات الدولة.

ومن هذا يمكن القول بأن تركيز الجرائم يتناسب تناسباً طردياً مع تركيز عدد السكان في المدينتين أو أهمية كل مدينة وثقلها الاقتصادي والاجتماعي.

ثانياً : الجمهورية العربية السورية :

١ ـ دمشق :

بلغ عدد إجمالي الجنايات بدمشق عام ١٩٨٦م (١١٨٦) جناية بنسبة ٤١ ٪ من إجمالي هذه الجنايـات التي وقعت في الدولـة عن ذات العـام، وقد احتلت هـذه المحافـظة المركـز الأول من بين المحـافظات بالدولة .

٢ ـ حلب :

تعتبر حلب من أكثر المحافظات تمركزاً بالسكان حيث يبلغ عدد سكانها ٢١٩٦٠٠٠ نسمة أي بنسبة ٢١٪ إلى مجموع سكان الدولـة، وقـد بلغ عدد إجمـالي الجنـايـات التي ارتكبت في حلب عـام ١٩٨٦م (٣٦٩) جنـايـة بنسبـة ١٣ ٪ من إجمـالي هـذه الجنـايـات التي وقعت بالدولة .

أمـا جنايـة القتل والشـروع فيه فقـد بلغت نسبتها ٢٣,٣٣ ٪ وجناية السرقة والشروع فيها بلغت نسبتها ٨,٨٣ ٪ وجنايات الحريق والخطف والفسق وهتك العروض بلغت نسبتها ٢٥,٧٧ ٪ .

٣ ـ حمص :

تحتل حمص المركـز الرابـع في تعداد السكـان (٩ ٪) من إجمالي عدد السكان في الدولة، ولكن هناك اتفاقاً عامـاً على تنـاقص الجرائم من عام ١٩٨٥م إلى عام ١٩٨٦م مما يؤكد جهود رجال الأمن في مجال

المكافحة، فقد احتلت المركز التاسع في جناية السرقة، والمركز السابع في جرائم النشل، والمركز الخامس في جرائم الاحتيال.

ثالثاً: جمهورية مصر العربية:

١ ـ القاهرة:

تعتبر القاهرة مركز الثقل الثقافي والاقتصادي والاجتماعي للدولة، ونسعى لتبيان حجم واتجاهات الجريمة طبقاً للاحصاءات الجنائية لعام ١٩٨٦ وفقاً للجداول الاحصائية الذي أمكن من خلال تحليلها استخلاص النتائج التالية:

بلغت نسبة الجنايات ١٧,٩ ٪ من إجمالي الجنايات التي وقعت في الدولة بذات العام وبذلك تصدرت العاصمة جميع المحافظات المصرية في عدد الجنايات عام ١٩٨٦م.

أما جنايات الأحداث فقد بلغت في نفس العام ٢٧ جناية بنسبة ٢٦,٢١ ٪ من إجمالي جنايات الأحداث التي وقعت نفس العام.

٢ ـ الاسكندرية:

بلغت الجنايات التي ارتكبت في الاسكندرية عام ١٩٨٦م ٢٥٠ جناية أي بنسبة ١١,٨ ٪ من إجمالي الجنايات التي وقعت في الدولة عن ذات العام. وبذلك احتلت الاسكندرية المركز الثاني لجميع المحافظات المصرية.

وبلغت جنايات السرقة (٤٤) جناية سرقة عـام ١٩٨٦م بنسبة ١٨,٥٪ من إجمالي جنايات السرقـة، وبلغت نسبة جنـايات الخـطف ٣٨,٤ ٪ من إجمالي جنايات هذا العام.

٣ ـ الجيزة :

تحتل الجيزة المرتبة الـرابعة من حيث الكثـافة السكـانية، وقـد بلغت نسبة الجيزة ٢,٥ ٪ من إجمالي الجنايـات التي وقعت في الدولـة عن ذات العام.

أمـا جنايـات الأحداث فقـد بلغت نسبتهـا ٠,٩٪ من إجمـالي جنايات الأحداث.

[illegible] ... عمليات تتطلب (٤٤) [illegible] ... عمليات تتطلب

[illegible] ... تستغرق ... [illegible] ... الإجمالي ٥,٨١٪

العمليات هذه عمليات الإجمالي من ٪ ٤,٨٣

٣ - الإجابة :

تختلف [illegible] المحاسبية [illegible] ... الإجابة ... [illegible]

[illegible] ... الإجابة ٥,٢٪ ... العمليات التي تستغرق ... [illegible]

... عدد ... العمليات .

[illegible] ... من إجمالي ... عمليات الاستفسارات ... [illegible]

عمليات الاستفسارات .

التخطيط لمكافحة الجريمة والتدريب

الدكتور محمد أسعد عالم

بحث قدم في ندوة : تكامل جهود الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة، التي عقدت في الفترة: ٢٢ ـ ٢٤ ربيع الآخر ١٤١٠هـ (الموافق ٢٠ ـ ٢٢ نوفمبر ١٩٨٩م).

التكوين الاجتماعي للإنسان :

ينشأ الإنسان في محيط اجتماعي يستمد منه عاداته ومبادئه السلوكية، وبقدر ما تكون هذه المبادىء السلوكية سليمة في المحيط الاجتماعي بقدر ما تكون عملية التجانس الاجتماعي سليمة وبناءة.

وللأسرة تأثير كبير في تنشئة الطفل لأنها تشكل الأساس الذي يقوم عليه البناء الاجتماعي للانسان، وقد أثبتت الدراسات والاحصاءات أثر المحيط الأسري على حياة الأبناء وأن أي فراغ أو خلل في الرابطة الزوجية يسبب مضاعفات لدى الأبناء.

وتعد المدرسة المحيط الاجتماعي الذي يأتي بعد الأسرة في تكوين الطفل ونموه، ففي المدرسة يبدأ بإنتاجه الفكري واكتسابه للمعلومات وظهور مواهبه الخاصة واستعداده للانسجام مع الحياة الاجتماعية.

محيط المهنة :

ثم تضفي المهنة طابعاً اجتماعياً معيناً على الفرد وتفرض عليه بعض التكيف مع متطلباتها كما تمده بالخبرات، والمهنة كما تكون عاملاً من عوامل التكيف الاجتماعي، يمكن أن تكون عاملاً مساعداً على الانحراف بما توفره من أجواء تمكن العاملين فيها على ارتكاب بعض الجرائم مستترين بغطاء مهنتهم أو مسترشدين بالخبرات في سبيل تحقيق أهداف غير شرعية.

مما تقدم يمكن استخلاص أن السلوك البشري سوياً كان أم منحرفاً مرتبط ببعض التفاعلات الاجتماعية التي تحدث في كل مجتمع من خلال نمو الإنسان وتطوره ضمن خلايا اجتماعية مترابطة تؤثر كل واحدة منها في الأخرى وتشكل خطورة هامة في الانتقال والتكيف مع كل محيط اجتماعي.

ولا بد من الوقوف دوماً عند التطورات الاجتماعية المستحدثة لدراسة النواحي السلبية التي تحدثها تلك التطورات في المجتمع بغية تفاديها نظراً للارتباط الوثيق بين النواحي السلبية التي تفرزها تلك التطورات والسلوك المنحرف أو الإجرامي وهنا يبرز دور التدريب.

التدريب وعلاقته بالمحيط الاجتماعي :

التخطيط نشاط مخطط يهدف إلى إحداث تغييرات في السلوك البشري عن طريق اكتساب مهارات أو معارف أو اتجاهات وأهم أهداف التدريب هي :

١ ـ تنمية القدرات والمهارات.

٢ ـ تغيير الاتجاهات والسلوك.

٣ ـ زيادة الكفاءة وتحسين الأداء.

٤ ـ الإلمام بكل جديد.

ولا يكفي أن يمارس التدريب كنشاط ليوصل إلى تحقيق الأهداف المرسومة بل لا بد من أن تتوافر أركانه ومقوماته، لأن

التدريب هو تتابع لعدة مراحل متداخلة تؤدي في النهاية إلى إحداث التغييرات المطلوبة.

فالفاعلية للتدريب لا تبدأ إلا بوجود احتياجات تدريبية محددة ترسم لنظام التدريب أهدافه، ويتقرر في ضوئها محتوى الأنشطة التدريبية ومستلزماتها، ويعتبر تحديد الاحتياجات التدريبية والتعرف عليها من أساسيات أهداف التدريب التي تختصر جهوده وإمكاناته وترشد إلى مواطن الضعف والتصور لاستكمالها.

وبعد تحديد الاحتياجات التدريبية يتم تصنيفها حسب مجالاتها وموضوعاتها ثم يتم اختيار الاحتياجات حسب أهميتها.

ثم يأتي بعد ذلك إعداد البرنامج التدريبي الذي يمر بثلاث مراحل هي :

أ ـ مرحلة ما قبل تصميم البرنامج :

وتشمل هذه المرحلة الخطوات التالية :

١ ـ تطوير الأهداف العامة للتدريب.
٢ ـ تحديد الأشخاص المسئولين.
٣ ـ وضع ميزانية التدريب.
٤ ـ تطوير الأهداف الخاصة (السلوكية) للتدريب.

(ب) ـ مرحلة تصميم البرنامج :

يبنى البرنامج على ثلاثة أسس هي :

١ ـ المدخلات :

ويقصد بها جميع الأشياء التي تكسب التدريب الحركة والحيوية ويمكن تلخيصها في المصادر غير البشرية كالمعدات، والمستفيدون من البرنامج هم جميع الأفراد الذين يهدف البرنامج إلى إحداث تغيير فيهم، والهيئة العلمية، التي تنفذ خطوات البرنامج .

٢ ـ الخطوات :

يقصد بها كيفية التدريب .

المخرجات :

ويقصد بها الأهداف وهي على نوعين :

- أهداف عامة : تحددها التغييرات الناجمة من خطوات تنفيذ البرنامج .
- أهداف خاصة : تحدد القدرات والمهارات التي تكتسب من التدريب وتسمى عادة الأهداف السلوكية .

مما تقدم يمكن الاستنتاج بأنه عن طريق استخدام أساليب وتقنيات التدريب العلمية يمكن الوصول إلى إحداث التغييرات السلوكية المطلوبة في خلية معينة من خلايا التكوين الاجتماعي والتي قد تكون مصدراً من مصادر السلوك الإجرامي في المجتمع .

كما يمكن الوصول إلى نتيجة عامة وهي أن التدريب بكل مقوماته وإمكاناته يعتبر أساسياً ومكملاً للعناصر الأخرى في مجال مكافحة الجريمة والوقاية منها .

إدارة الأزمة في الحدث الإرهابي

اللواء الدكتور أحمد جلال عز الدين

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

١ ـ تعريف الأزمة وإدارتها:

الأزمة هي «حدث مفاجىء يهدد المصلحة القومية وتتم مواجهته في ظروف ضيق الوقت وقلة الامكانات ويترتب على تفاقمه نتائج خطيرة».

أما إدارة الأزمة فهي «عملية خاصة من شأنها إنتاج استجابة استراتيجية لمواقف الأزمات من خلال مجموعة من الإداريين المنتقين مسبقاً والمدربين تدريباً خاصاً والذين يستخدمون مهاراتهم بالاضافة إلى إجراءات خاصة من أجل تقليل الخسائر إلى الحد الأدنى».

تحليل الأزمة:

عند تحليل الأزمة لمعرفة أبعادها يمكن الاستعانة بالعناصر التالية:

١ ـ مصدر الأزمة وأسبابها أهي مشكلات سابقة تطورت إلى حد الأزمة أم هي تهديد خارجي، أم عوامل طبيعية، أو موقف داخلي طارىء؟..؟

٢ ـ ثقل الأزمة: ويقاس بمدى تهديدها للمصالح الحيوية، أو القيم الأساسية للدولة.

٣ ـ تعقد الأزمة: ويقاس بمدى ما هو متاح من خيارات في مواجهتها.

٤ ـ كثافة الأزمة: ويقاس بمدى تلاحق الأحداث في فترة زمنية وجيزة.

٥ ـ المدى الزمني : وهو الوقت الذي تستغرقة الأزمة.

٦ ـ نطاق الأزمة : وهو الإطار المكاني (أزمة داخلية بحتة، أزمة داخلية ممتدة للخارج، أزمة خارجية).

مراحل إدارة الأزمة :

توجد ثلاث مراحل أساسية للتعامل مع الأزمة.

١ ـ مرحلة ما قبل الأزمة :

الأزمة عادة لا تنشأ من فراغ وإنما يسبقها عادة مشكلة لا تعالج علاجاً مناسباً، لذلك فإن مرحلة ما قبل الأزمة تتطلب عدداً كبيراً من الإجراءات والاستعدادات، منها إجراءات الحماية والتأمين والمعلومات، ووضع الخطط، والخطط البديلة، وتشكيل لجان إدارة الأزمة.

٢ ـ مرحلة التكامل مع الأزمة :

في هذه المرحلة يتولى فريق إدارة الأزمة استخدام الصلاحيات المخولة له ويطبق الخطط الموضوعة، كما يستخدم مهاراته المكتسبة من التدريب والاستعداد لمواجهة الأزمة فهي إذاً مرحلة التطبيق العملي للتدابير المعدة مسبقاً للتعامل مع الأزمة عند نشوبها.

٣ ـ مرحلة ما بعد الأزمة :

يتم في هذه المرحلة احتواء الآثار الناجمة عن حدوث الأزمة لأن الهدف الأساسي من إدارة الأزمة هو تقليل الخسائر إلى أقصى حد ممكن، كما أن التعامل مع الأزمة تنتج عنه دروس مستفادة من الإيجابيات والسلبيات، ومن ثم فإنه يتم في هذه المرحلة استخلاص الدروس المستفادة.

٤ ـ ادارة الأزمة في الموقف الإرهابي :

في حالة فشل خط الدفاع الأول (المعلومات والتأمين) في منع وقوع الحدث الإرهابي، فإنه من الضروري أن توضع موضع التنفيذ إجراءات معدة مسبقاً لمواجهة الطوارىء تحقق إطاراً شاملاً للاستجابة المنظمة لهذا الموقف وهذا ما يطلق عليه إدارة الأزمة حيث يتم التعامل مع الأزمة من خلال وسيلتين :

١ ـ التفاوض : ويهدف هذا الأسلوب إلى إنهاء الحدث دون خسائر، أو تقليل الخسائر إلى حدها الأدنى، والحصول على أكبر قدر من المعلومات إضافة إلى اكتساب الوقت حتى يمكن لوحدات الاقتحام أن تؤدي دورها بكفاءة.
٢ ـ استخدام القوة عن طريق وحدات الاقتحام لحل الموقف بسرعة بدون تطورات أو خسائر عندما تكون الفرصة مهيأة لاستخدام القناصة في اصطياد العناصر الإرهابية.

لجان إدارة الأزمة في موقع الحدث الإرهابي :

توجد عدة أساليب لتشكيل هذه اللجان من أشهرهـا التشكيل الشامل الذي يتكون من :

١ ـ قائد المجموعة (رئيس غرفة العمليات).

٢ ـ مجموعة الاقتحام.

٣ ـ مجموعة التفاوض.

٤ ـ مجموعة التحريات والمعلومات.

٥ ـ مجموعة الاتصالات.

٦ ـ مجموعة الامداد والتموين.

٧ ـ مجموعة العلاقات العامة والإعلام.

٨ ـ مجموعة الانقاذ الطبي والاسعاف والحريق.

٩ ـ مجموعة التسجيل لاحصاء الأحداث والتطورات والتفاصيل.

وعـلى الرغم من أن القـاعدة الأسـاسية في تشكيـل لجان إدارة الأزمة هي أن يتولى أعضاؤها مهامهم بأنفسهم إلا أنـه من الضروري دائماً وجود احتياطي لكل فرد من أفراد المجموعة يستطيع أن يحل محله أثنـاء مرضـه أو غيابـه القهري، ويجب أن يكـون البديـل عـلى نفس الدرجة من الخبرة والمهارة التي يتمتع بها الأعضاء الأصليون.

٣ ـ دور المعلومات والتحريات في مكافحة الإرهاب :

المعلومات تشكل أساساً صحيحاً لعملية اتخاذ القرارات بصفـة عامة واتخاذ القرار في الأزمة الإرهابية بصفة خاصة، لذلك فقـد أفرد

المؤلف فصلا للحديث عن «دور المعلومات والتحريات في اجراءات مكافحة الإرهاب».

وهذه المعلومات التي تحتاجها الأجهزة الأمنية ليست متاحة بسهولة للطبيعة السرية للمنظمات الإرهابية والطريقة الوحيدة للحصول عليها هي استخدام الأساليب الفنية لجمع تلك المعلومات حتى تتمكن السلطات من اتخاذ إجراءات وقائية ضد نشاط المنظمات الإرهابية، أو تضع خططاً هجومية لإجهاض التدابير الإرهابية.

وعن طريق التحليل الشامل للمعلومات الدقيقة المتوفرة لسلطات الأمن عن المنظمات الإرهابية يمكن اتخاذ إجراءات فعالة حيال الأنشطة الإرهابية وإجهاضها قبل وقوعها أو القيام بضبطها عقب قيامها بعملياتها والقضاء عليها.

وتشمل المعلومات بصفة أساسية الأفكار التي تعتنقها المنظمة ووسائلها في تجنيد أعضائها، وطريقتها في بناء التنظيم الداخلي لها، وعدد الأعضاء المحتمل انتماؤهم إليها، ومصادر تمويل وتسليح الأفراد، وأماكن التدريب ونوعيتها، والأهداف المحتملة لمهاجمة المنظمة لها، وأساليب الانتقال والاتصال.. وغيرها.

٤ ـ مفاوضات الرهائن :

الحوار الذي يجري بين السلطات وبين الإرهابيين الذين يحتجزون رهائن يأتي كتطور طبيعي للأحداث بعد قيام الإرهابيين بعمليتهم،

فالإرهابيون يقصدون من العملية التي قاموا بها تحقيق نتائج معينة، وفي نفس الوقت ترغب السلطات في الحوار لتعرف أسباب العملية الإرهابية وأهدافها، وتسعى قدر الطاقة إلى الحفاظ على أرواح الرهائن وإخلاء سبيلهم دون ضرر.

والأمر الذي أظهره استخدام أسلوب التفاوض مع الإرهابيين هو التأكيد على أن اليد العليا دائماً في حوزتهم، وأنهم لا يمتلكون كل المزايا التي يستطيعون بها فرض آرائهم دائماً لذا فإن إظهار الحزم الذي يحطم قوة إرادة الإرهابي يمكن أن يرغمه على أن يسلم الرهائن دون إراقة للدماء.

الدليل العملي للتفاوض :

لا ينبغي الشروع في المفاوضات إلا بعد هدوء الموقف ومرور فترة التوتر الأولى التي تصاحب عملية الهجوم الذي ينجم عنه احتجاز الرهائن، وأيضاً بعد إعداد مسرح الحدث إعداداً جيداً من حيث السيطرة التامة على المنطقة كلها المحيطة بمكان احتجاز الرهائن، والحيلولة دون هروب الجناة من المكان بأية وسيلة، وإخلاء المكان من الأشخاص الذين لا حاجة إليهم في عملية الحصار.

وتوجد ثلاث وسائل للاتصال بين المفاوضين ومحتجزي الرهائن هي :

١ ـ مكبرات الصوت :

مما يؤخذ على أسلوب استخدام مكبر الصوت فقدان الخصوصية في الاتصال مما يؤدي إلى فقدان الثقة وصعوبة التفاهم، وفي نفس الوقت يميل محتجزو الرهائن عبر هذه الوسيلة إلى التظاهر وإدعاء البطولة لعلمهم أن صوتهم يصل إلى عدد كبير من المستمعين، كما يكون من الصعب عليهم التنازل علانية عن بعض مطالبهم، ولكن يمكن استخدام هذه الوسيلة في الأماكن المعزولة وفي الحالات التي لا يوجد فيها بديل للاتصال.

٢ ـ الاتصال المباشر :

يعتبر الاتصال المباشر وجهاً لوجه أفضل أنواع الاتصال لأنه يحقق للمفاوض فرصة تقييم الحالة الذهنية للمحتجزين بصورة أدق كما أنه من أقوى طرق الاتصال قدرة على تحقيق الإقناع، ونظراً لأن هذا النوع من التفاوض يعرض حياة المفاوض للخطر، لذا يجب ألا يتم إلا بعد بناء الثقة والتفاهم بين المفاوض والمحتجزين من خلال وسائل التفاوض الأخرى.

٣ ـ الاتصال من خلال الهاتف أو اللاسلكي :

وهو أكثر أنواع الاتصال شيوعاً بين المفاوضين ومحتجزي الرهائن، لأن طبيعة الموقف غالباً ما تتطلب ذلك. فهذا النوع من الاتصال يسمح بالمحادثات الشخصية ويتيح فرصة الخصوصية، وهو

وسيلة آمنة للمفاوض، وتسهل عملية التفاوض وبالتالي تؤدي إلى نجاحها.

وتتركز استراتيجية التفاوض على كسب الوقت الذي ينتهي إما بإقناع الإرهابيين، على إنهاء الموقف سلمياً، وإما للتمهيد لقوات الاقتحام أن تؤدي دورها باكتساح مكان الاحتجاز والقبض على المحتجزين وإطلاق سراح الرهائن.

قواعد اختيار المفاوض :

يجب أن يتسم المفاوض بسمات أساسية أهمها :

١ ـ أن يكون المفاوض من رجال الأمن ذوي الكفاءة والخبرة الطويلة، وأن يتمتع بصفة بدنية وعقلية تامة، وأن يكون متزناً معروفاً بالحكمة والقدرة على التفكير الجيد في الظروف الصعبة.

٢ ـ المفاوض المثالي رجل صبور، ناضج نفسياً وهادىء الأعصاب وعليه أن يقبل الإهانات دون انفعال.

٣ ـ أن يكون مستمعاً جيداً، ومتحدثاً لبقاً، غير كثير الكلام، أو ميالا للظهور.

٤ ـ أن يتمتع بشخصية توحي بالثقة، وقادر على إقناع الآخرين.

٥ ـ أن يكون قادراً على إدارة المناقشات وتحويلها للمسار الذي يريده.

٦ ـ أن تتوافر فيه القدرة على التكيف والاتصال بكافة طبقات المجتمع.

٧ ـ أن يتمتع بذكاء عملي، وذوق راقٍ وقدرة على الاستنباط ورد الفعل السريع.

٨ ـ أن يكون قادراً على تحمل المسئولية ولديه الاستعداد لاتخاذ القرارات الحاسمة.

٩ ـ أن يكون ملتزما التزاماً كاملاً بإدارة التفاوض دون تقاعس، أو رجوع متكرر بكثرة إلى الرئاسات لتلقي التوجيهات.

وصفوة القول أن عملية مفاوضات الرهائن أصبحت علماً يدرس في معاهد وكليات العديد من دول العالم، خاصة في الجانب السيكولوجي لهذه العملية، فضلاً عن كونها فنًّا يعتمد على الموهبة الشخصية للمفاوض.

وتفيد مفاوضات الرهائن في كسب الوقت لتيسير إحباط عزيمة الإرهابيين وتوفير الفرصة لجمع المعلومات عنهم والإعداد لعملية الاقتحام في حالة فشل المفاوضات.

٥ ـ اللجوء للقوة لانقاذ الرهائن :

إذا وصلت المفاوضات مع الإرهابين إلى طريق مسدود، وأصبح الأمل مفقوداً في إنهاء الموقف سلمياً فإنه يجب في هذه الحالة اللجوء للقوة لإنهاء الموقف وإنقاذ الرهائن.

ونظراً لأن عمليات الاقتحام تتسم عادة بالسرية المطلقة قبل تنفيذها كما أنها تختلف من عملية إلى أخرى، فقد اختار المؤلف في

معالجة هذا الموضوع أشهر وحدات مكافحة الإرهاب في العالم وأهم عملياتها التي قامت بها في مجال مكافحة الإرهاب وتقييم تلك العمليات موضحاً الإيجابيات والسلبيات التي اتسمت بها تلك العمليات للاستفادة منها. وهذه الوحدات الخاصة التي سلطت عليها الأضواء في هذا الكتاب هي :

١ - فرقة العمليات البريطانية المحمولة جوا S A S :

تشكلت في بداية الحرب العالمية الثانية، وكانت الفلسفة الأساسية التي قامت عليها تلك الفرقة هي : أن يتم تدريبها على إمكانية الوصول إلى مكان العمليات بأية طريقة وباستخدام كافة الوسائل سواء الجوية أو البرية أو البحرية :

المبادىء الأساسية التي تمسكت بها تلك الفرقة تتلخص في النقاط الآتية :

١ - السعي المستمر نحو التفوق.
٢ - الحفاظ على أعلى مستوى من الانضباط في كافة نواحي الحياة لأفرادها.
٣ - السرية التامة التي تعد شعار المجموعة.

وأشهر العمليات التي قامت بها الفرقة البريطانية عملية السفارة الإيرانية في لندن في مايو ١٩٨٠م حيث قامت S A Sبتنفيذ العملية أمام عدسات التلفاز بعدما اقتحمت تلك المجموعة السفارة مستخدمة أسلحة وخططاً خاصة وتمكنت من إنقاذ الرهائن وقتل جميع الإرهابيين عدا واحد منهم.

٢ ـ قوة دلتا الخاصة DELTA :

تم تنظيم هذه الوحدة في عام ١٩٧٧م بالولايات المتحدة الأمريكية حيث تم اختيار مائتي فرد من القوات الخاصة تم تدريبهم للتعامل مع الأحداث الإرهابية التي تؤثر على المصالح الأمريكية في ضوء التزايد المستمر للأحداث الإرهابية في العالم.

ولا شك أن مجموعة مثل (دلتا) تمتلك أحدث ما أنتجته التقنية العصرية من مهمات، ويجري الآن بالولايات المتحدة الأمريكية تدريب قوة جديدة تسمى القوة الخارقة تضم ١٠٥٠٠ فرد من وحدات الدلتا والسليز والبريهات الخضراء وغيرها. وتعمل كقوة مشتركة لمكافحة الإرهاب وتملك وسائل النقل إلى أي مكان في العالم.

وتعتبر عملية «مخلب النسر» من أهم العمليات التي قامت بها فرقة (الدلتا) في إيران عام ١٩٨٠م لإنقاذ الرهائن الأمريكيين في السفارة الأمريكية بطهران وإن لم تكلل بالنجاح.

٣ ـ المجموعة التاسعة الألمانية :

نتيجة لحادث اقتحام مجموعة من منظمة أيلول الأسود مقر البعثة الرياضية الإسرائيلية بميونخ في ٥ سبتمبر عام ١٩٧٢، اجتمع وزراء الداخلية في الولايات العشر الألمانية بعد عشرة أيام من مرور هذا الحادث وقرروا إنشاء وحدة فيدرالية خاصة للتصدي لظاهرة الإرهاب، مستفيدة من خبرات الوحدات الأخرى في العالم.

وفي ابريل عام ١٩٧٣م بدأ المكلفون بإنشاء الوحدة باختيار مقر لها خارج (بون) وشرعوا في دراسة التكتيكات الرئيسية لحرب العصابات والإرهاب الحضري كما ورد في مؤلفات ماركس ماريجلا وماوتس تونج والتي اعتبرت ذات أهمية بالنسبة للتنظيم والتدريب.

كما أجريت دراسة تحليلية لعمليات وأنماط القيادة الشائعة في المجموعات الإرهابية الأوروبية وبعض المجموعات على مستوى العالم، ومن خلال تلك الدراسات وضع برنامج التدريب للوحدة بحيث تكون قادرة على قتال الإرهابيين بعد التعرف على أساليبهم القيادية وكيفية تنفيذهم لعملياتهم وتتم في التدريب دراسة عملية لأهم العمليات الإرهابية بإعادة تمثيلها وشرح نقاط القوة والضعف فيها، والدروس المستفادة من أخطاء وحدات المكافحة.

العمليات الإدارية والتدريب
إعـــداد القـــادة

العقيد الدكتور عماد حسين عبدالله

دراسة قدمت بالمؤتمر السنوي الأول لخبراء وعلماء الشرطة الذي عقد بالقاهـرة في الفترة : ١٩ ـ ٢١ يناير ١٩٩١م.

أهمية الدراسة :

يتمثل موضوع الدراسة في عرض نتائج الجهود التي بذلت بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب في تصميم وتنفيذ برنامج (القيادة الأمنية) كأحد برامج الماجستير الذي ينفذه المعهد العالي للعلوم الأمنية بالمركز، وبالتالي الوقوف على آراء وخبرات قيادات الأمن في مجال تطوير وتحديث هذا البرنامج لتحقيق الآمال المعقودة عليه.

أهداف البحث :

١ ـ ابراز الأسس العلمية والعملية الواجب توافرها عند إعداد القيادات الأمنية.

٢ ـ تحليل المحتوى العلمي لبرنامج القيادة الأمنية.

٣ ـ تقديم عدد من التوصيات التي من شأنها زيادة فعالية أساليب إعداد القيادات الأمنية في الوطن العربي.

أسس إعداد القائد الأمني :

١ ـ إكسابه المعرفة المتكاملة بالمتغيرات المعاصرة لبيئة العمل الأمني.

٢ ـ تنمية المهارات القيادية في مجال العمل الأمني.

٣ ـ تغيير مجموعة من السلوك والاتجاهات المسلكية والمهنية للقائد الأمني.

٤ ـ الالتزام بالإطار العلمي للدراسات العليا.

ونود الإشارة إلى دعامتين أساسيتين لإكساب المعرفة المتكاملة بالمتغيرات المعاصرة لبيئة العمل الأمني، وهمامفهوم الأمن الشامل وأبعاد المشكلات الأمنية.

أ ـ مفهوم الأمن الشامل :

لم يعد مفهوم الأمن قاصراً على حماية الأرواح والأعراض والأموال ومنع الجريمة وضبطها فحسب بل إنه امتد ليشمل آفاقاً رحبة جديدة أكثر اتساعاً وشمولاً، اجتماعية واقتصادية وسياسية وتنموية. . . فالأمن بهذا المفهوم يمتد من الفرد ويشيع في المجتمع مروراً بجميع المؤسسات الحكومية والأهلية ذات العلاقة.

ب ـ الإلمام الكامل بأبعاد المشكلات الأمنية :

يشهد هذا العصر تزايداً كبيراً في حجم وأبعاد المشكلات الأمنية المعاصرة وتعاظم درجة خطورتها مثل تصاعد أعمال العنف، وظاهرة المخدرات وتعاطيها غير المشروع، وجرائم انحراف الأحداث والتزوير وجرائم الحاسبات الآلية.

أما تنمية المهارات القيادية في مجال العمل الأمني فإنها تعتمد أساساً على تنمية المهارة الفكرية للقيادة الأمنية، والقدرة على إدارة المخاطر، والفهم المتعمق للأساليب الادارية الحديثة في المجال الأمني.

وفي مجال تغيير مجموعة من السلوك والاتجاهات المسلكية والمهنية للقائد الأمني ينبغي السعي إلى تشكيل وتغيير السلوك الإنساني للقائد من خلال التركيز على الجوانب النفسية للقائد وإعداده سلوكياً للتغير وفقاً للاتجاهات المرغوبة التي تحقق الأمن بمفهومه الشامل من خلال الادارة الرشيدة للعمل الأمني والتغلب على المعوقات المختلفة للعمل الأمني مما يزيد من انتاجيته.

النتائج :

١ ـ توجد حاجات معرفية ومهارية وسلوكية تمثل أساسا علمياً وعمليا في إعداد القائد الأمني.

٢ ـ استحدث برنامج القيادة الأمنية بالمركز العربي للدراسات الأمنية من العام ١٤٠٦ ـ ١٤٠٧هـ تلبية لحاجة الدول العربية لوجود هذا التخصص.

٣ ـ بلغ خريجو هذا البرنامج مائة ضابط حصلوا على درجة الماجستير من خمس دول عربية.

٤ ـ يسعى برنامج القيادة الأمنية لإسهام جهود العلماء والخبراء العرب كهيئة علمية مشرفة على هذا البرنامج.

التوصيات :

١ ـ أن تتبنى الأجهزة الأمنية التعليمية في الدول العربية فلسفة واحدة في مجال إعداد القيادات الأمنية تعتمد على وحدة الفكر واتفاق

المفاهيم تجاه القضايا الأمنية المختلفة، وتؤكد على أهمية العمل الأمني العربي المشترك.

٢ - توظيف الطاقات العلمية العربية لخدمة الأجهزة الأمنية وأسلوب عملها وتحقيق ما تسعى إليه أجهزة الأمن من غايات نهائية.

٣ - التوسع في إنشاء قنوات اتصال علمية مع الجامعات والكليات والمعاهد المتخصصة أو ذات الاهتمام المشترك بحيث تتاح للقيادات الأمنية الاستفادة من هذه القنوات.

الوقاية من الجريمة والانحراف

شخصية المجرم ودوافع الجريمة

الدكتور عبدالرحمن العيسوي

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسـات الأمنية والتـدريب بالـرياض عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

تعريف السلوك الإجرامي :

أبسط تعـريف للسلوك الإجـرامي أنـه سلوك يعـاقب عليـه المجتمـع ويخرق فيـه الفرد القـانون أو الشـرع ، لأن القانـون يعكس المعايير الخلقية التي يقبلها المجتمع .

فـالسلوك الإجرامي هـو سلوك مضاد للمجتمـع لـذلـك فـإن المجرم لا يختلف عن الشخص المريض الذي يأتي أيضاً بسلوك شاذ .

لذلك فإن علماء الاجتماع يدعون لإمكـان تعديـل السلوك كما يـدعون إلى فهم السلوك في ضـوء الحتمية السيكـولـوجيـة . ويتعـدل السلوك بـالتعلم وكذلـك عن طريق الـدافعيـة ، ومن طـرق العـلاج والوقاية النفسية والتأهيل .

العوامل الشخصية في الجريمة :

هنـاك كثير من العـوامل الشخصيـة التي تتصل بـالجريمـة مثـل السن والجنس والسلالة فقد لوحظ أن السجنـاء في الولايـات المتحدة الأمريكية يغلب عليهم أن يكونوا في سن الشباب .
كما أن هناك حقيقة أخرى متعلقة بالسن وهي وجود نسبة كبيرة للأحداث الجانحين يعودون للسجن .

وفيـما يتعلق بالجنس فـالاحصاءات تـدل على أن نسبـة جرائم البنـين إلى البنـات تبلغ ٨ : ١ لأن البنـات يخضعن لحيـاة حـاسمـة مقيدة .

أما عامل السلالة فإنـه يقال بـأن الزنـوج في الولايـات المتحدة الأمريكية يرتكبون نسبة عاليـة من الجرائم لكن الأدلـة على مثـل هذا الادعاء تختفي عندما تؤخذ جميع العوامل في الاعتبار مثل عامـل البيئة والمستوى الاقتصادي والاجتمـاعي والدخـل والسن والذكـاء وما إلى ذلك من أسباب.

سمات الشخصية والجريمة :

قرر فردمان أن هناك ثلاثة أنواع من الشخصية في ثـلاثة أنـواع من السلوك الإجرامي عبارة عن الآتي :

١ ـ الانحـراف الجنسي، وهـو يتعلق بـالشهـوة والمثيـرات المتصلة بالنواحي التناسلية.

٢ ـ الانحـراف العدواني : وهـو يتصـل بـاستخـدام القـوة والعنف والسلوك الضار الموجه لشخص آخر.

٣ ـ انحـراف حب التملك : ويتعلق بالاستيـلاء غير الشـرعي عـلى أملاك الآخرين بدون استخدام العدوان.

العوامل المؤثرة في نشأة الجريمة :

١ ـ تـأثير المخـدرات في السلوك الإجـرامي : إن أهم أثـر لتعـاطي المخدرات هو سلوك المدمن من أجل الحصـول على المـال اللازم لشراء المخدرات.

٢ ـ الجنون والجريمة : هناك من يزعم أن السلوك الإجرامي نوع من الحـالة الـذهانيـة، حقيقة فـإنـه يبـدو من المعقـول أن ننـظر إلى

السلوك المضاد للمجتمع على أنه سلوك شاذ ومن ثم فإنه نوع من الاضطراب العقلي.

٣ - **أثر الدافعية في الجريمة** : الدافعية عبارة عن حالة للسعي لتحقيق أو إشباع حاجة معينة أو لإعادة التوازن لحالة داخلية فقدت التوازن، وهناك دوافع فطرية كالدافع الجنسي ودوافع مكتسبة كالدافع إلى التدخين لكن الحاجات تختلف أو الدوافع تختلف بين الأسوياء والمجرمين فالشخص السوي يختار الأساليب المقبولة دينياً واجتماعياً وأخلاقياً لإشباع حاجاته أما المجرم فلا يعبأ بالمعايير الاجتماعية.

اتجاهات ظاهرة الجريمة في المجتمع العربي في العقد القادم

الدكتور محسن عبدالحميد أحمد

محاضرة ألقيت ضمن الموسم الثقافي السابع عام ١٤١٠ هـ الموافق ١٩٨٩م - ١٩٩٠م.

المقدمـــة :

لا شك أن الجريمة في عصرنا الراهن تشغل الكثير من المفكرين بعد أن تكشف مدى خطورتها، فالجريمة ظاهرة اجتماعية عامة تسود كل المجتمعات البشرية، ومتداخلة وظيفياً مع باقي الظواهر الاجتماعية في المجتمع وأن تغيرت صورها ومظاهرها، والظاهرة الإجرامية تقاس بمعدل التكرار المنتظم والمتزايد لنوع معين من الجرائم في فترة معينة من الزمن.

١ ـ الاحصاءات الجنائية :

إن أهم القضايا التي تثار حول الاحصاءات الجنائية الرسمية هي أن الاحصاءات لا تعكس الحجم الفعلي للجريمة لأن مجموع عدد الأفعال الإجرامية التي تحدث في مجتمع ما لا يمكن معرفته من واقع الاحصاءات الرسمية لأن الأفعال الإجرامية التي تخطر بها الشرطة هي التي توفر أول وسيلة للعد في هذه الاحصاءات، وليست كل الجرائم تصل مباشرة إلى علم الشرطة، وليست كل الجرائم التي تسجل من الأهمية لتصبح محل تحليل ودراسة، وليست كل الجرائم الهامة تحدث بصورة منتظمة لتصبح ظاهرة ذات معنى يمكن تحديد اتجاهاتها المستقبلية.

ومع محدودية وقصور الاحصاءات الجنائية الرسمية على مستوى الدولة فإن من بين الأساليب التي تستخدم للتغلب على هذا القصور في المقارنات بين الاحصاءات الجنائية للدول هو أن يتم

تحليل مستقل لاتجاهات الجريمة على مدى فترة معينة في كل بلد على حدة ومقارنة هذا مع الاتجاهات المماثلة في الدول الأخرى.

٢ ـ اتجاهات الجريمة من واقع الاحصاءات الجنائية للدول العربية :

رغم عدم توفر البيانات الاحصائية المناسبة واللازمة للدراسات الاحصائية المقارنة في معظم الدول العربية فقد أمكن لغرض هذه المحاضرة جمع بعض البيانات الاحصائية لحساب حجم الإجرام لكل ١٠٠,٠٠٠ نسمة من السكان في تسع دول عربية في عامي ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤م.

ونظراً للتغير الذي حدث في أسلوب جمع البيانات وتسجيلها وتصنيفها وتبويبها من عام لآخر في كثير من الاحصاءات الجنائية بالدول العربية فإنه من الصعوبة بمكان تحليل اتجاهات الجريمة داخل البلد العربي الواحد وبالتالي يكون من الصعب تحديد أي اتجاهات للجريمة في المجتمع العربي ولهذا فقد اقتصر جمع البيانات على ثلاث جرائم رئيسية هي : القتل العمد والسرقات على اختلاف أنواعها وجرائم المخدرات.

واتضح من البيانات أن معدلات القتل العمد والسرقة وجرائم المخدرات قد زادت في عام ١٩٨٤ عن عام ١٩٨٣م في سبع دول عربية والسؤال هنا : هل يمكن من واقع الاحصاءات توقع زيادة معدلات الجريمة في العقد القادم ؟ من الواضح أن الاجابة على هذا السؤال هي «لا».

طالما أن الاحصاءات الجنائية المنشورة بالدول العربية لا تسمح باستخدام منهجية متطورة للتحليل الاحصائي تقوم على سلاسل زمنية احصائية ممتدة لفترة زمنية كافية تمكننا من تحديد اتجاهات الجريمة بصورة أكثر دقة وتفصيلاً، ومع هذا فإن من بين الطرق المستخدمة للتغلب على هذه المشكلة ما يطلق عليه طريقة «التكهن» وهي بديل التنبؤ الاحصائي، وتستخدم في حال عدم توفر البيانات الأساسية والاحصاءات السلمية.

اتجاهات الجريمة في العقد القادم. . أهم التوقعات :

بالإشارة إلى ملامح التغير الاجتماعي والحضاري والإنماء الاقتصادي والاجتماعي والنمو السكاني في المجتمع العربي يتضح تعدد وتباين العوامل المؤثرة في اتجاهات الجريمة في العقد القادم الأمر الذي لا يسمح إلا بالتكهن ببعض الاتجاهات وبعض صور الجرائم التي من المتوقع أن تبرز أو تستحدث في المجتمع العربي في العقد القادم وهي بإيجاز كالآتي :

أولاً : ستتميز الجريمة في المجتمع العربي في العقد القادم بالتحول تدريجياً إلى النمط العلمي المتخصص، سواء في جانبه المتعلق بفكرة الجريمة ذاتها أو وسيلة ارتكابها، أو في جانبه المعتمد على الاستعانة بكافة ما يزخر به العصر من إنجازات علمية وأساليب فنية متطورة.

ثانياً : سيزداد حجم الجريمة ومعدلاتها بسبب تسارع النمو السكاني في الدول العربية، واستمراره بمعدلات خاصة في فئة العمر ما بين ١٥ ـ ٢٤ عاماً.

ثالثاً : ستزداد معدلات جرائم العنف والتطرف في بعض الدول العربية لأسباب اقتصادية واجتماعية، ومن بين هذه الأسباب عجز معدلات النمو الاقتصادي في بعض الدول العربية عن ملاحقة النمو السكاني وضيق فرص العمل والخدمات الخاصة في الريف والبادية.

رابعاً : ستظهر أنماط جديدة من جرائم الأسرة في بعض المناطق الحضرية العربية تأخذ صور عنف غير مألوفة يصدم الشعور العام بتناقضه مع ما يعرفه المجتمع العربي من تعاطف وتراحمِ بين أفراد الأسرة.

خامساً : سيظهر خط جديد من الجريمة مرتبط بتنفيذ خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول العربية، وهذا النمط الجديد هو الجريمة الاقتصادية المتمثلة في الرشوة والاختلاس وتزوير الأوراق الرسمية وتزييف العملة وتهريب النقد والاتجار في السوق السوداء.

سادساً : ستظهر في المجتمع العربي في العقد القادم نماذج جديدة من المجرمين ستفرزها مشاكل من بينها البطالة بين فئات الشباب المتعلمين الذين يعجزون عن الالتحاق بأعمال تتناسب مع مؤهلاتهم وقدراتهم العقلية.

سابعاً : ستستمر الجرائم المتصلة بالمخدرات وستزداد معدلاتها في كثير من الدول العربية وسترتبط إيجابياً وغالباً مع انحراف الأحداث وجرائم الشباب والجريمة المنظمة والجرائم الاقتصادية.

وفي ختام هذه المحاضرة أحب أن أشير إلى أن ما تم عرضه فيها من أفكار وآراء ينبغي اعتباره تكهنات وليس اتجاهات مبنية على حقائق وبيانات واحصاءات صحيحة.

السطو على المصارف والوقاية التقنية

هاينز بوشلر وهاينز لاينفيبر

كتاب مترجم من اللغة الألمانية صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

أهداف البحث :

يشمل البحث الجوانب الآتية :

١ ـ الصورة الظاهرية للجريمة :

أ ـ سمات الجريمة الكيفية والوضعية :

يدور الموضوع حول التقسيم المكاني لأماكن الجريمة، ومراكز الثقل الزمنية لحوادث السطو، وقيمة الغنيمة، التحقيق في الجريمة، تأثيرات استخدام القوة، وأوجه التخطيط للجريمة.

ب ـ مكافحة سرقة المصارف من خلال الوقاية الفنية :

تم توجيه اهتمام خاص لأسلوب التأمين في مجال المصارف والذي تم تطويره بشكل حاسم، لذلك يجب أن يوضح تسجيل الوقائع معلومات عن درجة مستوى حالة التجهيز الأمنية الفنية للمؤسسات المالية، كما يجب أن تتم محاولة للتقصيٍّ عن آثار مثل هذه الإجراءات الوقائية.

٢ ـ الصورة الظاهرية للجاني :

تحظى مظاهر السمات الشخصية للص المصارف بأهمية خاصة من حيث عمر الجاني، مؤهلاته الدراسية، والمهنية، ظروفه العائلية، ودوافعه للجريمة، واستعداده لاستخدام العنف وعلاقة محل الاقامة بمكان الجريمة.

٣ ـ التحليلات الفردية للحالات :

يجب أن تعرض حالات السطو على المصارف المميزة وغير المميزة أيضاً، وعرض الأفعال المصاحبة لعملية سرقة المصارف مع وضع الإجراءات الوقائية في الاعتبار.

مادة البحث :

تتكون مادة البحث من الأمور الآتية :

١ ـ فترة البحث الزمنية :

بدأ التخطيط والتصميم لهذا البحث في مطلع عام ١٩٨٣م، وأمكن البدء في الاستفادة من مادة التواريخ في منتصف عام ١٩٨٣م. وقد تم اختيار الفترة الزمنية من ١/١/١٩٨١م حتى ٣٠/٦/١٩٨٣م.

٢ ـ الملفات :

إن ملفات التحقيقات الشرطية للأقسام المختلفة هي التي شكلت أساس هذا البحث من ناحية المعالجة الموضوعية.

٣ ـ اختيار الملفات :

بالنسبة للفترة الزمنية من ١/١/١٩٨١م حتى ٣٠/٦/١٩٨٣ فقد سجلت في الاحصائيات الشرطية الجنائية مجموع ١٨٢٨ حادث

سطو على المؤسسات المالية ومكاتب البريد في جمهورية ألمانيا الاتحادية وكانت تدور حول محاولات السطو والحوادث التي تمت بالفعل، وكذلك التي اقترفت بواسطة الابتزاز باختطاف الأشخاص أو احتجاز الرهائن.

٤ ـ نوعية وحجم البيانات :

إن تقويم ملفات اتحادات المصارف وصناديق التوفير يعطي قدراً كبيراً من الأمن والثقة في البيانات المستنبطة، لأن تنوع مصادر البيانات يعطي فرصة الرقابة المستمرة، وفي هذا البحث تم اختيار ما يزيد على ٥٠٪ كعينات عشوائية لضمان بحث حالات السطو على المصارف في جميع المدن الاتحادية.

نتائج البحث :

- توجد علاقة بين نسبة عدد السكان وتكرار الجريمة، فنسبة الجريمة ترتفع في الأماكن الأكثر ازدحاماً بالسكان.
- تكرار حوادث السطو في أشهرالشتاء لأن في هذه الأشهر يسود فيها طقس مظلم قاتم يساعد على هروب الجناة، وتكثر الحوادث ما بين الساعة الرابعة والسادسة.
- يعتبر توافر المرافق المؤمنة ضد الرصاص من الأمور الهامة جداً بالنسبة لسلامة وأمن موظفي المصارف. فقد ثبت أن ٣, ٤٠٪ من حالات السطو لم يكن فيها الموظفون في أماكن مؤمنة، وأن

٣٦,١ ٪ كـان فيها المحـاسب فقط في مكـان مؤمن، وأن ٢٢,١ ٪ من الحالات كان جميع الموظفـين مؤمنين فيهـا و٥,١٪ تحت حالات أخرى.

- إن سلوك الموظفين له تأثير على نجاح أو فشل عملية السطو وكـذلك على مقدار غنيمة الجاني ففي الحالات التي يطيـع فيها المستخـدمون الجـاني بشكـل كـامـل يكـون المـال المسـروق أكـثر بكثـير من الكم المسروق في الحالات التي يستخدم فيهاالموظفون أساليب المقاومة.

الدافع إلى ارتكاب جريمة القتل
في الوطن العربي

الدكتور عبدالله معاوية

بحث ميداني نشر عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

العوامل المؤدية إلى جريمة القتل :

يمكن حصر هذه العوامل في الآتي :

أ ـ العوامل النفسية :

من أفضل الدراسات في هذا المجال دراسة «ميغرجي» Megargee الذي يقترح أن تأخذ التفسيرات النظرية للسلوك الإجرامي في جريمة القتل بالاعتبار العوامل النفسية الدافعة لارتكاب الجريمة والعوامل الدافعة عنها، وكذلك العوامل الظرفية، فالعدوان الموجه ضد شخص الضّحية لا يفسر جرائم القتل جميعاً كمن يقتل شخصاً اعترض طريقه.

ب ـ العوامل البيئية :

تمدنا الأنثولوجيا بحالات يكون القتل فيها متصلاً باعتقادات وتقاليد ثقافية خاصة كالقتل بالثأر ، وأكل لحم البشر كطقس من الطقوس الدينية الحربية لدى سكان البرازيل القدامى.

جـ ـ عامل الثقافة :

لنا في جرائم الغيرة مثال لتأثير عامل الثقافة على الظاهرة.

د ـ العامل الاقتصادي :

أما عن تأثير العامل الاقتصادي فقد ثبت أن التفاوت الكبير في الدخل بين أفراد المجتمع توافقه نسبة مرتفعة لجرائم القتل.

دراسة الاحصائيات :

في العديد من الأقطار تنشر الجهات المختصة دورياً معلومات دقيقة عن تطور الجريمة بمختلف أنواعها، وكانت النشريات التي فحصناها بالسودان هي التقارير الجنائية السنوية التي تعدها شعبة الاحصاء الجنائي، وقد تمكنا من الاطلاع على التقريرين الخاصين بسنوات ١٩٦٨ ـ ١٩٦٩ و١٩٧١ ـ ١٩٧٢م ثم سلسلة تقارير شملت أحد عشر عاماً من ١٩٧٤ ـ ١٩٨٤م.

وفي الأردن كانت المصادر هي التقارير الاحصائية الجنائية السنوية الصادرة عن قسم الاحصاء بمديرية الأمن العام. وقد شملت هذه التقارير فترة متتابعة تضم أحد عشر عاماً من ١٩٧٥م ـ ١٩٨٥م. أما في اليمن فلم تتوفر وثائق منشورة في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ولكن تحصلنا على تطور إجمالي لجرائم القتل خلال خمس سنوات من عام ١٩٧٨ ـ ١٩٨٢م من ادارة المباحث الجنائية المركزية بوزارة الداخلية.

نتائج الدراسة :

إن نسبة جرائم القتل في الوطن العربي تبدو مرتفعة عما هي عليه الآن بأوروبا الغربية.

ـ أن نسبة جرائم القتل في السودان مرتفعة أكثر، ثم تليها اليمن، ثم في الأردن، وربما كان السبب الرئيسي لارتفاع هذه النسبة في السودان راجعاً للحرب الأهلية.

- إن نسبة القتل الخطأ في الأردن ضعف ما هي عليه في السودان لانتشار الأسلحة النارية بالأردن أكثر من السودان.
- إن عدد القتلى في حوادث المرور بالسودان عام ١٩٧٤م نصف عدد القتلى في جرائم القتل تقريباً.
- ارتفاع عدد جرائم القتل بالعواصم والمدن التي تشهد مشاريع تنموية هامة يجعل منها قطباً للهجرة الداخلية.
- ترتفع جرائم القتل ببعض المناطق الحدودية كلحج باليمن والاقليم الشرقي والجنوبي بالسودان، ومحافظة إربد بالأردن.
- تشهد جرائم القتل أوجها في الأردن خلال أشهر يونية ويوليه وأغسطس لكثافة الحياة الاجتماعية والاحتكاك بين المواطنين خلال هذا الفصل نتيجة طول النهار، وتعطيل المدارس الذي ينجم عنه تواجد الأطفال والشبان خارج البيوت وكذلك عودة المواطنين المقيمين بالخارج.
- الأدوات الأكثر استعمالا في جرائم القتل هي : السكاكين، الآلات الحادة، والأدوات الرافعة، والأسلحة النارية.
- يمكن تصنيف الدوافع لارتكاب جريمة القتل الواردة بملفات الشرطة ثلاثة أصناف : «الجريمة في القسم الأول هي رد فعل تجاه سلوك عدواني مشين وتندرج ضمن هذا القسم قضايا الدفاع عن الشرف والأخذ بالثأر، والدفاع عن النفس، وجرائم القتل التي يتورط فيها رجال الأمن عند قيامهم بمهامهم كإطلاقهم النار على سيارة لم يمتثل قائدها عند إشارة الوقوف عند نقطة مراقبة. ويشتمل القسم الثاني

على الجرائم دوافعها تستنكرها الأخلاق العامة كالاغتصاب والسرقة.

ويشمل القسم الأخير جرائم ورد الدافع عليها بالملفات بعبارات لا تسمح لمعرفة ما إذا كان الحق في بداية الأمر على الجاني أو على المجني عليه كأن نقرأ أن السبب في الجريمة هو نشوب نقاش أو شجار بين الجاني والمجنى عليه أو استفحال نزاعات ومشاكل سابقة بينهما.

- يتسم المستوى الدراسي للجناة بالتردي إذ إنه لم يتجاوز التعليم الابتدائي إلا خمس العينة في حين تتجاوز نسبة الأميين النصف.
- نشأ خمس أفراد العينة في جو عائلي مختل إما بوفاة أحد الوالدين أو بحكم التنافر العاطفي والخلافات المتكررة بينهما أو الطلاق أو بحكم غياب الأب لفترة طويلة جداً.
- نشأ أفراد العينة في بيئة عائلية متواضعة اقتصادياً وثقافياً وكان أكثر آباء الجناة من المزارعين والرعاة والعمال، ومن صغار التجار عموماً.

دور العمل الاجتماعي في الوقاية من الجريمة

الاستاذ محمد بولعسري

محاضرة علمية ألقيت ضمن الموسم الثقافي السابع عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٨٩ ـ ١٩٩٠م).

العمل الاجتماعي النوعي :

موضوع العمل الاجتماعي هو الإنسان بذاته باعتباره كائناً اجتماعياً يسعى إلى تحصين وجوده وتحسين ظروفه الخاصة داخل المحيط الاجتماعي الذي يوجد فيه بهدف التطور والرقي الذي لا يتم إلا بالقضاء على الظواهر غير الصحية التي تهم الفرد أو الجماعات داخل المجتمع.

وهذا التطور الذي شهده العمل الاجتماعي يرتبط بمفهوم هذا العمل في حد ذاته، ذلك أن مفهوم العمل الاجتماعي الحديث قد ألقى المفاهيم التقليدية في مجال الرعاية الاجتماعية التي كانت تتجه إلى معالجة المشكلات معالجة فردية وبات يؤكد على تشابك سياسة الرعاية الاجتماعية مع السياسة التنموية الشاملة التي تسعى إلى بناء المجتمع الذي تتوفر في إطاره عامة شروط التقدم والنماء.

وانطلاقاً من هذا المفهوم الحديث للعمل الاجتماعي أصبحت لهذا الأخير ثلاثة اتجاهات رئيسية :

١ - **الاتجاه العلاجي** : الذي يرمي إلى معالجة المشكلات العامة كالأمية والتسرب المدرسي والتسول.. من خلال برامج عامة تتولى حل هذه المشكلات.

٢ - **الاتجاه الوقائي** : الذي يتصدى للعوامل التي تسهم في توليد المشكلات والأوبئة الاجتماعية (كالوقاية من تعاطي المخدرات) وبالتالي تحصين الفرد والمجتمع.

٣ ـ الاتجاه التنموي : الذي يتشابك مع قضايا التنميـة الاجتماعيـة والاقتصادية عامة حيث تتوحد الأهـداف والتطلعـات في العمل على النهوض بالواقع الاجتماعي والاقتصادي العام والعمل على تأكيد الظروف الموضوعية التي تحقق التقدم.

ويمكن رصد أهم أنشطة العمل الاجتماعي القومي فيما يلي :

- الاهتمام برعاية الطفولة وانعاشها وإعادة التربية الاجتماعية وحمـاية الأحداث.
- إنعاش المرأة والنهوض بها عبر سياسة التوعية والتنظيم.
- تكوين الأطر الاجتماعية المتخصصة.
- انعاش قطاع الجمعيات وتشجيع العمل التطوعي والنهوض به.
- تربية الشباب وتكوينهم مهنياً.
- محاربة الأمية وتعليم الكبار.
- إعادة إدماج الأشخاص المعوقين في مراكز نموذجية.
- حماية المسنين.

دور العمل الاجتماعي في الوقاية من الجريمة :

ينبغي توجيه الجهود الوقـائية إلى مختلف المنـاطق الحضريـة منها والقروية وإلى جميع الشرائح الاجتماعية والفئات العمرية وسنورد فيما يلي بعض المجالات التي يطالها العمل الاجتماعي الوقائي :

أولاً : رعاية الطفولة :

ينبغي الاهتمام بالطفل وتصميم برامج وقائية في مجـالي التربيـة

والتكوين لتنشئة الطفل التنشئة الاجتماعية السليمة القائمة على التفاعل الاجتماعي والهادفة إلى إكساب الطفل سلوكاً اجتماعياً يمكنه من الاندماج في جماعته والتوافق معها اجتماعياً.

ثانياً : النهوض بالمرأة :

يجب العمل على حماية المرأة ومساعدتها باعتبارها عنصراً حيوياً في المجتمع وتسهم إلى جانب الرجل في تحقيق البنيان الاجتماعي وذلك باتباع وسائل ذات أبعاد تنظيمية ووقائية على النحو التالي :

١ ـ تنظيم حملات لمحو الأمية في الأوساط النسائية.

٢ ـ مضاعفة العمل في مجالات التوعية.

٣ ـ توسيع مجالات التأهيل المهني لصالح المرأة.

٤ ـ تشجيع الجمعيات النسائية على توسيع دائرة نشاطها في المدن والقرى.

٥ ـ إدماج العنصر النسائي واشراكه في الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

ثالثاً : الرعاية الاجتماعية للمعوقين :

لابد من تعزيز الجهود الخاصة بحماية المعوقين وتأهيلهم واتخاذ التدابير الكفيلة بضمان حقوقهم في العلاج والتربية والوقاية وإعادة التأهيل.

رابعاً : مكافحة التسرب المدرسي :

يلزم إنشاء مراكز خاصة للتأهيل المهني لمكافحة الآثار السلبية لظاهرة التسرب المدرسي ولإكتساب الخبرة في مجال الحرف الكفيلة بإدماج المستفيدين في الحياة العملية والابتعاد عن الانحراف.

خامساً : الوقاية من المخدرات :

إن الوقاية من المخدرات تتطلب :

١ ـ توعية الجمهور بالأخطار المترتبة على المخدرات من خلال المحاضرات والندوات ومحلات التوعية.

٢ ـ مساعدة الراغبين في التخلص من الإدمان.

٣ ـ تكاتف الجهود على المستوى الإقليمي والدولي عبر اللقاءات حول مكافحة المخدرات.

الكشف عن الجرائم

معاينة مسرح الجريمة

العميد الدكتور محمد محمد محمد عنب

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١١هـ (الموافق ١٩٩١م).

ماهية المعاينة :

المعاينة عبارة عن إثبات مادي للحالة التي عليها شيء أو مكان أو شخص، بواسطة المشاهدة أو الفحص المباشر بالحواس والإدراك ممن يقوم بمباشرة الاجراء وذلك بهدف جمع الآثار المادية التي تدل على وقوع الجريمة وتحديد مرتكبها، وبيان حالته النفسية والعقلية أو كشف حقيقة الشيء المتنازع عليه في المسائل المدنية.

وتهدف المعاينة في المسائل الجنائية إلى فحص الأشياء أو الأماكن أو الأشخاص والبحث عن الآثار المادية التي تثبت وقوع الجريمة وتحديد مرتكبها، أما في المسائل المدنية فإنها تهدف إلى معرفة حقيقة النزاع وبالتالي فإنها تؤدي إلى استخلاص وجه الحكم فيه.

أهمية المعاينة في الإثبات الجنائي :

يترك الجاني أثناء ارتكابه الجريمة الدليل المادي الذي يدل على شخصيته وأسلوبه ونفسيته الإجرامية، ومن خلال المعاينة الدقيقة يمكن الكشف عن هذا الدليل ومن هنا تأتى أهمية المعاينة في الإثبات الجنائي وتتبلور في الأمور الآتية :

١ - تسهم المعاينة في إثبات وقوع الجريمة أو عدم وقوعها، ونوع الجريمة متعمدة كانت أم بالخطأ.

٢ - توضح المعاينة كيفية دخول الجاني إلى مكان ارتكاب الجريمة وخروجه وعدد الجناة، ودور كل منهم في حالة التعدد.

٣ ـ تؤدي المعاينة الدقيقة إلى تحديد شخصية الجاني وذلك من الآثار المادية التي تركها بمكان ارتكاب الجريمة.

٤ ـ الكشف عن الآثار المادية التي تخلفت نتيجة ارتكاب الجريمة فآثار البصمات والأقدام والدم والمقذوفات النارية والشعر والزجاج والرائحة.

٥ ـ المعاينة من أهم الوسائل التي توضح الأسلوب الإجرامي والبصمة النفسية للمجرم لأن لكل مجرم أسلوبه الإجرامي المميز في ارتكابه الجريمة.

٦ ـ تكشف المعاينة عما يوجد من عيوب في الأدلة ووسائل الإثبات الأخرى وبصفة خاصة الأدلة المعنوية، ونظراً لأن المعاينة تتضمن الأدلة المادية التي لا تخضع لمؤثرات وضغوط تؤدي إلى ضياع الحقيقة فإنها أدعى لاقتناع القاضي.

٧ ـ تنقل المعاينة صورة واضحة لمكان ارتكاب الجريمة وأطراف الواقعة فتساعد القاضي على تصور كيفية ارتكاب الحادث ومتابعة إجراءات المحاكمة والاطمئنان أو الشك في أقوال الشهود، فالمعاينة تبين الحقيقة وتكشف عن دليل الإدانة كما تظهر البراءة.

٨ ـ تساعد المعاينة في الجرائم الغامضة فريق البحث عن وضع خطة محكمة لكشف غموض الحادث.

٩ ـ تمكن المعاينة ـ بما تسفر عنه من نتائج ـ الباحثين في مجال الجريمة من إجراء الدراسات عن الجرائم المختلفة لبيان أسباب حدوثها

والدوافع إليها ودور المجنى عليه في حدوثها والثغرات التي توجد في الخطط الأمنية لمنع ارتكاب الجريمة.

ومن هذا المنطلق تعتبر المعاينة من أهم وسائل الإثبات الجنائي لأنها تعبر عن الواقع تعبيراً صادقاً وتعطي صورة لمكان ارتكاب الجريمة وما فيه من آثار مادية وتوضح كيفية تنفيذ الجريمة مما ينعكس أثره على المحقق والقاضي.

الطبيعة القانونية للمعاينة :

المعاينة وعاء لدليل الإثبات :

المعاينة وسيلة اثبات في المواد الجنائية والمواد المدنية التي يمكن بواسطتها الوصول مباشرة إلى اثبات الجريمة أو بيان حقيقة الشيء المتنازع عليه، بمعنى أن المعاينة وسيلة اثبات مباشرة إذا ما قام بها المحقق أو القاضي لأنها وعاء لدليل مادي. فالعلاقة مباشرة بينها وبين المحقق أو القاضي لأنه يتولى المعاينة بنفسه مستعيناً بملكاته الذاتية من وعي وإدراك بينما تكون العلاقة بينه وبين وعاء الدليل في مجال الأدلة المعنوية غير مباشرة إذ يتوسط ثالث بين القاضي والدليل وهو ما يطلق عليه الأثر المنطبع لدى الشاهد عند رؤيته للجريمة فيكون وعاء للدليل المعنوي.

١ - المعاينة وعاء للدليل الجنائي :

تنصب المعاينة مباشرة على الأشخاص والأماكن والأشياء

لاثبات ما بها من أدلة تفيد في كشف الحقيقة فتعتبر وعاء لما بالأشخاص من آثار سواء أكانت متعلقة بإصابة المجنى عليه أم عالقة بالمتهم، أو كانت بمكان الجريمة أو متمثلة في شيء كأداة ارتكاب الجريمة أو متخلفة عن الجاني أو المجنى عليه أن تكون جسماً لجريمة كالمواد المخدرة وخطابات التهديد والنقد المزيف فالمعاينة وسيلة يتمكن المحقق والقاضي بواسطتها من الإدراك المباشر للآثار والأدلة المادية للجريمة.

ويختلف الوعاء في الأدلة القولية عن الأدلة المادية ففي الأولى يصعب الفصل بين الدليل ووعائه حيث يتمثل الوعاء في النفس البشرية وبالتالي يصعب أو يستحيل حيازتها المادية، أما في الأدلة المادية فيمكن الفصل بين الدليل ووعائه كما يمكن حيازة الدليل ووعائه كما في المعاينة التي يمكن بواسطتها الكشف عن الدليل المادي ويكتسب ويقدم ويقبل ويقوم من جانب جهات التحقيق والقضاء وفي كل هذه المراحل يمكن حيازة الدليل المادي عن طريق حيازة وعائه. وقد نص قانون الإجراءات الجنائية في عدة مواضع على إجراء المعاينة للحصول على الدليل ولاثبات الواقعة.

يتضح مما سبق أن المعاينة في المواد الجنائية وسيلة اثبات مباشرة تنصب على الدليل المادي سواء عند جمع الاستدلالات أو أثناء التحقيق أو في مرحلة المحاكمة ويستخدم القائم بالمعاينة ملكتي الوعي والإدراك لكشف الدليل المادي ورفعه والمحافظة عليه.

٢ ـ المعاينة وعاء للدليل المدني :

المعاينة في المسائل المدنية عبارة عن طريقة من طرق الاثبات المباشر لاتصالها اتصالا مادياً بالواقعة المراد اثباتها، وقد عرفها البعض بانها «انتقال المحكمة لمشاهدة محل النزاع إيا كانت طبيعته سواء كان عقاراً أم منقولاً وبصفة عامة كل ما يقع عليه النزاع». وقد يقتضي الأمر الاستعانة بالخبراء في إجراء المعاينة ولهذا نص القانون على أن للمحكمة أو للقاضي المنتدب في حالة الانتقال للمعاينة تعيين خبير للاستعانة به في إجراء المعاينة لأنه قد يحدث أن تواجه المحكمة مسائل فنية تحتاج للاستعانة بأحد الخبراء لفحصها وبيان الرأي الفني فيها.

والخلاصة هي أن المعاينة وسيلة اثبات إذا ما قام بها المحقق أو القاضي ويتحصل منها على الدليل المادي، وأيضا الدلائل التي تعزز أدلة الاثبات في الدعوى وكذا القرائن القضائية.

٣ ـ النطاق المكاني لمسرح الجريمة :

أجمع الخبراء في مجال البحث الجنائي بمختلف دول العالم على أن مسرح الجريمة هو مستودع سرها لاحتوائه على الآثار المادية والأدلة الجنائية التي تؤدي إلى كشف الحقيقة مما دفع البعض منهم إلى التوسع في تحديد نطاق مكان ارتكاب الجريمة فامتد به إلى الأماكن المجاورة من طرقات وأماكن عامة للبحث عن الآثار المادية المتعلقة بالحادث.

ولما كانت المبادىء الأساسية لقانون الإجراءات الجنائية تسعى إلى التوفيق بين حق المجتمع في إصلاح المجرم بتوقيع العقاب

المناسب عليه وفي نفس الوقت كفالة الحريات للشعوب بصفة عامة وحق المتهم في صيانة حريته وكرامته بصفة خاصة وذلك بوضع الضوابط التي تنظم الحريات بهدف تحقيق الصالح العام لذلك فإنه من الأهمية بمكان تحديد مفهوم مسرح الجريمة لما يترتب عليه من آثار قانونية.

مفهوم مسرح الجريمة :

توجد إتجاهات متعددة في مفهوم مسرح الجريمة تتركز في اتجاهين :

الأول : يحدد مسرح الجريمة بأنه المكان الذي يحتوي على الأدلة الجنائية التي تساعد المحقق على كشف الحقيقة وقد يتضمن مكاناً واحداً أو عدة أماكن سواء كانت متصلة أو متباعدة وفقاً لنوع الجريمة المرتكبة، والبعض يلحق بمسرح الجريمة الطرق الموصلة إليه والأماكن المحيطة وأماكن اختفاء متحصلات الجريمة أو آثارها المادية.

أما الإتجاه الثاني : فيحدد مسرح الجريمة بمكان ارتكاب الجريمة، وهو ما قصده المجرم عند اقترافه الجريمة، وبقائه في فترة الارتكاب أو يلتقي فيه بالمجنى عليه ثم يغادره محققاً هدفه من الجريمة أو يخيب أمله في ذلك.

والملاحظ أن الاتجاهات السابقة لتحديد مسرح الجريمة تنصب على مكان ارتكاب الجريمة وما يحويه من آثار مادية دون الإشارة إلى دور الأشخاص المتواجدين بالمسرح وبصفة خاصة الجاني سواء كان بمفرده أم كانت هناك مساهمات جنائية أصلية أو تبعية.

٤ ـ النطاق الزماني لمسرح الجريمة :

لم تحدد التشريعات المختلفة زمناً لإجراء المعاينة إلّا أنها تحبذ الإسراع في إجرائها عقب ارتكاب الجريمة للحفاظ على الأدلة الجنائية، فنجد في نص المادة (٢٤) الفقرة الأولى من قانون الإجراءات الجنائية في القانون المصري «يجب على مأموري الضبط القضائي أن يقبلوا التبليغات والشكاوى التي ترد إليهم بشأن الجرائم وأن يبعثوا بها فوراً إلى النيابة العامة ويجب عليهم وعلى مرؤوسيهم أن يحصلوا على جميع الإيضاحات ويجروا المعاينات اللازمة لتسهيل تحقيق الوقائع التي تبلغ إليهم».

وكذا نص المادة (٣١) الفقرة الأولى من قانون الإجراءات الجنائية على أنه «يجب على مأموري الضبط القضائي في حالة التلبس بجناية أو جنحة أن ينتقل فوراً إلى محل الواقعة ويعاين الآثار المادية للجريمة ويحافظ عليها».

وبهذا يكون مفهوم النص أن زمن الانتقال للمعاينة يأتي عقب ارتكاب الجريمة وعلم السلطات بها أو بتوفر حالة التلبس.

٥ ـ قواعد معاينة مسرح الجريمة :

١ ـ الدقة وقوة الملاحظة :

يجب مراعاة الدقة وقوة الملاحظة أثناء إجراء المعاينة حتى لا يضيع أثر يكون هو المحور في كشف غموض الواقعة. ويجب الا

يستهان بأي شيء مهما كانت ضآلة حجمه فينظر إلى الآثار والأشياء بمسرح الجريمة ويستنبط العلاقة بينها، وعند العثور على أثر يوصف ويصور ويرفع بعد تحديد موقعه ويحرز ويحفظ في مكان أمين.

٢ ـ الإلمام بظروف الواقعة:

كلما كانت لدى القائم بالمعاينة خبرة وكفاءة ودقة في المعاينة كلما أمكن استخلاص المدلولات التي تسهل كشف الحقيقة. ويفيد الإلمام بظروف الجريمة في معرفة مواطن الآثار المادية غير الظاهرة وهي التي تتطلب للكشف عنها استخدام أجهزة ومواد كيماوية ورفعها وفحصها في المعمل للاستفادة منها لكشف غموض الجريمة.

٣ ـ الاستعانة بالأساليب العلمية :

على القائم بالمعاينة أن يلجأ إلى الوسائل العلمية الحديثة للكشف عن الآثار المادية ورفعها وحفظها وفحصها مما يؤدي إلى معرفة الحقيقة، ومن تلك الوسائل ما يستخدم في المعاينة من وسائل في كشف ورفع ومضاهاة البصمات والدم والمني والرائحة وغيرها من الآثار التي تثبت أو تنفي ارتكاب المتهم للواقعة، وكذا استخدام الكلاب البوليسية، في معاينة مسرح الجريمة وتصوير الأجسام بعد زوالها باستخدام الأشعة تحت الحمراء، ومضاهاة الصوت أو ما يطلق عليه بصمة الصوت.

٤ ـ تسجيل المعاينة :

تقضي القواعد العامة بتسجيل الإجراءات التي تتخذ في مراحل الدعوى الجنائية فيما يطلق عليه المحاضر، يوضح فيها وقت اتخاذ الإجراء ومكان حدوثه واسم وظيفة القائم به، وبالنسبة للمعاينة يوضح وقت الانتقال لمسرح الجريمة وكيفية المعاينة واثبات حالة الآثار المادية وحالة المجنى عليه والمتهم والشهود.

وقد ساهم التطور العلمي بوسائل أخرى بالاضافة للكتابة لتسجيل المعاينة كالرفع المساحي والتصوير مما يدفعنا إلى القول بأن لإجراء محضر المعاينة ثلاثة أساليب : الكتابة وهي الأساس والرفع المساحي، والتصوير.

المعاينة الفنية لمسرح الجريمة والتفتيش

العميد فادي الحبشي

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

مسرح الجريمة :

يقصد به «المكان أو مجموعة الأماكن التي تشهد مرحلة تنفيذ الجريمة واحتوى على الآثار المتخلفة عن ارتكابها».

وتبرز أهمية مسرح الجريمة باعتباره حجر الزاوية التي ينطلق منها مخطط البحث في أي جريمة إذ أنها أفضل الطرق للوصول إلى اثبات أو نفي وقوع الفعل الإجرامي وكيفية وقوعه ومدى علاقة المتهم بالجريمة وظروفها. وليس أدل على ذلك ما درج عليه العمل في المباحث الجنائية في الدول المتطورة من وجود ضابط لمسرح الجريمة يستقل في عمله عن ضابط المباحث المكلف بالتحري عن كشف غموض الحادث.

المحافظة على مسرح الجريمة :

كفاءة البحث الجنائي تتمثل في تحقيق أقصى قدر ممكن من الاستفادة بمسرح الجريمة من خلال تتبع المراحل التالية :

أولاً : الانتقال إلى مسرح الجريمة فور البلاغ عنها والحفاظ على المسرح بالحالة التي تركه الجاني عليها دون عبث أو تدمير للآثار والأدلة الموجودة به فضلاً عن أنه يمكن ضبط الجاني قبل هروبه أو سماع شهادة المجنى عليه قبل وفاته، وسماع شهادة الشهود قبل مغادرتهم مسرح الجريمة.

ثانياً : معاينة المسرح : إن طبيعة المسرح تفرض أسلوب المعاينة فالأماكن التي ليس لها حدود معينة كالمزارع والطرق العامة والجبال والصحراء.. لا بد أن يشمل البحث عدة مئات من الأمتار بحثاً عن آثار أقدام أو إطار سيارة.. أما الأماكن المحدودة كالمنازل والمتاجر وغيرها فيفضل فحصها من الخارج إلى الداخل ثم تحديد نقطة بدء تكون مدخلاً ومخرجاً لإجراء المعاينة مع السير بانتظام عكس عقارب الساعة أو في إتجاهها كلما سمح المسرح بذلك طبقاً لظروفه.

فإذا تضمن المسرح جثة المجنى عليه تتم معاينتها بدقة من حيث الملابس والشكل العام ومكان وجودها وإتجاه الرأس والقدمين وما تتحلى به من مجوهرات أو متعلقات، ثم الآثار الموجودة عليها والجروح والاصابات والطعنات وما قد يوجد أسفلها أوبجوارها. وبوجه عام فإن المعاينة الدقيقة تستلزم الشمول مع دقة الفحص.

تحديد الآثار ورفعها :

من خلال المعاينة يمكن تحديد نوعية وكيفية الآثار المتخلفة وهي نوعان :

آثار ظاهرة : وهي ما ترى بالعين المجردة.

آثار غير ظاهرة : وهي التي يستلزم لرؤيتها استخدام الخبرة الفنية بالأجهزة والأدوات المعدة لذلك.

قواعد التحقيق في مكان الجريمة :

- إن على ضابط التحقيق في مسرح الجريمة أن يدرك أن المجرم يخلف

وراءه دائماً نوعاً من الآثار التي تدل عليه وأن من واجبه أن يجد تلك الآثار وأن يحتفظ بها لاستعمالها في إعادة بناء الجريمة حتى لو لم يكن لهذا الأثر قيمة كدليل مباشر.

- لا يجوز للضابط المحقق في مسرح الجريمة أن يتعجل في التفتيش لأنه هو المسئول شخصياً عن أخطائه ومن ثم فإن له كل الحق في تحديد تصرفاته في مسرح الجريمة.
- على الضابط المحقق في مسرح الجريمة أن يتعجل في التفتيش لأنه هو المسئول شخصياً عن أخطائه ومن ثم فإن له كل الحق في تحديد تصرفاته في مسرح الجريمة.
- على الضابط المحقق أن يقف عند نقطة ملائمة من محيط مكان الجريمة ويضع خطة منظمة للتفتيش ومنع التقاط الصور للمصادر المحتملة للأدلة وما إلى ذلك.... وبعدها يستطيع أن يسير في تفتيشه لمسرح الجريمة.

التفتيش في مجال مكافحة الجريمة :

التفتيش عبارة عن إجراء من إجراءات التحقيق التي تهدف إلى ضبط أدلة الجريمة موضوع التحقيق وكل ما يفيد في كشف الحقيقة من أجل اثبات ارتكاب الجريمة أو نسبتها إلى المتهم، وينصب على شخص المتهم والمكان الذي يقيم فيه ويجوز أن يمتد إلى أشخاص غير متهمين وذلك بالشروط والأوضاع المحددة بالقانون.

أنواع التفتيش :

يمكن تقسيم التفتيش بصفة عامة إلى نوعين هما :

أ ـ التفتيش القانوني :

وهو إجراء من إجراءات التحقيق يهدف إلى تحقيق أدلة معينة ضد متهم معين في جريمة معينة وذلك على أساس من الجدية التي تؤيدها أمارات قوية ودلائل كافية وفقاً لما نظمه القانون الجنائي ووضع قواعده وأحكامه.

ب ـ التفتيش المادي :

هو كل بحث أو استقصاء يكون مباحاً لعلة أو بمقتضى نص في القانون يقع على شخص معين أو في مكان معين ولا يتقيد بالقواعد والشروط المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية، وإنما قد يؤدي عرضاً وبدون قصد إلى كشف الجريمة وأدلتها فيعتد بالنتيجة التي أدى إليها لا على أساس من التفتيش كإجراء من إجراءات الدعوى الجنائية ولكن على أساس من الواقع المادي الملموس.

صور التفتيش المادي :

١ ـ التفتيش بالرضا :

هو التفتيش الذي يرضى به صاحبه فيسمح بإجرائه طواعية واختياراً كأن تقع جريمة سرقة في مكان ما وتتجه الشبهة إلى أشخاص

موجودين فيبادر أحدهم فيطلب من الحاضرين التفتيش لتبرئة نفسه فيسفر التفتيش على المسروق معه.

٢ ـ التفتيش الاداري :

هو إجراء تقوم به السلطات الادارية للتحقيق من تنفيذ ما تأمر به ومن أمثلته ما تقضي به لوائح السجون من تفتيش المساجين والساجنين للتأكد من أنهم لا يحملون ممنوعا، وكذلك تفتيش عمال المصانع عند خروجهم وما يعثر عليه من أدلة الجرائم أثناءه تتوافر به حالة التلبس.

٣ ـ التفتيش الوقائي :

هو الذي يهدف إلى تجريد المقبوض عليه مما يحمله من أسلحة أو أدوات أخرى قد يستعين بها في الإفلات من القبض عليه.

قواعد التفتيش بمعرفة النيابة :

- التفتيش لا تملكه إلا سلطات التحقيق ويخضع للخصائص العامة التي تخضع لها كافة إجراءات التحقيق الابتدائي وهو وجوب التدوين بمعرفة كاتب والسرية عن الجمهور وحضور الخصوم ووكلائهم كلما أمكن ذلك.
- لقاضي التحقيق أن يفتش أي مكان ويضبط فيه الأوراق والأسلحة وكل ما يحتمل أن يستعمل في ارتكاب الجريمة وكل ما يفيد في كشف الحقيقة وفي جميع الأحوال يجب أن يكون التفتيش مسبباً.

- سلطة التحقيق غير مطالبة بإجراء التفتيش بنفسها فقد لا يتسع له وقت المحقق فإذا بعد مكان التحقيق يندب أحد مأموري الضبط القضائي لإجرائه بإعطائه ما يسمى «بإذن أو أمر التفتيش».
- التفتيش جائز في الجنايات والجنح دون المخالفات لقلة شأنها، إلى الحد الذي لا يسوغ معه المساس بحرمة الشخص أو المسكن.

عوامل نجاح عمليات التفتيش :

إن نجاح عمليات التفتيش يتوقف على عدة عوامل يكمل بعضها الآخر وينبغي أن توضع في الاعتبار عند القيام بأية عملية من عمليات التفتيش وهذه العوامل تتلخص فيما يلي :

١ ـ توفر صفات معينة في القائمين بالتفتيش.
٢ ـ التحريات الدقيقة.
٣ ـ خطة مدروسة ومحكمة للتفتيش.
٤ ـ تحقيق عنصر المفاجأة.
٥ ـ الاستعانة بأهل الخبرة والمساعدات الفنية.
٦ ـ أن تكون إجراءات التفتيش قانونية.
٧ ـ السيطرة على الأشخاص الموجودين بالمكان.
٨ ـ اختيار وسائل الانتقال المناسبة.
٩ ـ مراعاة الجوانب الإنسانية.
١٠ ـ سرعة مغادرة المكان الذي تم تفتيشه.

التعرف على الأسلحة النارية ومقذوفاتها

الدكتور صلاح الدين البرلسي

دراسة مكتبية نشرت عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

تطورات الآلات النارية :

كـان الإنسان القـديم دائم الصراع مـع الطبيعـة والحيـوانـات المحيطة به، وكـانت الحرب بـين الإنسان والحيـوان تحتاج إلى سـلاح ينال به الإنسان خصمه من الحيـوانات المفتـرسة من مسـافات بعيـدة ليتقي أذاها وهو بعيد عن أنيابهـا وأظافـرها، وقـد تفتق ذهن الإنسان عن اختـراع أسلحـة بعيـدة المـدى كـالحـراب والنبـال والسهـام ثم المنجنيق. وظل الحال على هذا المنوال إلى أن كان اختراع البارود أول شيء استعمـل من الآلات الناريـة سنة ١٤٤٦م ومن هـذا يتضح مـا يلي :

١ - بندقية اليـد : وهي عبارة عن انبـوبة معـدنية مسـدودة من أحد طـرفيهـا ويـوجـد بهـا ثقب علوي أو في الجـانب يسمى ثقب الإشعـال وهذه الأنبـوبة مثبتـة على سـاند خشبي متـين يمتد إلى الخلف عـلى شكل «دبشـك» يسند عـلى الإبط وقت الاستعمال والطرف الآخر للأنبوبة مثبت على حامل خشبي وتحشى الأنبـوبة بالبارود وقطع الرصاص والحديـد من خلال فـوهتها بـاستعمال قضيب معدني رفيع . . ويسـاعد في إطـلاق هذا النـوع شخص آخر يقرب فتيلا مغموساً في خليط من «الكبريت» وملح البـارود من ثقب الإشعـال ويوجـه فوهـة الأنبـوبـة إلى الهـدف ويشعـل المسحـوق بواسـطة سلك ساخن فيصـدر عن ذلك صـوت مدو ويصاحبه خروج لهب لذا سميت بالأسلحة النارية .

٢ - ثم تـطورت هذه البنـدقية بـأن ثبت الفتيل بـالبندقيـة بحيث إذا جـذب شخص زنـاداً ولمست الفتيلة ثقب الإشعـال اشتعـل

البارود. وهذه البندقية شاع استعمالها في انجلترا ١٤٧٦م وفي اسبانيا ١٤٩٢م.

٣ ـ وفي ألمانيا اخترعت البندقية ذات العجلة سنة ١٥١٧م وفي عام ١٥٤٢م اخترعت الأسلحة ذات الشطف، وفي سنة ١٨٠٧م اخترعت الآلات ذات الكبسولة وفي عام ١٨٨٦م كان اختراع أول خرطوشة، وأدخلت عدة تحسينات على البنادق ذات الخرطوش حتى ارتفعت إلى حالتها الراهنة.

السلاح الناري :

يعرف السلاح الناري بأنه : كل آلة معدة لرمي المقذوفات حيث تنطلق هذه المقذوفات بالقوة الضاغطة لتحدد الغارات الناتجة عن اشتعال مواد متفجرة.

وتقسم الأسلحة النارية إلى خفيفة، ومتوسطة، وثقيلة.

الأسلحة المصنعة يدوياً :

ظهرت نوعيات غريبة من الأسلحة المصنعة يدوياً، وأصبحت هذه الأسلحة ترد إلى المختبرات الجنائية لفحصها ومدى صلاحيتها مما يثير القلق من تداولها لأنها غير مطابقة للمواصفات الفنية وتشكل خطورة لمستخدمها.

تركيب هذه الأسلحة :

الأجزاء التي تتكون منها هذه الأسلحة هي :

السبطانة (الماسورة) : تتكون من معدن الحديد القديم الذي يستعمل في الأعمال العادية كالسباكة وغيرها ولا تخضع للاختبارات الفنية التي تلتزم بها المصانع المنتجة للسلاح الناري.

جسم السلاح:

عبارة عن القبضة وبأعلاها يوجد الطارق وإبرة ضرب النار ومجموعة الزناد وجميع هذه القطع مشكلة ومصنوعة بصورة بدائية.

أهمية استخدام التصوير في قضايا الأسلحة النارية :

من أهم واجبات الباحث الجنائي التأكد من تصوير مسرح الجريمة بالحالة التي اكتشف بها حيث يعمل الخبير على تصوير موقع الجثة، أو المجنى عليه وكذلك السلاح في حالة وجوده والطلقات النارية والجروح أو الثقوب التي تحدثها، وكذلك مدى كثافة الدخان البارودي حول مدخل الرصاصة أو الطلقة.

كذلك يجب تصوير كل أثر مادي على حدة ثم تؤخذ له صور أخرى مع ما يجاوره من أشياء.

مكونات الأسلحة النارية :

١ ـ سبطانة (ماسورة) السلاح الناري :

قطر فوهة الماسورة هو ما يسمى بعيار السلاح الناري، فكل سلاح ناري له عيار خاص به يبين نوعه ومقاس ذخيرته ومدى خطورته. وعيار السلاح يحدد طبقاً لفوهة الماسورة التي تنطلق منها القذيفة أو الرصاصة.

٢ ـ الخراطيش (الطلقات) المستخدمة في الأسلحة النارية :

الخراطيش التي تستعمل في الأسلحة النارية نوعان :

النوع الأول : الخراطيش الكرتون التي تطلق من الأسلحة غير المششخنة.

النوع الثاني : الخراطيش النحاسية التي تطلق من جميع الأسلحة المششخنة.

والخرطوش عبارة عن الجسم الذي يعبأ من الماسورة ويحتوي على جهاز الإيقاد وعلى المقذوفات باختلاف بسيط يوافق نوع السلاح.

٣ ـ البارود :

يعتبر البارود أحد المكونات الرئيسية لطلقات الأسلحة النارية ومن الأدلة الهامة في جرائم الأسلحة حيث بتحليله كيمائياً يمكن

تحديد الماثل وإجراء المقارنة في ربط العلاقة بين السلاح المستخدم والجاني والمجنى عليه. وهناك نوعان من البارود أحدهما أسود والآخر عديم الدخان.

التعرف على السلاح الناري :

عندما يضبط سلاح يشتبه في أن يكون قد استعمل في الحادث يجب وصفه وصفاً كاملاً وبيان نوعه وطرازه، وعياره وما إذا كان صالحاً للاستعمال، ثم تؤخذ مسحة من ماسورته لتحليلها عن مخلفات احتراق نوعي البارود، ويثبت في التقرير ما إذا كانت تنبعث من فوهة الماسورة رائحة احتراق بارودي وهل هي خفيفة أم شديدة وواضحة، ثم تجرى على السلاح المضبوط تجارب عديدة وتطلق منه على مسافات تتفق والمسافات التي أطلق منها العيار على المجنى عليه وذلك للتحقق عما إذا كان جهاز الاطلاق يترك آثاراً أو خدوشاً بقاعدة الظرف أو بكبسولة مماثلة لما هو موجود في المقذوفات المستخرجة وعن حالة هذا الأثر وشكله وموضعه.

الإصابات النارية من الناحية الطبية :

الإصابات النارية تأخذ أهميتها الخاصة من الوجهة الطبية نظراً لأن المقذوفات النارية من شأنها أن تنفذ داخل الجسم وتجاويفه وبذلك تشكل خطراً على حياة المجنى عليه، ومن ثم فإن إطلاق الآلات النارية المتعمد على الشخص يعتبر شروعاً في قتله.

التعرف على خطوط الآلات الكاتبة

اللواء أنور عبدالحميد نصار

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

الدليل العربي لخطوط الآلات الكاتبة :

يسهل لخبير المستندات التعرف بصفة قاطعة على آلة استخدمت في تحرير نص كتابي موضوع اشتباه أو نزاع أو تحقيق، وذلك بمقارنة النص الكتابي بالنماذج الخطية لهذه الآلة.

لذلك يكون تحديد نوع وطراز آلة كاتبة حرر بها مستند موضوع اشتباه أو تحقيق من الخطوات الأولى الهامة التي تسبق كافة الفحوص الأخرى المتعلقة بخطوط الآلات الكاتبة، وهذا لا يتحقق إلا إذا كان هناك تبويب علمي حديث لطبعات حروف وعلامات كافة أنواع وطراز الآلات الكاتبة المتداولة لاتينية كانت أم عربية بالاضافة إلى توافر كافة المعلومات الفنية المتعلقة بهذه الأنواع والطرق القديمة والحديثة، ووضع قواعد وأسس علمية للتطبيق العلمي لهذا التبويب الفني العلمي للتوصل إلى نتائج قاطعة.

وإعداد تبويب علمي لمختلف أنواع وطراز الآلات الكاتبة يعتبر من الأمور الصعبة لما يلي :

١ - تنافس المنتجين على إدخال تحسينات وتعديلات من آن لآخر لإنتاج أنواع من الآلات الكاتبة أكثر تطورا من الأنواع السابقة.

٢ - تضاعفت طرز (موديل) النوع الواحد وقد يتشابه أكثر من طراز ويجمع بينها مميزات واحدة وقد تختلف الطرز عن بعضها في نقاط قليلة جدا.

٣ - تختص مؤسسة صناعية بتصنيع حروف الآلات الكاتبة وفق تصميم واحد في الشكل ثم تتولى مؤسسات أخرى انتاج آلات

كاتبة بمسميات مختلفة مزودة بهذه الحروف مما يترتب عليه اشتراك خطوط أنواع وطرز كثيرة في مميزات عامة واحدة.

٤ - تحرص المؤسسات الصناعية المنتجة للآلات الكاتبة لأسباب تجارية على إنتاج أنواع جديدة. ولذا تلجأ للتخلص من المخزون لديها ببيعه لمؤسسات صناعية أخرى التي تتولى بدورها تصميم الجسم الخارجي فقط مع استخدام باقي أجزاء الآلة، أو بيعه بحالته الراهنة دون إجراء أي تعديل تحت أسماء تجارية أخرى.

لهذه العوامل وعوامل أخرى حرص خبراء فحص المستندات على إجراء البحوث والدراسات العلمية للتوصل إلى أسلوب فني يتيح التعرف على نوع وطراز الآلة الكاتبة من واقع خطوطها.

وقد ابتكر خبراء فحص المستندات نظماً فنية تعتمد على أكثر الحروف تفاوتاً في التصميم بمختلف أنواع الآلات الكاتبة اللاتينية وهي حرف الـ t الذي يعتبر أساس التعرف على النوع والطراز.

والحروف : a,f,g,h,m,t,s,w,y, والأرقام : 2,3,4,5.6,9 وقد قام خبراء فحص المستندات بالمختبر الجنائي المركزي المصري بإجراء دراسات علمية وفحوص فنية لخطوط الآلات الكاتبة العربية انتهت بإعداد دليل علمي لخطوط بعض الأنواع والطرز المتداولة التي أمكن الحصول على نماذج خطية لها. وقد تم تطبيقه بنجاح تام بالنسبة للأنواع والطرز التي يشتمل عليها الأمر الذي تطلب معه ضرورة إعداد دليل شامل حديث يضم خطوط كافة الأنواع والطرز القديمة والحديثة.

الدليل الشامل الحديث لخطوط الآلات الكاتبة العربية :

تعتمد المادة العلمية التي يعد على أساسها الدليل العلمي على نماذج دقيقة لطبعات حروف ورموز مختلف أنواع وطرز الآلات الكاتبة المتداول استخدامها كما تعتمد أيضا على المعلومات الفنية الخاصة بكل منها.

والمعلومات الفنية الخاصة يتم الحصول عليها من نتائج الفحوص الفنية لأشكال وأحجام ومساحات حروفها ورموزها ـ المسافات الفاصلة بين أسطر خطوطها ـ آلية تشغيلها والمعلومات التاريخية الأخرى التي يتم الحصول عليها من النشرات العلمية التي يصدرها الاتحاد الدولي لمنتجي الآلات الكاتبة.

شمل هذا الدليل العلمي الأنواع والطرز التقليدية القديمة، والعصرية الحديثة مما تم انتاجه وتداوله حتى عام ١٩٨٩م، كما تم وضع قواعد وأسس تيسير التعرف بسهولة ودقة على نوع وطراز الآلة الطابعة التي استخدمت في تحرير نص كتابي موضوع اشتباه أو تحقيق.

وقد تم إعداد الدليل الشامل الحديث وفق الخطوات التالية :

١ ـ الحصول على ثلاثة نماذج خطية لكل نوع وطراز على بطاقة أعدت خصيصاً لهذا الغرض شملت طبعات الحروف والأرقام والعلامات بترتيب مفاتيح الآلة الكاتبة بالإضافة إلى عينة من خط الآلة واثبات النوع والطراز وتاريخي الإنتاج والتداول.

٢ ـ إعطاء رقم كودي رئيس لكل نوع ورقم فرعي للطراز واثباته على بطاقة النموذج.

٣ ـ إعداد صورة فوتوغرافية لكل نموذج بالحجم الطبيعي وصورة فوتوغرافية أخرى ضعف الحجم الطبيعي لتيسر تفاصيل طبعات الحروف والرموز في عمليات المقارنة الفنية.

٤ ـ دراسة النماذج الخطية دراسة علمية فنية ومقارنتها بعضها ببعض للتعرف على مدى التشابه والاختلاف وتحديد كافة المعلومات الفنية المطلوبة.

٥ ـ إعداد لوحات تحوي طبعات الحروف والرموز التي يعظم التفاوت بين أحجامها وأشكالها لاتخاذها كعلامات مميزة لكل نوع وكل طراز.

٦ ـ قياس المسافات أو الخطوط التي تشغلها الحروف والرموز وذلك باستخدام أجهزة القياس الدقيق وتسجيل البيانات الخاصة بكل نوع وطراز.

٧ ـ تجميع وتسجيل البيانات الخاصة بالمسافات بين الأسطر لكل نوع وطراز.

٨ ـ تحديد وتسجيل عدد مفاتيح حروف ورموز الأنواع والطرز المختلفة.

وقد تم تنظيم الدليل الحديث وفق ما أسفرت عنه الدراسة العلمية والمقارنات الفنية وما تم تجميعه من معلومات وفق ما أوصت به الأمانة العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية لإعداد دليل معلومات دولي لخطوط مختلف أنواع وطرز الآلات الكاتبة (الطابعة العربية).

تنظيم المرور

تنظيم المرور: مسببات حوادث المرور والمسئولية المترتبة عليها

العقيد الدكتور عماد حسين

بحث قدم في ندوة «سلامة المرور» التي عقدت بمقر المركز في الفترة من : ٢٩ محرم - ٢ من صفر ١٤١١هـ (الموافق ٢٠ - ٢٢ أغسطس ١٩٩٠م).

أهداف الدراسة :

وصولاً لحلول علمية وعملية لمشكلة حوادث السيارات، فالأمر يقتضي التعرف على أسبابها المختلفة، ودراسة مدى إمكانية السيطرة على إسهام كل منها في تزايد معدلات الحوادث وتحديد المتسببين فيها واختصاصات ومسئوليات كل منهم واقتراح النظم التي تكفل الحد من هذه الأنواع من الحوادث.

تصنيف مسببات الحوادث المرورية :

أولاً : التقسيم بحسب الصلة المباشرة أو غير المباشرة :

يرى البعض أن هناك ثلاثة عوامل رئيسية للحادث المروري هي : السائق، والطريق والسيارة. والأسباب المباشرة التي تسهم في وقوع الحادث المروري هي :

- تقدير السائق، خلفيات السائق، مهارته، معلوماته، الزمن، الحالة الصحية للسائق، الحالة العامة للسيارة.
- أما الأسباب غير المباشرة فيرى أنها، حالة الطريق، حالة الجو، المشاة، التحكم في حركة المرور، التوعية المرورية، التصميم الهندسي للسيارة، التصميم الهندسي للطريق.

ورغم وجاهة هذا التقسيم إلا أنني أرى أن بعض الأسباب - سالفة الذكر - قد تتبادل موقعها لتصبح تارة سبباً مباشراً أو غير مباشر للحادث المروري.

ثانياً : التقسيم بحسب عناصر الحادث المروري :

وينوه البعض الآخر إلى أن أسباب حوادث المرور تتصل بأحد العناصر الثلاثة المكونة للحادث المروري وهي : المركبة، والأشخاص والطريق العام.

ورغم أهمية هذا الرأي إلا أنه يؤخذ عليه أمران :

- هذا التقسيم غير كافٍ لتحديد الجهة المسئولة عن الحادث المروري.
- الاطلاق والعمومية غير ملائمين للتحديد الدقيق لأسباب الحوادث المرورية.

ثالثاً : التقسيم الراجح :

نرى أنه من المناسب تقسيم الحوادث المرورية بحسب المتسبب فيها إلى :

أ ـ مسببات العنصر البشري (الشخصية الطبيعية).

ب ـ مسببات الادارة (الشخصية الاعتبارية).

ونقصد بالعنصر البشري الإنسان بكافة صفاته كمستعمل للطريق، قائد سيارة، أو راكبها، وقد يكون من المشاة أو المارة.

كما نقصد بالادارة الأجهزة النظامية المسئولة عن العملية المرورية بكافة عناصرها الثلاثة (الطريق، والمركبة، ومستعمل الطريق).

مسببات العنصر البشري :

١ ـ الأسباب البشرية الداخلية :

قد يتسبب العنصر البشري في ارتكاب حوادث مرورية لأسباب داخلية صحية أو نفسية أو اجتماعية على أن تكون هذه الأسباب مؤقتة أو غير دائمة حتى يصبح الشخص هو المسئول عن الحادث، أما إذا كانت هذه الأمراض دائمة وكانت السبب في الحادث المروري فإن المسئولية تقع على جانب الادارة المختصة بمنح رخص القيادة وليس على الفرد.

الأسباب البشرية الخارجية :

قد يتسبب العنصر البشري في ارتكاب حوادث مرورية لأسباب فنية منها عدم مراعاة السائق لحالة السيارة والتأكد من صلاحية أجهزتها الحيوية مثل آلة التوقف أو التنبه أو الإضاءة أو أجهزة توجيه السيارة.

مسببات الادارة :

هناك العديد من الأسباب الادارية التي تؤدي إلى تزايد معدلات ارتكاب الحوادث المرورية لعل أهمها عدم وجود نظم معلومات يمكن من خلالها بناء تخطيط متكامل للحد من الحوادث المرورية، أو عدم ملاءمة التنظيم الاداري لادارات المرور مع الاحتياجات المرورية المختلفة، أو عدم تدريب العنصر البشري المتكامل مع الحادث المروري.

نتائج وتوصيات :

- ضرورة إنشاء نظم معلومات متكاملة لوضع تخطيط متكامل يحد من الحوادث المرورية.
- أهمية ملاءمة التنظيم الإداري للاحتياجات المرورية خاصة ما يتصل بمنح الاختصاص بالتحكيم والحكم في الحوادث المرورية لرجال المرور.
- الاهتمام بتدريب وتنمية العنصر البشري العامل في مجال المرور.
- العمل على توحيد قواعد المسئولية للمتسبب في الحوادث المرورية في الدول العربية سواء في مجال المسئولية المدنية أو الجنائية أو الاجتماعية مع التوسع في تقدير المسئولية الادارية على الإدارة مسترشدين بالقواعد الادارية في الدول المتقدمة في هذا الشأن.

أوجه التعاون بين الأقطار العربية في مواجهة حوادث المرور

اللواء مصطفى بيلي

بحث قدم في ندوة «سلامة المرور» التي عقدت بمقر المركز في الفترة من : ٢٩ محرم - ٢ صفر ١٤١١ هـ (الموافق ٢٠ - ٢٢ أغسطس ١٩٩٠م).

المقدمـــة :

إن الحـوادث المروريـة على الـطرق تمثل نسبـة كبيرة في الفـاقد الاقتصادي لكل دولة عربية، وإذا ما نظر لهذا الموضوع عـلى المستوى العربي لما يحدث على الطرق الدولية فيما بينها فإن مواجهة هـذا الفاقـد سواء البشري في الإصابة أو الوفاة من أبناء الأمة العربية أو خسائر في المعدات والمركبات والمنشآت على شبكة الطرق التي تربـطها فيـما بينها فإن ذلك يتطلب تعاوناً عربياً جاداً لمواجهة هذه الخسائر الاقتصاديـة، خاصة بعـد زيادة استخـدام هذه الـطرق في الفترة الأخيـرة لما تم من تقـارب كبير بـين هذه الـدول وفتح الحـدود فيما بينهـا، وعدم تـطلب تـأشيرات دخـول من بعضها الآخـر وكـان كـل ذلـك نتيجـة جهـود حكومات هذه الدول بإنشاء هيئات تخدم التعـاون العربي من مجـالس ولجان وهيئات متعددة في كافة المجالات.

هيئة الإغاثة العربية على الطرق الدولية :

إن الـدعوة لإنشـاء هيئـة إغـاثـة عـربيـة ينبغي أن تـرتبط أولاً بالتنظيم الأم وهو جامعة الدول العربية، ثم بأحد المراكز العلمية مثل المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض الذي يتولى القيام بالدراسات والأبحاث العلمية التي تتطلبها الهيئة في مـواجهة حـوادث المرور.

وهذه التبعية العلمية للهيئة العربية للإغاثة على الطرق الدولية تمثل الترجمة الصحيحة للبحث والـدراسة الخـاصة لتحليـل البيانـات

والمعلومات التي تتجمع لدى الهيئة من وحدات الإغاثة على الطرق العربية من خلال استمارات جمع المعلومات التي سيتفق عليها بين الدول العربية من حيث ما تتضمنه من بيانات ومعلومات يتفق عليها بين الأقطار العربية.

ثم يبدأ عمل ادارة المعلومات بالمركز العربي للدراسات الأمنية بتحليل تلك البيانات واستخدام الحاسب الآلي ومعامل الأبحاث المختلفة لتقديم مقترحات بوسائل الأمن المطلوبة للحد من هذه الحوادث والعمل على تطوير أنظمة السير على الطرق العربية الدولية والتوصية بتضافر الجهود العربية لضمان سلامة الركاب والمركبات.

وعلى كل دولة من الدول العربية أن تساهم في إنشاء هذه الهيئة نقداً أو المباني أو المعدات أو المتخصصين أو بالمركبات أو بحقل تدريب، ويتم تقدير حصة كل دولة في ضوء اقتصادياتها أو عدد سكانها أو حجم مستخدمي الطرق أو بنسبة ملكية السيارات بها، أو أطوال شبكة الطرق الدولية بها.

أهداف الهيئة :

أولاً : هدف عام واضح وهو تقديم خدمة عامة لمستخدمي الطرق الدولية تنضم للجهود السابق تقديمها من الجهات المختلفة المحلية في حدود كل دولة في هذا المضمار لخدمة وتأمين وسلامة مواطني الدول العربية جميعهم في رحلاتهم على الشبكة الدولية.

وهذا الهدف يحقق ما يلي :

- سرعة الإغاثة الميكانيكية للمركبات المستخدمة للطرق.
- توفير الاتصالات والاشراف السلكي واللاسلكي على هذه الطرق.
- العمل على توفير الرعاية الطبية في نقاط مختارة بعناية والتدرج بها من نقط للاسعاف الأولي إلى المستشفيات العامة للحالات الحرجة.
- الاستمرارية الأمنية لاعطاء مستخدمي الطرق القناعة بالأمن أثناء رحلاتهم.

ثانياً : الهدف الثاني هو هدف علمي يقوم على جمع المعلومات وتنظيمها وتحليلها واستخلاص النتائج والتوصيات من خلال ادارة المعلومات المنبثقة من المركز العربي للدراسات الأمنية، ثم إعادة التطبيق العلمي للتوصيات العلمية على الطرق بما يتلاءم والهيئات المختلفة لشبكة الطرق العربية. ويحقق هذا الهدف ما يلي :
- تكوين مجموعات البحث العلمي لجمع كل المعلومات اللازمة والخاصة بالطرق سواء الهندسية أو الميكانيكية أو البشرية أو البيئية في كل الأقطار العربية.
- تبادل المعلومات بين مراكز البحوث والجهات العلمية والعمل على إنشاء مركز متخصص للمعلومات للحوادث بالمركز العربي حتى يمكن الاستفادة تكنولوجياً بالتطبيق العملي على تكوين الكوادر الفنية بعد حصولها على الدرجات العلمية.

التكلفة الاقتصادية لحوادث المرور

الدكتور سعد الدين عشماوي

بحث قدم في ندوة «سلامة المرور» التي عقدت بمقر المركز في الفترة من : ٢٩ محرم - ٢ من صفر ١٤١١ هـ (الموافق ٢٠ - ٢٢ أغسطس ١٩٩٠م).

المقدمــــة :

يعتبر النقل من أهم الصناعات التي حدث في محيطها تطور كبير، والتي كان لها أثر ضخم على التطور الاقتصادي، فالنقل بتوسيع السوق واستغلال موارد مادية وبشرية لم تكن مستخدمة من قبل يزيد الإنتاج ويحسن فيه، كما أنه يقدم الوسيلة لانتقال السلع واليد العاملة إلى الأماكن التي تكون فيها أكثر نفعاً، ويساعد الأشخاص على التوطن في الأماكن الأكثر ملاءمة، فهو يضيف للدخل القومي ويرفع مستوى المعيشة.

مشاكل النقل والمرور :

إن زيادة الطلب على النقل يؤدي بالتبعية إلى الإتجاه لتعقد مشاكل النقل ومن ثم انخفاض مستوى الخدمة، فزيادة ملكية السيارات لمقابلة الاحتياجات المتزايدة للنقل يؤدي إلى تعقد مشاكل المرور ـ (بطء الحركة وزيادة الحوادث) وهو ما يؤدي بالتالي إلى خفض مستوى الخدمة وارتفاع التكلفة، سواء بطريق مباشر في صورة تشغيل وسيلة النقل أو بطريق غير مباشر نتيجة لتكلفة بطء الحركة وتكلفة الحوادث.

ومقابلة هذه المشكلة تكون عن طريق توفير تسهيلات أكبر لحركة النقل ووضع التنظيمات العلمية المناسبة لضبط حركة المرور.

العناصر الحاكمة في مشكلة المرور :

يمكن تلخيص العناصر الحاكمة في مشكلة المرور في الأمور الآتية :

أولاً : تسهيلات التشغيل الفعال للسيارات :

وذلك يكون ممثلاً في الطرق والكباري وإمكانات أرصفة التحميل والتفريغ للاستفادة من الطاقة التحميلية للسيارات.

ثانياً : تنظيمات استخدام التشغيل لوحدات النقل :

وتشمل تنظيمات استخدام تسهيلات التشغيل ما يلي :

أ ـ توفير الوسائل المساعدة لحركة المرور كالإشارات الضوئية وعلامات الارشاد.

ب ـ تحديد القواعد التي تحكم استخدام تسهيلات التشغيل كمنع الانتظار أو تحديد السرعة، وتحديد اتجاه السير.

جـ ـ تحديد مستوى ونوعية وحالة قائد السيارة وفقاً لنوعياتها المختلفة.

ثالثاً : السيارات :

من الضروري أن يكون هناك تنسيق وتوافق تام بين عدد ونوعية وحدات وسائل النقل، وتسهيلات وتنظيمات التشغيل

المتاحة، كما أنه من الواجب أن تتفق خصائص ونوعيات السيارات المستخدمة مع تسهيلات وتنظيمات المرور المتاحة.

وهكذا توجد ثلاث ركائز أساسية ومتكاملة لحل مشكلة المرور: وهي وحدات النقل المتحركة، تسهيلات تشغيل السيارات، وتنظيمات استخدام الامكانات المتاحة.

عناصر تكاليف حوادث المرور:

يمكن تلخيص عناصر تكاليف حوادث المرور في الآتي:

أولاً: تكلفة الإصابات البشرية:

كإصابة السائق والركاب، والأشخاص الآخرين من ركاب وسائل النقل الأخرى أو مشاة أو غيرهم ممن يكونون متواجدين في مكان الحادث.

ويمكن تقدير تكلفة علاج المصابين، وتقدير قيمة الوقت الضائع للعلاج أو النقاهة وبالنسبة للوفيات فإن التقدير يأخذ في الحسبان سن المتوفي واحتمالات المستقبل بالنسبة لفرص تقدمه في العمل، ثم فرص الكسب الذي كان من الممكن أن يعود عليه وعلى أسرته أو يضيف للثروة القومية ورفاهية المجتمع.

ثانياً: تكلفة المركبات أو الممتلكات:

وهذه التكلفة يمكن حسابها بشكل أقرب إلى الدقة، ولدى شركات التأمين عادة أسس إرشادية لتقدير التلف الناتج فعلاً عن

الحوادث، حيث أن الاصلاح كثيراً ما يؤدي ليس فقط لإعـادة الشيء على حاله بل تجديداً كاملاً له.

ثالثاً : التكلفة الاجتماعية :

من أصعب عناصر تكلفة حـوادث المرور التكلفـة الاجتماعيـة لتوقف حركة المرور أو إعاقة انسيابه لفتـرة معينة من الـوقت. فتوقف المـرور ـ لفترة معينـة ـ في منطقـة حسـاسـة من وسط المـدينـة تختلف تكلفتها عن توقفه في إحدى الشوارع الفرعيـة من ضاحيـة نائيـة. بل إن توقفه في أحد أيام العمل تختلف آثاره عن توقفه خلال عطلة نهايـة الأسبوع أو الإجازات الرسمية. كما أن تكلفة التـوقف تختلف حسب وقت حـدوث الحادث المـروري كما إذا وقـع وقت ساعـات التزاحم ـ خاصة عندما يكون في وقت بدايـة العمل، وهـو ما يؤثـر على انتـظام وصول العاملين لعملهم في التوقيت المحدد.

وهكذا فإنه إذا كانت التكلفة الاقتصاديـة لحوادث المـرور تمثل عبئاً متزايد الأهمية على الاقتصاد القـومي نتيجة لـلارتفاع المستمـر في معـدلات ملكية السيـارات إلا أنـه بـالتنـظيم العلمي السليم لتـدفق حـركة المـرور من جهة، وضبط العنـاصر الحاكمـة في مشكلة المرور ـ سواء كانت وسائل نقل، أو تنظيمـات مرور أو تسهيـلات ـ من جهة أخـرى فإنـه يمكن السيطرة عـلى المشكلة بالتخـطيط السليم والتنفيـذ الدقيق.

الأساليب العلمية المستخدمة في مواجهة حوادث الطرق

الدكتور المهندس صباح سعيد رزوقي

بحث قدم في ندوة: «سلامة المـرور» التي عقدت بمقـر المركـز في الفترة من: ٢٩ محرم - ٢ صفر ١٤١١هـ (الموافق ٢٠ - ٢٢ أغسطس ١٩٩٠م).

المقدمـــة:

يعرض البحث الدور المهم لتخطيط شبكة الطرق ومدى تأثيره عـلى السلامـة المروريـة، فشبكات الـطرق التي تمتلك طرقهـا نهايات مقفلة في المنـاطق السكنية هي الأفضـل بـالمقـارنـة بشبكـات الـطرق العـادية التي تمتلك عـدداً كبيراً نسبيـاً من تقاطعـات الطرق، كـما أن السلامة المرورية في مشبك الطرق ذات الإتجاه الواحد هي أفضل من الطرق ذات الاتجاهين.

كـما أن زيادة السـلامة في المـدن على الـطرق الرئيسيـة المحيطة بمناطق سكنية من الضروري استخدام مبدأ الطرق الخـدمية المـوازية للطرق الرئيسية.

وقد اهتمت الدول المتقـدمة منـذ فترة طـويلة بدراسـة مشكلة حوادث الطرق لمـا في ذلك من خسـائر بشـرية ومـادية كبيـرة، كما أن خـطورة حوادث الـطرق في الدول النـامية تبـدو واضحـة من خـلال الدراسة التي قدمها مختبر أبحاث النقـل والطرق في بـريطانيـا، حيث بينت الـدراسـة أن حـوادث الـطرق تشكـل ١٠ ٪ من الـوفيـات للأشخاص الذين تتراوح أعمـارهم بين ٥ ـ ٤٤ سنـة، وأن حوادث الطرق تأتي في المرتبة الثانية كسبب للوفيات من بين الأسباب الأخرى المختلفة كأمراض القلب والشرايين والأورام السرطانية وغيرها.

حوادث المرور في العالم العربي :

إن الاهتمام بدراسة حوادث الطرق في الدول العربية أخذ يتزايد يوماً بعد يوم بغية تقليل الخسائر البشرية والمادية الناجمة عنها، وقد اتضح من تلك الدراسات أن العدد النسبي لقتلى حوادث الطرق في تونس، ومراكش والمملكة العربية السعودية والأردن والكويت هو في تناقص عند مقارنة حوادث الطرق لعام ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤ مع تلك الفترة ١٩٧٨ ـ ١٩٨٠ .

كما اتضح أنّ هذه النسبة لا تزال عالية جداً في بعض الدول العربية حين مقارنتها مع الدول المتقدمة فمثلاً بلغ عدد حوادث الطرق لكل عشرة آلاف مركبة مجازة في تونس عام ١٩٨٣/١٩٨٤م حوالي ثمانية أضعاف ما كان عليه في الولايات المتحدة الامريكية لنفس السنة.

أهمية التصميم الهندسي للطريق في تقليل الحوادث :

إن السلامة المرورية كانت أهم نقطة في تخطيط الطرق الخارجية في ألمانيا الاتحادية لعام ١٩٧٣م، وقد برزت تلك الأهمية نتيجة للعدد الكبير لقتلى حوادث الطرق في ألمانيا الاتحادية في الستينيات وكانت أغلب القتلى على طرق ذي ممرين ولمرور باتجاهين.

ولبيان الدور الهام للتصميم الهندسي للطرق على حوادث الطرق فإنه من الأفضل توضيح كل عنصر من عناصر التصميم الهندسي للطريق وتأثيره على حوادث الطرق.

تأثير عرض الممر :

إن الزيادة في عرض الممر الواحد في الطرق المنفردة تؤدي إلى نقصان واضح في نسبة الحوادث إلى أن يصل عرض الممر ٣,٤ أمتار، وإذا زاد عرض الطريق من ٥ ـ ٧ أمتار، أدى ذلك إلى خفض نسبة الحوادث حوالي ٥٠ ٪.

تأثير عرض الكتف :

إن نسبة الحوادث تزداد بسرعة عندما يقل عرض الكتف عن مترين.

تأثير نوع الطريق :

الطرق غير المقسومة ذات المرور باتجاهين هي كثيرة الخطورة إذا ما قورنت بالطرق المقسومة.

تأثير التخطيط الأفقي :

إن حوادث الطرق تزداد زيادة كبيرة عندما يقل نصف قطر المنحنى الدائري الأقصى عن ٥٠٠ متر، وتكون المنحنيات الأفقية الحادة خطرة جداً في نهاية المسافات المستقيمة الطويلة، وسبباً في حوادث الانقلاب.

تخطيط شبكات الطرق في المدن :

اتجه كثير من مصممي المدن في الآونة الأخيرة إلى استعمال طرق مقفلة ذات نهايات مسدودة في المناطق السكنية بحيث لا تستعمل لغير أهل تلك المنطقة.
كما اتجه مهندسو الطرق إلى استعمال طرق خدمية بمحاذاة الدور السكنية والمحلات التجارية تكون موازية للطرق الرئيسية.

كما أن التخطيط السليم يتطلب إنشاء جسور وانفاق للمشاة على الطرق الرئيسية في المدن لتقليل حوادث الطرق في المدن، وكذلك إعطاء الارتفاع الكافي لجسور المشاة لاحتمال مرور مركبات ثقيلة من تحتها تحمل حمولة مرتفعة.

كما أن استخدام جزر وسطية في الشوارع والطرق لفصل المرور باتجاهين يؤدي إلى السلامة المرورية.

تخطيط الطرق الخارجية :

من المبادىء الأساسية في تخطيط الطرق الخارجية هو إبعاد المرور المستمر عن قلب المدن والقرى والأرياف لما في ذلك من فوائد جمة منها زيادة السلامة المرورية.

وفي هذه الحالة تحاط المدن الكبرى بطرق دائرية خارجية وداخلية بغية أبعاد المرور عن المناطق التي لا علاقة لها بها وهذا يرفع مستوى أداء الطريق إضافة إلى زيادة السلامة المرورية.

ويجب أن يمنع نمو القرى والأرياف باتجاه الطرق الشريانية حتى لا يمر الطريق الرئيسي بعد سنوات في قلب القرى.

ولزيادة الأمان على الطرق الرئيسية السريعة ذات التقاطعات المتعددة المستويات يجب الالتفات إلى تصميم مناسب وفعال لأسيجة الجسور، وسلك الحماية لأن حوادث خروج المركبات من الطريق والهبوط من مستوى إلى آخر أصبحت ليست بالنادرة.

دراسة احصائية لحوادث المرور في المملكة العربية السعودية

الدكتور جلال الصياد

دراسة مكتبية نشرت عام ١٤١٠ هـ (الموافق ١٩٩٠م).

التعريف بالمشكلة وأهميتها :

المجتمع السعودي خلال نموه الاقتصادي والاجتماعي الهائل يشهد إفرازاً ضاراً بل خطيراً وهو كثرة الحوادث المرورية وما ينتج عنها من أضرار مادية وآلام اجتماعية لا بد من التصدي له بالحزم والسرعة حتى يقل إلى أقل حد ممكن قبل أن يصبح مرضاً يعاني منه المجتمع السعودي. وهذا البحث يهدف إلى دراسة حوادث المرور بالمملكة من الناحية الاحصائية لمعرفة حجم المشكلة حتي يسهل الحصول على أنسب الحلول للتقليل منها.

المسئولون عن الحوادث :

عادة يوجد ثلاثة تقع على عاتقهم حوادث المرور وهم :

أ ـ السائق.

ب ـ السيارة.

جـ ـ الظروف المحيطة.

وفي دراسة مفصلة ثبت أن أخطاء السائق كانت سبباً في وقوع أكثر من ٨٥٪ من عدد الحوادث، وأن السيارة والظروف المحيطة كانت سبباً في وقوع نسبة أقل بكثير تصل إلى ٥ ٪ من عدد الحوادث وأن حوادث المرور دليل فشل قاطع في تفاعل السائق مع السيارة ومع الظروف المحيطة.

وأهم سمات السائق التي كان لها أثر في وقوع الحادث هي : عمره، ثقافته، حالته الاجتماعية، قدرته الصحية، مدى تركيزه، تأثره بالمخدرات.

الطرق الاحصائية لحوادث المرور بالمملكة :

إن استخدام الطرق الاحصائية في دراسة حوادث المرور يعتبر موضوعا حديثاً، وفي هذه الدراسة تركيز على الجانب الاحصائي لحوادث المرور في المملكة في الفترة من ١٣٩٤هـ - ١٤٠٣ هـ ودراسة هذه المشكلة دراسة تحليلية لمعرفة أسباب الحوادث المرورية ومسبباتها وفيما يلي وصف موجز للطرق الاحصائية المستخدمة في هذه الدراسة.

أ - جمع البيانات من مصدرين هما :

١ - الكتب التي تصدرها وزارة الداخلية سنوياً.
٢ - الاستمارات المتوفرة لدى إدارات المرور.

ولضمان مقارنة بيانات الحوادث المرورية في الأماكن المختلفة بالمملكة فقد قامت وزارة الداخلية بتطوير استمارة موحدة تستخدم من قبل ادارات المرور لجمع بيانات الحوادث عليها.

العوامل التي تؤثر في الحوادث :

بعد تحليل بيانات حوادث المرور في المملكة العربية السعودية فإن العوامل التي تؤثر في عدد الحوادث يمكن تقسيمها إلى ثلاث مجموعات وإن كانت غير مستقلة بعضها عن بعض.

أ - عوامل طبيعية (خارجية) لا يمكن التحكم فيها مثل «الجو، التغيرات الموسمية، الوضع الاقتصادي، المشاة».

ب ـ عوامل يمكن التحكم فيها جزئياً وتشمل سياسة طويلة الأجل لتحدث تأثيرها مثل «معرفة السائقين بسلامة وحسن استعمال الطريق، فرض قيود على تصميم السيارات، حجم المرور على الطريق، تعلم القواعد والقوانين».

جـ ـ عوامل يمكن التحكم فيها إلى حد كبير ويمكن تطبيقها باتخاذ قرارات تشمل سياسات قصيرة الأجل ليظهر تأثيرها مثل «حسن تصميم الطريق، نشاط رجال المرور، حسن تصميم السيارة» استجابة السائقين لأنظمة المرور.

تكاليف حوادث المرور :

لا شك أن حوادث المرور ترهق اقتصاد الدولة والتكاليف التي تسببها حوادث المرور تتمثل في :

أ ـ الخراب الذي تحدثه الحوادث في الممتلكات مثل السيارات، الطرق، الأرصفة، المباني، أعمدة النور، إشارات المرور. . .

ب ـ تكاليف علاج المصابين.

جـ ـ الإجازات المرضية التي تحمل الدولة أعباء مالية متمثلة في خسارة وقت الانتاج.

د ـ العاهات التي تجعل المصابين عاجزين عن العمل والإنتاج.

هـ ـ تكاليف الإجراءات الحكومية متمثلة في خدمات الشرطة، ورجال الأمن، والسجون ونفقات القضايا والدية.

هذا بالاضافة إلى الخسارة التي لا يمكن تقويمها بمال مثل خسارة الأرواح وما تسببه لعائلاتهم من آلام ومعاناة.

مشكلات النقل والمرور داخل المدن

المهندس أحمد بن يوسف التركي

محاضرة علمية ألقيت ضمن برامج الموسم الثقافي الثامن عام ١٤١٢هـ الموافق (١٩٩١ ـ ١٩٩٢م).

طبيعة مشكلات النقل داخل المدن :

يمكن تحديد مشكلات النقل والمرور داخل المدن الرئيسية بما يلي :

١ ـ الحوادث المرورية :

الحوادث المرورية هي أكثر المشكلات المرورية تعقيداً، لذلك فإن من أهم أهداف وزارة المواصلات السعي لزيادة متطلبات السلامة على الطرق والتنسيق مع الجهات المعنية ذات العلاقة بهذا الخصوص للتقليل من الحوادث المرورية وما ينجم عنها من إصابات إلى أدنى حد ممكن، نظراً لأن للحوادث المرورية تكلفة اقتصادية واجتماعية.

٢ ـ الزحام :

جميع مستعملي الطرق يعانون من مشكلة الازدحام والتكدس داخل المدن لأن الازدحام يزيد في مدة الرحلة وتكلفتها.

٣ ـ صعوبة الوصول إلى الأماكن :

القدرة على الوصول إلى الأماكن التي يريدها المواطن للعمل أو العلاج أو النزهة بيسر وسهولة هي غاية تبعث على الراحة، وفي المقابل فإن عدم القدرة على الوصول تعتبر قيداً على حركته.

٤ ـ التوتر والضوضاء :

تتصف الحركة في المدن في ساعات الذروة بالتوتر والضوضاء التي تضر بالأعصاب وتؤدي للاضطراب وتخلق عدم الارتياح.

٥ ـ تلوث البيئة :

مع الزيادة في عدد سكان المدن والتوسع في استعمالهم للسيارات تزداد كمية التلوث في الهواءوبخاصة في وسط المدينة حيث الكثافة السكانية عالية

٦ ـ عدم وجود مواقف كافية :

عندما أنشئت المدن القديمة لم تكن هناك حاجة لشوارع عريضة وساحات واسعة، وعندما جاء عصر السيارة والحاجة إلى الطرق الواسعة والساحات الكبيرة لم تتوفر هذه المساحات داخل المدن إلا بتكلفة عالية جداً.

لذلك فإن من الصعب وجود مواقف كافية للسيارات في وسط المدن لأن من الصعب أن تستوعب هذه المناطق الأعداد الكبيرة من السيارات خلال أوقات العمل.

الحلول التي تساعد في حل مشكلات النقل والمرور داخل المدن :

هناك أسلوبان لحل أو تقليل مشكلات النقل والمرور داخل المدن

الأسلوب الأول :

يعتمد على المعالجات الادارية داخل المدن من خلال سن النظم والتعليمات وتوعية المواطنين وتنظيم النقل داخل المدن كأن يصدر قانون برفع العمر الأدنى لقيادة السيارة، أو وجوب استخدام أجهزة للحد من عوادم السيارات وبذلك يمكن التخفيف من الحوادث المرورية، وتقليل درجة التلوث.

الأسلوب الثاني :

يعتمد على إنشاء مرافق جديدة أو توسعة المرافق الحالية أو تمويل بعض خدمات النقل كالنقل الجماعي أو عمليات المواقف في وسط المدينة.

الخلاصـــة :

وهكذا نرى أن الازدياد في عدد سكان المدن وارتفاع الدخل الفردي والنشاطات الاقتصادية والتجارية والصناعية والاجتماعية كلها عوامل تساعد على ازدياد أعداد السيارات ووقوع الحوادث المرورية في المدن وزيادة تلوث الهواء والضوضاء وخلق التوتر في أعصاب السائقين ولحل هذه المشكلات التي تتصف بها جميع مدن العالم يعكف المخططون والمهندسون والمسئولون عن نظم النقل بدراسة المشكلات وتحديد أبعادها واقتراح الحلول الممكنة والتي تكون أكثر فاعلية من نواحي التكلفة والمنفعة العامة وتقليل تلوث الهواء والضوضاء، والعمل على انسياب حركة المرور.

مكافحة المخدرات

جريمة تعاطي المخدرات في القانون المقارن

اللواء الدكتور محمد فتحي عيد

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤٠٨هـ (الموافق ١٩٨٨م).

المقدمـــة :

لا يوجد إحصاء دقيق لعدد متعاطي المخدرات في أية دولة مهما كـانت درجة تقـدمها، وذلـك بسبب الطبيعـة الاجتماعيـة والجنائيـة لتعـاطي المخدرات لـذا نجـد أن معـظم البيـانـات الاحصـائيـة عن المتعـاطين بيـانات تقـريبية، وربمـا كان أقـربها إلى الـواقـع البيـانـات الاحصائية التي تعتمد على أنواع وكميات المخدرات التي يتم ضبطهـا بواسطة أجهزة المكافحة، وقد اعتبرت منظمة الشرطة الجنائية الدولية أن كمية المخدرات المضبوطة في بلد تتـراوح ما بـين ٥ ٪، ١٠ ٪ من كمية المخدرات التي تستهلك في هذه الدولة، وبعملية حسـابية يمكن معرفة نوع وكمية المخدرات التي استهلكت في دولة ما ثم بعد قسمـة هذه الكمية على معدل تعاطي الفرد من المخدرات سنوياً يمكن تحديد العدد التقريبي للمتعاطين.

إتجاهات تعاطي المخدرات في العالم :

مجموعة الحشيش :

تشير الاحصائيات إلى أن الحشيش هو أكـثر المخدرات انتشـارا في العـالم، فقـد بلغت كميـــة الحشيش المضبـوطـــة في عـام ١٩٧٩م ٢٧٢٧٥٦٠ كيلوجـراماً. وهـذا الرقم الضخم يشـير إلى أن الحشيش هو المخدر المفضل لدى أغلب المتعاطين في العالم.

مركبات الأفيون :

تشير الاحصائيات إلى أن تعاطي مركبات الأفيـون يعد مشكلة

خطيرة في كثير من بلاد العالم ففي عام ١٩٧٩م بلغت كمية الأفيون المضبوطة (خام ومجهز) ٥٧٠٠٠ كيلوجرام.

وأكثر هذه المواد خطورة هو الهيروين وقد بلغت كمية المضبوط منه عام ١٩٧٩م ٢٠٤٠ كيلوجراماً، ويكثر تعاطي الهيروين في كثير من دول العالم، وتشير الاحصائيات إلى تصاعد أرقام مضبوطاته في السنوات الأخيرة، على الرغم من أنه من أكثر العقاقير المسببة للموت وخاصة في دول غرب أوروبا.

كما نجد هذا التصاعد في كمية المضبوطات بالنسبة للمورفين، حيث بلغ المضبوط منه عام ١٩٧٩م ٦٠٠ كيلوجرام.

مجموعة الكوكايين :

تقدر أجهزة الأمم المتحدة عدد متعاطي هذه المجموعة بعدة ملايين من البشر وأن هناك ما بين ٢٠ ، ٣٠ ألف طن من أوراق شجر الكوكا يتم انتاجه سنوياً، وقد بلغت كمية المضبوطات من الكوكايين عام ١٩٧٩م ٧١٠٠ كيلوجرام.

نخلص مما تقدم أن هناك انتشاراً وبائياً للمخدرات على مستوى العالم أجمع وأن الاقبال على تعاطي المخدرات في ازدياد مستمر، وبدلاً من أن يكون الادمان قاصراً على مخدر واحد أصبح شاملاً لعدة أنواع من المخدرات.

التجريم :

ان الحشيش مخدر ثبت ضرره على جسم المتعاطي وعقله وله آثاره الاجتماعية والاقتصادية الضارة بالفرد والأسرة والمجتمع ولا يوجد ما يدعو إلى نزع صفة الجريمة عن تعاطيه وقد أيدت الجمعية العامة لمنظمة الشرطة الجنائية الدولية (الانتربول) والتي تضم ممثلين لـ ٩٠ دولة الإتجاه الرامي إلى استمرار تجريم الحشيش، وأبدت قلقها حيال الخطر المتزايد لتعاطي الحشيش واستعماله وأوصت بالتأكيد على كافة القرارات السابقة المتعلقة بالانتاج غير المشروع للحشيش ومشتقاته والاتجار به وتعاطيه واستعماله، وحثت الأعضاء على الإبقاء على العقوبات المقررة لكافة أوجه التعامل في الحشيش.

المصالح التي يحميها تجريم التعاطي :

تجريم التعاطي يعني أن فعل التعاطي يهدد مصالح معينة أسدل عليها المشرع ستار الحماية الجنائية، ولا يقلل من قيمة هذه المصالح أن تكون نصوص تجريم التعاطي يحتويها في أغلب الدول قانون مستقل يدخل ضمن قانون العقوبات التكميلي، لأن الفقه مستقر على أن قانون العقوبات التكميلي يكمل قانون العقوبات الأصلي ومنهما معا يتكون النظام القانوني الجنائي.

ويمكن تفريد المصالح التي يحميها تجريم التعاطي إلى ثلاثة أنواع من المصالح وهي :

١ ـ مصالح المتعاطي الجديرة بالحماية :

القاعدة أنه عندما يتسبب صاحب المصلحة المحمية في إصابة حقه بأذى من سلوكه فإن المشرع لا يتدخل بالعقاب إلا إذا أخذت الأضرار الصبغة الاجتماعية أو امتدت إلى حقوق الغير، أما بالنسبة لحياة الأفراد وسلامة أجسامهم فإن المصلحة العامة تقتضي المحافظة عليها حتى من أفعال الأفراد أنفسهم.

وتعاطي المخدر بمثابة اعتداء المتعاطي على سلامة جسمه وحياته وهذا الاعتداء يحرمه القانون لأن الضرر الذي يصيب المصلحة العامة منه ملموس بالنظر إلى كثرة وقوع أفعال التعاطي ووبائية انتشار هذا الداء خلافاً لاصابة الشخص نفسه أو شروعه في الانتحار لأن وقوع هذه الأفعال من الأمور الشاذة، لذا كان تجريم التعاطي إجراء وقائياً للحد من إقبال الأشخاص على التعاطي.

٢ ـ مصالح الدولة :

يهدف الشارع الجنائي بتجريمه التعاطي إلى حماية مصلحة الدولة بالحفاظ على كيان الأسرة وسلامة أمنها العام، والحفاظ على السكينة العامة والصحة العامة وتدعيم كيانها الاقتصادي.

فالأسرة هي الخلية الرئيسية في الدولة إذا صلحت صلح المجتمع، وإذا فسدت انهار بنيانه، فالأسرة أهم عامل يؤثر في التكوين النفسي للفرد لأنها البيئة التي تحتضنه فور أن يرى نور الحياة

ووبائية التعاطي تجعل عدد الأسر التي ستضار منه كبيراً الأمر الذي يهدد المجتمع في النهاية بالانهيار لو أبيح التعاطي ومن ثم كان على الشارع الجنائي أن يتدخل للحفاظ على مصلحة الدولة في سلامة كيانها الاجتماعي.

وأهم الأضرار التي تحل بالأسرة من جراء تعاطي المخدرات ولادة أطفال مشوهين، والعقم، وضعف القدرة الإنتاجية للفرد، وانخفاض دخل الأفراد.

ويتفق الجميع على أن تعاطي المخدرات كثيراً ما يدفع المتعاطي الذي لا يكفيه دخله لاشباع حاجته من المخدر لارتكاب الجرائم للاستيلاء على المال اللازم للحصول على المخدر وأن هذه الجرائم تضر بسلامة الأمن العام.

والتعاطي يخل بالأمن العام من زاوية أخرى عندما يتواجد المتعاطي وهو تحت تأثير المخدر في الأماكن العامة فيجور على الآخرين تلقائياً أو رداً على سخرية أو معاكسة يغريهم بها منظره.

والأمر الذي لا شك فيه أن قيادة متعاطي المخدرات للمركبات وهو تحت تأثير المخدر يجعل من قيادته تلك خطراً عليه وعلى الآخرين.

ومن المصالح الجوهرية للدولة مصلحتها في سلامة أبنائها من الناحية الجسدية والعقلية، وتعاطي المخدرات يخل بهذه المصلحة، فتعاطي المخدرات كثيراً ما يتم جماعياً ويستعمل المتعاطون نفس

السيجارة المحشوة بالحشيش أو الجوزة، ويكون من السهل حينئذ انتقال المرض من أحد المتعاطين إلى الآخرين، كما تنقل الإبر الملوثة التي تستخدم في حقن المتعاطين بالعقار المخدر مثل الماكستون فورت والهيروين والأفيون المذاب في الماء أمراضاً كثيرة أخطرها الالتهاب الكبدي الوبائي.

تجريم التعاطي في الشريعة الاسلامية :

يقسم فقهاء المسلمين الجرائم إلى ثلاث :

أ - جرائم الحدود :

وهي الجرائم التي تنشأ عنها حقوق في العقاب خالصة لله تعالى أو يغلب فيها حق الله تعالى، والعقوبات في هذه الجرائم مقدرة.

ب - جرائم القصاص والدية :

وهي الجرائم التي يقتصر ضررها على أفراد الناس، والعقاب فيها يتعلق بحق العباد بصفة أساسية أو بنسبة غالبة، وعقوبتها محددة مقدرة.

جـ - جرائم التعزير :

وهي جرائم فيها انتهاك للقيم الاجتماعية المتعارف عليها، أو اعتداء على أنظمة المجتمع المتغيرة في الزمان والمكان وقد ترك تحديد

العقاب فيها لولي الأمر من بين العقوبات التي جاءت في القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة.

حكم تعاطي الخمر :

وقد حرم الاسلام شرب الخمر للصحة العقلية والنفسية، ومحافظة على السلوك القويم للأفراد وقد أجمعت الأمة الاسلامية على هذا التحريم لثبوته بنصوص القرآن الكريم وأحاديث النبي ﷺ. حيث قال الله تعالى ﴿ياأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون، إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون﴾.[1]

والأحاديث النبوية التي قيلت بشأن الخمر كثيرة نذكر منها قوله ﷺ : «لعنت الخمر على عشرة وجوه، لعنت الخمر بعينها، وشاربها، وساقيها، وبائعها، ومبتاعها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وآكل ثمنها».

وقد اختلف فقهاء المسلمين فيما إذا كانت جريمة شرب الخمر من جرائم الحدود أو من جرائم التعزير، والاتجاه الغالب في الفقه الجنائي الإسلامي أن جريمة شرب الخمر تدخل في جرائم الحدود، وأن الحد المقدر لها هو الجلد.

واتفق علماء المسلمين على تحريم تعاطي المخدرات قياساً على الخمر. وجريمة تعاطي المخدرات ليست من جرائم الحدود كما ذهب

---

١ ـ سورة المائدة. الآيتان: ٩٠، ٩١.

إلى ذلـك بعض العلماء، وإنما هي عقـوبة تعـزيـريـة قصـد بهـا روع المتعاطي عن العودة للتعاطي وغيره من أفـراد المجتمع، ومن ثم فـإن هذه العقوبة يمكن للحاكم الشرعي أن يغيرهـا عندمـا تتغير الـظروف الفردية الاجتماعية وذلك حتى يتحقق الهدف منها.

أركان جريمة التعاطي :

يرى الفقه الحـديث أن أركان جـريمة تعـاطي المخدرات ثـلاثة وهي :

١ ـ الركن المادي :

يتكون الركن المـادي في جريمـة التعاطي من عنصـرين : أولهما المخدر وثانيهما السلوك الانساني المتمثـل في صورة من صـور الاتصال المادي أو القانوني بالمخدر التي نص عليها القانون.

العنصر الأول : المخدر :

مفهوم المخدر يتسع بحيث يشمل الجوهر المخدر والنبات الذي يثمره والبذور التي تنبت هذه النباتات.

وعـلى القاضي أن يلتـزم ببيان نـوع المخدر حتى يمكن لمحكمـة النقض أن تـراقب ما إذا كـان من بين المـواد المعتبـرة جـواهـر مخـدرة والمدرجة على الجدول أو النباتات الممنوع زراعتها ولم يشترط القانـون حـداً أدنى لكمية المـادة المخدرة فتقـوم الجـريمـة مهـما كـانت الكميـة ضئيلة.

العنصر الثاني : السلوك الانساني :

جـريمة تعـاطي المخدرات ليست من جـرائم السلوك والنتيجـة ولكنهـا من جرائم السلوك المجـرد التي يكتفي فيهـا الشـارع بتحقيق السلوك الإجـرامي بغض النـظر عن النتـائـج المتحققـة من عـدمـه، والسلوك الإنساني المجرم في جـريمة التعـاطي يتمثل في احـدى الصور الآتية :

١ ـ الحيازة والإحراز.
٢ ـ الشراء.
٣ ـ الإنتاج والاستخراج والفصل والصناعة.
٤ ـ الزراعة.

الحيازة والإحراز :

ورد لفـظا الحيـازة والإحـراز في تشـريـع المخـدرات في عــدة مواضع، حيث جاء في الفصل الأول الخاص بالجواهر المخدرة ما يـلي «حظرت المادة الثانية على أي شخص أن يملك أو يحرز جـواهر مخـدرة إلا في الأحوال المنصوص عليها في تشريع المخدرات وبالشروط المبينة به».

كـما أن لفظي الإحـراز والحيازة جـاء ذكرهمـا في المادة ٣٨ التي تعـاقب على حيـازة وإحراز الجـواهـر المخـدرة والنبـاتـات الـواردة في الجدول «٥» بغير قصد الاتجار أو التعاطي.

وقد عرف الفقيه السنهوري الحيازة تعريفاً يجمع بين النظرية الشخصية والنظرية المادية فذهب إلى أن الحيازة هي «واقعة مادية من شأنها أن تنتج آثاراً قانونية وتتكون من عنصرين أحدهما مادي وهو الإحراز أو السيطرة المادية على الشيء، والثاني معنوي قصد الشخص استعمال الحق لحسابه».

مدلول الإحراز :

اختلف الفقهاء في تحديد مدلول الإحراز، إتجاه أخذ بما استقر عليه قضاء النقض وذهب إلى أن الإحراز هو مجرد الإمساك المادي ومن باب أولى السيطرة عليه لفترة طالت أم قصرت أياً كان الباعث عليه، ويتوفر ذلك بمجرد الإمساك بالمخدر باليد ولو للحظة كما يتوافر الإحراز بوجود المخدر في مكان خاضع لسيطرة الشخص كمنزله أو سيارته أو محل عمله أو حقيبة ملابسه.

وإتجاه ثان يأخذ على النقض توسعه في مدلول الإحراز وتوقيع العقاب على من يمسك المخدر لمعاينته ورده لصاحبه في وجوده سواء كان الباعث على ذلك مجرد مشاهدته أو التمهيد لشرائه، ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن يستبعد من مدلول الإحراز في حكم تشريع المخدرات الإمساك المادي المقصود به مجرد تمكين اليد العارضة، وذلك لإعطاء الفرصة للراغب في الشراء كي يعدل عن رغبته.

أما الاتجاه الثالث فيرى أن الاتصال المادي وحده لا يكفي لتكوين ركن الإحراز، ومن ثم لا يعتبر إحرازاً مجرد لمس المخدر، أما

إذا لم يكتف الشخص باللمس وتناول المخدر بين يديه ليفحصه فإن ذلك يعد إحرازاً ورأينا في الموضوع :

أنه لما كان الهدف الذي يرمي إليه تشريع المخدرات هو منع وصول المخدر إلى شخص يسيء استعماله وقد وضح هذا الهدف جلياً في تجريمه كافة صور الاتصال بالجوهر المخدر والنبات الذي يثمره والبذور التي تنبت هذا النبات، فإننا نرى أن الاتجاه الأول هو الذي يتفق على مسلك الشارع وحرصه على عدم وصول المخدر إلى من يتعاطاه ومن ثم فإن مجرد لمس المخدر يتحقق به الإحراز الذي حرمه الشارع لأن المخدر لا يعرض علناً للعامة ولكنه جوهر محظور يتم التعامل فيه سراً وفي حرص وكتمان.

الشراء :

تحظر المادة الثانية من تشريع المخدرات على أي شخص أن يشتري جوهراً مخدراً كما تحظر المادة التاسعة والعشرون على أي شخص أن يشتري نباتاً من النباتات المخدرة أو البذور التي تنبتها.

الإنتاج والاستخراج والفصل والصنع :

حظرت المادة «٢٥» من تشريع المخدرات انتاج أو استخراج أو فصل أو صنع أي جوهر أو مادة من الجواهر والمواد المدرجة بالجدول رقم (١) ويجمع بين هذه الصور الأربع للسلوك الإنساني أن كل صورة منها تخرج إلى الوجود مادة مخدرة لذا جمع بينها نص واحد

وأوردها التشريع في الفصل الخامس الخاص بإنتاج الجواهر المخدرة، لأن لفظ الإنتاج لغوياً يعم ويشمل الاستخراج والفصل والصنع، وسنحاول تحديد مدلول كل هذه الكلمات.

الإنتاج :

هو «كل العمليات التي تؤدي إلى الحصول على المواد المخدرة من النباتات المثمرة».

الاستخراج :

هو «عملية فصل الجوهر المخدر من المادة أو المركب الذي يكون ذلك الجوهر جزءاً منه دون أن تتضمن هذه العملية أي صنع أو تحويل بمعناه الصحيح».

الصنع :

عملية تحويل العقار بطريقة كيميائية إلى عقار آخر.

الزراعة :

تتم جريمة الزراعة ببذر البذور في الأرض سواء أنبتت البذرة أم لم تنبت، وإذا أنبتت فإن الجاني بعد أن كان محرزاً للبذور يصبح محرزاً للنبات.

٢ ـ ركن عدم المشروعية :

ركن عدم المشروعية هو تقويم موضوعي لتعارض الواقعة المرتكبة مع الحماية الجنائية للمصلحة التي أراد الشارع حمايتها وذلك بتحقيق ضرر أو خطر لتلك المصلحة.

وهذه الظروف هي ما يطلق عليها أسباب الاباحة وقد نص عليها الشارع على سبيل الحصر، لأن المشرع وحده هو الذي يحدد الأفعال غير المشروعة لاعتدائها على المصالح التي أراد حمايتها وبالتالي هو وحده الذي يملك تقدير الظروف التي تبيح للفرد ارتكاب هذه الأفعال، ومن ثم فلا يكفي للوجود القانوني لجريمة التعاطي أن يتوافر ركنها المادي بل يلزم أن تكون الواقعة المادية المطابقة غير مشروعة وهي لا تكون كذلك إلا إذا انتفت أسباب الإباحة. وأسباب الإباحة التي تنفي عن الواقعة المادية المطابقة في جريمة التعاطي صفة عدم المشروعية تتحقق كما هو مبين في المادة (٣٧) من تشريع المخدرات في حالتين :

الحالة الأولى :

الترخيص للمتعاطي باتيان الواقعة المادية المطابقة بموجب تذكرة طبية إذا كانت الكمية التي ستصرف للمتعاطي لا تجاوز الحد الأقصى للكمية التي يجوز للطبيب وصفها في التذكرة الطبية.

الحالة الثانية :

الترخيص للمتعاطي باتيان الواقعة المادية المطابقة طبقاً لأحكام تشريع المخدرات وذلك إذا زادت كمية المخدرات المطلوب صرفها للمتعاطي عن الحد الأقصى للكمية التي يجوز للطبيب صرفها بموجب التذكرة الطبية.

٣ ـ الركن المعنوي :

يتكون الركن المعنوي في جريمة تعاطي المخدرات من عنصرين هما :
الأهلية الجنائية، والقصد الجنائي.

الأهلية الجنائية :

هي مجموعة العوامل النفسية اللازم توافرها في الشخص لكي يمكن نسبة الواقعة إليه بوصفه فاعلها عن إدراك وإرادة. ويسري على جريمة تعاطي المخدرات فيما يتعلق بالأهلية الجنائية ما يسري على غيرها من الجرائم فتعتبر الأهلية كاملة إذا لم يقم سبب من أسباب ثلاثة هي : صغر السن، والجنون، والغيبوبة الناشئة عن السكر غير الاختياري.

العقوبات والتدابير لجريمة التعاطي :
العقوبة الأصلية (السجن).

العقوبة الأصلية المقررة لجريمة التعاطي هي السجن، وهي

عقوبة سالبة لحرية مؤقتة حدد لها الشارع في المادة ١٦ من قانون العقوبات حدين : أدنى وأقصى فلا يجوز أن ينقص السجن عن ثلاث سنوات ولا أن يزيد على خمس عشرة سنة.

وتنفذ عقوبة السجن في أحد السجون العمومية وتشغيله داخل السجن أو خارجه في الأعمال التي تعينها خلال المدة المحكوم بها عليه.

العقوبات التبعية :

الحكم على المتعاطي بعقوبة السجن يستلزم حتماً طبقاً لنص المادة (٢٥) من قانون العقوبات حرمانه من الحقوق والمزايا الآتية :

١ ـ القبول في أية خدمة بالحكومة.

٢ ـ التحلي برتبة أو نيشان.

٣ ـ الشهادة أمام المحكمة مدة العقوبة إلا على سبيل الاستدلال.

٤ ـ ادارة أمواله.

٥ ـ عضوية المجالس المحلية واللجان العامة.

العقوبات التكميلية :

العقوبات التكميلية المقررة لجريمة التعاطي ثلاث : اثنتان وجوبيتان وهما الغرامة والمصادرة، والثالثة جوازية، ولا تطبق إلا في حالة الحكم بعقوبة الجنحة وهي عقوبة نشر الحكم.

الغرامة :

عرفت المادة (٢٢) من قانون العقوبات العقوبة المقررة بما يلي :
«العقوبة بالغرامة هي إلزام المحكوم عليه بأن يدفع إلى خزينة الحكومة المبلغ المقرر في الحكم» وقد نص تشريع المخدرات على الغرامة التي تتراوح بين خمسمائة جنيه وثلاثة آلاف جنيه عقوبة تكميلية وجوبية.

المصادرة :

حددت المادة (٣٠) من قانون العقوبات المصادرة في قولها :
(يجوز للقاضي إذا حكم بعقوبة جناية أو جنحة أن يحكم بمصادرة الأشياء المضبوطة التي تحصلت من الجريمة وكذلك الأسلحة والآلات المضبوطة التي استعملت أو التي من شأنها أن تستعمل فيها، وهذا كله بدون إخلال بحقوق الغير.

والذي يهمنا هنا المصادرة كعقوبة تكميلية والمصادرة كتدبير وقائي وجوبي والمنصوص عليها في المادة (٤) من تشريع المخدرات بقولها : «يحكم في جميع الأحوال بمصادرة الجواهر المخدرة أو النباتات المضبوطة الوارد ذكرها في الجدول رقم (٥) وكذلك الأدوات ووسائل النقل المضبوطة التي تكون قد استخدمت في ارتكاب الجريمة...».

وتخصص الأدوات ووسائل النقل المحكوم بمصادرها للادارة العامة لمكافحة المخدرات متى قرر وزير الداخلية أنها لازمة لمباشرة

نشاطها. ومصادرة المخدر المضبوط في جريمة التعاطي وجوبية سواء حكمت المحكمة بالإدانة أو البراءة أو بسقوط الدعوى لوفاة المتهم أو لأي سبب آخر.

تدبير الإيداع في مصحة :

يشترط لجواز الحكم بتدبير الإيداع في مصحة للعلاج ما يلي :

١ ـ أن تكون الجريمة التي ارتكبها الجاني جناية تعاطي مخدرات.

٢ ـ أن يثبت توافر أركان الجريمة في حق الجاني.

٣ ـ أن يثبت إدمان الجاني على المخدرات.

وتدبير الإيداع في مصحة للعلاج تدبير احترازي أو وقائي، وهو تدبير جزاء جنائي لأنه ينتقص من حقوق المحكوم عليه بتقييد حريته، وإن كان ذلك بدرجة أقل للألم النفسي المصاحب للإيداع في السجن.

وإذا أمرت المحكمة بإيداع المدمن في المصحة العلاجية فإن هذا التدبير يكون الجزاء الجنائي الوحيد لجريمة التعاطي، فلا توقع على الجاني أية عقوبات تبعية، ولكن المخدر المضبوط يصادر لأن المصادرة تدبير وقائي عيني لا ينصب على الشيء ذاته لإخراجه من دائرة التعامل.

الوقاية من تعاطي المخدرات :

إن مواجهة الظاهرة الإجرامية لتعاطي المخدرات تتطلب منع

الأسباب أو العوامل التي تؤدي إلى ارتكابها، ومؤدى ذلك أننا لا يمكن أن نلقي على عاتق التشريع العقابي وحده تبعة التصاعد المستمر في حجم ظاهرة تعاطي المخدرات، ويتضاءل حجم هذه التبعة كثيراً إذا عرفنا أن الجهود المبذولة في مجال التوعية وعلاج المدمنين وإعادة تأهيلهم أقل بكثير من المستوى المطلوب، وحتى تكتمل الصورة سوف نعرض في إيجاز قبل تقديم التصور المجالات الأربعة التي يجب الاهتمام بها حتى يقوم التشريع العقابي بدوره كاملاً للحد من ظاهرة تعاطي المخدرات.

الحد من الاتجار غير المشروع في المخدرات :

التشريعات العقابية تتجه في أغلب الدول إلى تشديد العقاب في جرائم انتاج وزراعة المخدرات وصناعتها وجلبها وتصديرها والاتجار فيها وتصل العقوبات في بعض هذه التشريعات إلى حد الاعدام في مصر وتايلاند والعراق وإيران ويقوم بتنفيذ تشريع مكافحة المخدرات جهاز مركزي متخصص مزود بعناصر بشرية منتقاة ومؤهلة لمكافحة المخدرات يتم رفع مستوى أدائها بالتدريب في الداخل والخارج، وعادة ما يكون الصراع مريراً بين دهاء المهربين وذكاء أجهزة المكافحة باستخدام أحدث الأساليب العلمية والفنية في كشف وإحباط مخططات تجار المخدرات ومهربيها.

والتعاون الدولي الذي أرست قواعده الاتفاقيات الدولية لم يعد قاصراً على تبادل المعلومات بل امتد إلى الاشتراك في ضبط عصابات

تهريب المخدرات الدولية التي لا تعترف بحدود ويمتد نشاطها إلى أكثر من دولة.

السيطرة على التجارة المشروعة للمخدرات :

نجح النظام الحالي للرقابة الدولية القائم على نظام التقديرات والنظام الاحصائي في السيطرة الفعالة على حركة المخدرات على الصعيد العالمي وذلك بالتعاون مع الحكومات وقد شملت السيطرة جميع المراحل ابتداء من الانتاج زراعياً كان أو صناعياً وانتهاء بالاستهلاك.

التوعيــــة :

اتفقت الآراء على أن الإعلام القائم على أسس علمية واقعية دون مبالغة أو تشويه أو تعميم يلعب دوراً كبيراً للحد من انتشار تعاطي المخدرات خلافاً للإعلام العشوائي المقدم بطريقة غير ملائمة حيث يؤدي إلى تعاطي المخدرات بدلاً من الكف عنها.

ويتم الإعلام من خلال برامج التليفزيون والإذاعة وأفلام السينما وعلى صفحات الصحف والمجلات وفي الندوات واستخدام الملصقات والمنشورات.

العلاج والتأهيل :

علاج المدمنين إجراء ضروري لإخراج من يتم شفاؤهم من دائرة الطلب على الجواهر المخدرة، وإعادة تأهيلهم إجراء حتمي أيضاً حتى لا يعودوا إلى التعاطي مرة أخرى، وحتى يمكن دمجهم في المجتمع من جديد.

أساليب وإجراءات مكافحة المخدرات

اللواء أحمد أمين الحادقة

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١١هـ (الموافق ١٩٩١م).

المقدمــــة :

المخدرات تخضع لقانون العرض والطلب :

المخدرات كأي سلعـة تخضع لقـانون العـرض والطلب سـواء للأغراض المشـروعة أو غـير المشروعـة، إلا أنه عنـد التعرض لسـوء استعمـال المخدرات فـإنه جـرى العرف عـلى أن يكون مـدلول هـذه الكلمات كما يلي :

العرض أو الإنتاج : يقصد به المنبع العالمي لـلإنتاج غـير المشروع من المخدرات.

أما الطلب أو الاستهلاك : فإنه يتمثل في تزايد عدد المتعاطـين والمدمنين في منطقة ما من مناطق العالم ويدعو بدوره إلى زيـادة الإنتاج لتلبية احتياجاتهم.

أمـا الاتجار غـير المشروع : أو بمعنى آخـر التهريب فهـو حلقـة الوصل بين العرض والطلب ويقوم به جيش من المهربين والتجار.

أوجه نشاط هيئة الأمم في مكافحة الإدمان على المخدرات :

للأمم المتحدة برنامج خاص بالمدمنين يشمل فروعاً ثلاثة :

الفرع الأول : جمع الاحصاءات عن المدمنين بالدول الأطراف.

تبعث كل دولة من الدول الأطراف بيـاناً يتضمن حصـراً لعدد المـدمنين وأعمـارهم ومهنهم إلى قسم المخدرات سنـوياً والـذي يقوم بدوره بتجميع هذه البيانات وعرضها على لجنة المخدرات الدولية.

وقد أشارت لجنة المخدرات إلى عدم دقة هذه الاحصاءات وقصورها في تقديم الصورة الحقيقية للموقف نظراً لاختلاف الأسس التي تقوم عليها هذه الاحصائيات من دولة إلى أخرى.

الفرع الثاني : الأسباب المؤدية إلى الإدمان :

تقوم لجنة المخدرات بتشجيع الدول على إجراء دراسات عن أسباب الإدمان كل منها داخل حدودها الاقليمية وإخطار سكرتارية الأمم المتحدة بنتائج هذه الدراسات.

الفرع الثالث : طرق علاج المدمنين :

تسهر الأمم المتحدة على دقة تنفيذ ما نصت عليه المادة (٣٨) من الاتفاقية الوحيدة التي تنص على ما يلي :

١ - تعير الدول الأطراف اهتماماً خاصاً وتتخذ جميع التدابير الممكنة عملياً لمنع إساءة استعمال المخدرات ومعرفة الأشخاص المتورطين بذلك في موعد مبكر وعلاجهم وتعليمهم ومتابعة رعايتهم وتأهيلهم وادماجهم اجتماعياً وتنسق جهودها لهذه الغايات.

٢ - تشجع الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن إعداد الموظفين اللازمين لمعالجة مسيئي استعمال المخدرات ومتابعة رعايتهم وتأهيلهم وإدماجهم اجتماعياً.

٣ - تتخذ الدول الأطراف كافة التدابير الممكنة عملياً لمساعدة

الأشخاص الذين يتطلب عملهم ذلك على تفهم المشاكل المترتبة على إساءة استعمال المخدرات ومنعه وتعمل أيضاً على نشر هذه المعرفة بين الجمهور إن كان ثمة خطر من أن تصبح إساءة استعمال المخدرات شائعة على نطاق واسع.

قواعد لجنة المخدرات الدولية بصدد إعداد الاتفاقية الجديدة :

عندما شرعت لجنة المخدرات في إعداد الاتفاقية الجديدة للاتجار غير المشروع وضعت القواعد التالية :

١ ـ ينبغي أن تتضمن الاتفاقية عناصر إضافية ملموسة بحيث لا تكون هناك ازدواجية مع الأحكام السارية الآن في المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير المخدرة، ولا تعفى من الالتزام بالاتفاقيات النافذة الآن.

٢ ـ ينبغي ألا تصاغ أحكام الاتفاقية الجديدة صياغة مغرقة في الجمود ليتمكن العدد الأكبر من الدول من التصديق عليها.

٣ ـ التشديد على أهمية الاشتراك على نطاق العالم كله في الاتفاق على الاتفاقيات السارية.

٤ ـ نظراً لأن الاتفاقية الجديدة ستقتصر على مراقبة الاتجار غير المشروع فإنه من المهم ضمان قيام الدول التي ستصبح طرفاً في الاتفاقية الجديدة بالانضمام إلى الصكوك النافذة حالياً.

أسس الاتفاقية الجديدة :

وللتعرف على أبعاد الدراسات التي كانت أساساً لهذه الاتفاقية

التي ستخضع من جديد لدراسة لجنة المخدرات قبل أن توضع في صيغتها النهائية لتقرها الدول فإننا نراها على النحو التالي وذلك فيما يتعلق بعناصر الفئة (أ).

١ ـ اقتفاء أثر الايرادات الناجمة عن الاتجار بالمخدرات وتجميدها، ومصادرتها.

٢ ـ تسليم المجرمين بالنسبة إلى جرائم الاتجار بالعقاقير.

٣ ـ رصد أو مراقبة مواد كيميائية أو أصلية محددة داخلة في عقاقير يحتمل إساءة استعمالها.

٤ ـ مراقبة الاتجار غير المشروع من خلال شركات النقل البري والجوي والبحري.

٥ ـ التعاون عبر الحدود.

٦ ـ المساعدة الاستقصائية والقضائية.

٧ ـ التسليم الخاضع للمراقبة.

٨ ـ التدريب والمساعدة الفنية.

٩ ـ ملاءمة العقوبات.

دور الأمم المتحدة في مراقبة المخدرات:

تباشر الأمم المتحدة اختصاصاتها من خلال الأجهزة الرئيسية بها وعلى رأسها الجمعية العامة التي نراها على قمة هذه الأجهزة التي انبثقت عنها كافة الأجهزة وهي :

أولاً : الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة :

اهتمت الجمعية العامة بمكافحة سوء استعمال المخدرات بصفتها مشكلة ذات آثار اقتصادية وتربوية سيئة وتندرج تحت نص «إنماء التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية».

وقد عهدت الجمعية العامة بالمسئولية الأولى في مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها على المستوى العالمي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ضمن اختصاصاته المتعددة.

ثانياً : المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة :

هذا المجلس هو المسئول الرئيسي عن مكافحة المخدرات ويلعب دوراً هاماً في مجال التنسيق بين الأنشطة المرتبطة بهذه المشكلة ولذلك فإنه ينبثق عن المجلس.

١ ـ لجنة الأمم المتحدة للمخدرات.
٢ ـ قسم المخدرات.
٣ ـ الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.
٤ ـ صندوق الأمم المتحدة لمكافحة سوء استعمال المخدرات.

نشاط اليونسكو في مجال مكافحة إساءة استعمال المخدرات :

تقوم اليونسكو بإعداد برامج رائدة في مجال التوعية ضد المخدرات وابرازها كمشكلة تهدد الكيان البشري فتقوم بإرسال

الخبراء والأفلام الخاصة بالتوعية والبرامج التعليمية الخاصة بمكافحة المخدرات إلى بلدان العالم المختلفة التي تعاني من هذه المشكلة.

وتؤمن المنظمة بأن علاج الأشخاص المعتادين على تناول المخدرات لن يصبح فعالاً إلا إذا تضمن برنامجاً تعليمياً يوضح كيفية اشباع احتياجات الفرد دون اللجوء إلى المخدرات ومن ثم لا يجوز استبعاد التعليم من برامج الإدماج الاجتماعي للمدمنين.

كما تقوم المنظمة بإصدار النشرات والكتيبات في مجال التوعية ضد المخدرات.

ومن نماذج أوجه نشاط اليونسكو في مجال مكافحة المخدرات:

١ - ندوة لوزان (سويسرا) عام ١٩٧٥م عن: «المجتمعات بالمدن أو القرى ومعالجة المدمنين الحاليين أو السابقين».

٢ - اجتماع لأجل التدريب ضد المخدرات بمدينة سيزرت بفرنسا عام ١٩٧٧م وقد شارك في هذا الاجتماع خبراء من بلجيكا، كندا، فرنسا، لوكسمبرج، وسويسرا.

وقد تركز الاجتماع حول الوقاية من الادمان على المخدرات من الناحية السيكولوجية والاجتماعية والثقافية وقد أجمع المشتركون في هذا الاجتماع على النقاط التالية:

١ - وجوب تركيز الإعلام على سوء استعمال المخدرات

٢ - إيلاء دور هام لوسائل الإعلام وكذلك النشرات السرية للأحداث بصورة خاصة في الإعلام الوقائي ضد المخدرات

٣ ـ إدراج محاضرات دراسية بموضوع نفسية الطفل والمراهق في البرامج الجامعية والأطباء والصيادلة والمشتغلين في الشؤون الاجتماعية.

٤ ـ وجوب التركيز في الاعلام عن الوقاية من الإدمان على نوعية مستوى المعيشة وعلى العلاقات فيما بين الأفراد.

معهد بحوث الدفاع الاجتماعي ومكافحة المخدرات:

يجري المعهد البحوث وينظم ويشجع الدراسات المحلية في مجال الوقاية ومكافحة الانحراف والجريمة عند الأحداث والبالغين وقام المعهد بتنفيذ مشاريع في مجال مكافحة سوء استعمال المخدرات.

دور المكتب العربي في مكافحة المخدرات في العالم العربي:

أنشىء المكتب العربي لشؤون المخدرات في كنف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في عام ١٩٥٠م لمكافحة تهريب المخدرات من وإلى الدول العربية بالإضافة للتصدي لمشكلة زراعة الحشيش والأفيون في الدول العربية.

وقد اهتم المكتب العربي بمشكلة المخدرات بأبعادها الثلاثة: الانتاج والاستهلاك ثم الاتجار غير المشروع فيها باعتباره جهة فنية تقدم العون والمشورة في مجال مكافحة المخدرات.

ولم يغفل المكتب مشكلة المدمنين واتخاذ الاجراءات الوقائية للطبقات الفقيرة، وصغار السن، كما اهتم بمراقبة الانتاج وتصريف العقاقير والأدويةالتي تحوي مواد مخدرة ومنع تهريبها من وإلى الدول العربية وسوف نعرض لمجهودات المكتب العربي في مجال مكافحة المخدرات بأبعادها الثلاثة التي أشرنا إليها سابقاً.

أولاً : جهود المكتب العربي إزاء مشكلة العرض :

المواد المخدرة في المنطقة العربية هي الأفيون والحشيش والقات والمؤثرات العقلية.

وتعتبر لبنان أول الدول العربية المنتجة للحشيش لذلك عنى المكتب بإجراء الدراسات والأبحاث لإحلال الزراعات البديلة بالأراضي اللبنانية والتي تعطي عائداً كبيراً يقارب مايدره القنب الهندي كما سعى المكتب لإجراء دراسات لتحديد حجم مشكلة الحشيش المغربي وطرق علاج هذه المشكلة بالتعاون مع الحكومة المغربية.

ثانياً : جهود المكتب إزاء مشكلة الطلب :

قام المكتب بمراقبة ما تتخذه الدول العربية من تدابير لمكافحة طلب المواد المخدرة، بالاستعانة بالأجهزة الإعلامية، كما يشرف المكتب على ما تتخذه الدول العربية لمعالجة المدمنين ومتعاطي المواد المخدرة.

ثالثاً : جهود المكتب تجاه الاتجار غير المشروع :

بخصوص دور المكتب العربي تجاه الاتجار غير المشروع نجده قد وفق في إنشاء مكاتب أو إدارات وأقسام لمكافحة المخدرات في الدول العربية، وعنى بتدعيم هذه المكاتب والأقسام بالعناصر ذات الكفاءة المتخصصة وتوفير ما يمكن من الوسائل التكنولوجية لضمان قيام هذه الادارات والمكاتب بدور فعال في مجال اختصاصها.

وأخيرا يقوم المكتب بترجمة ونشر وتزويد المكتبة العربية بالأبحاث العلمية في مجال المكافحة، كما أنه يشارك في المؤتمرات والندوات التي يقيمها المجلس الدولي للمسكرات ومكافحة إدمان المخدرات. وقام بترجمة قرارات وتوصيات المؤتمرات وعمل على نشرها في الدول العربية ومتابعة تنفيذها.

مكافحة جرائم المخدرات
في النظام الاسلامي وتطبيقه
في المملكة العربية السعودية

الدكتورة خلود آل معجون

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١١هـ (الموافق ١٩٩١م).

التمهيـــد :

أنواع الجرائم في الشريعة الاسلامية :

الجريمة شرعاً : محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعـزير ويمكن تقسيم الجرائم في الشريعـة الاسلاميـة بجرائم ذات عقـوبات مقـدرة وهي الحدود والقصـاص، وأخرى ذات عقـوبات غـير مقدرة وهي التعازير وجرائم الحدود هي :

حد الزنى، حد القذف، حد شرب الخمر، حد السرقة، حـد الحرابة، حد الردة، وحد البغي.

أما جرائم القصاص فهي قسمان :

أولهـما : قصاص صـورة ومعنى أي ينزل بـالجاني من العقـوبة مثـل ما أنزل بالمجني عليه.

ثانيهما : الدية، وتسمى بالقصاص معنى.

٣ ـ جرائم التعزير :

وهي الجـرائم التي لم ينص الشارع عـلى عقـوبـة مقـدرة لهـا. وتعتبر جرائم الاتجار وترويـج وتعاطي المخـدرات من جرائم التعـزير التي يحق لولي الأمر أن يـوقع الجـزاء على كـل من يرتكب أو يسهم في أي جريمة منها.

حكم المخدرات في الشريعة الاسلامية :

تناول المخدرات محرم في الشريعـة الاسلاميـة لأن درء المفاسـد

من المقاصد الضرورية في الشريعة الاسلامية، واستند علماء الشريعة في تحريم تناول المخدرات على عدة أدلة مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والاجماع.

قال تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾.

كما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما أسكر كثيره فقليله حرام».

وأجمع الفقهاء المتأخرون الذين ظهرت المخدرات في زمنهم على حرمة تعاطي المخدرات الطبيعية والمخلقة لأنها جميعاً تؤذي العقل وتفسد وتضر الجسم وتحط من قدر متعاطيها في المجتمع فيقول شيخ الاسلام ابن تيمية: (أما الحشيشة الملعونة المسكرة فهي بمنزلة غيرها من المسكرات والمسكر فيها حرام باتفاق العلماء بل كل ما يزيل العقل فإنه يحرم أكله ولو لم يكن مسكراً كالبنج).

عقوبة تعاطي المخدرات في الشريعة الاسلامية:

اتفق الفقهاء، على أن متعاطي المخدرات تجب عليه العقوبة واختلفوا في هذه العقوبة هل هي حد السكر أو التعزير.

أولاً: يرى ابن تيمية إمام الحنابلة وابن حجر من علماء الشافعية، والمتأخرون من فقهاء الحنفية وجوب إقامة الحد على آكل الحشيشة والأفيون لأنهما من المسكرات. ولأن في إقامة الحد تحذير الكافة بأن هذا المبطل قد أغضب الله فكان جديراً بالعقاب.

ثانياً : يرى المتقدمون من فقهاء الحنفية، والمالكية، والشافعية، عدم وجوب الحد في تعاطي المخدرات وإنما فيها التعزير الزاجر لأنها ليس فيها الشدة المطربة. لهذا فإنهم قالوا إن المخدرات إذا اذيبت بحيث تقذف بالزبد وتطرب صارت كالخمر في وجوب الحد.

والخلاصة أن أكثر الفقهاء عاقب على تعاطي المخدرات بعقوبة تعزيرية يترك تحديدها ومقدارها لولي الأمر، حسب ما تقتضيه المصلحة. على أنه يجب أن يكون بجانب هذه العقوبة التعزيرية عمل إيجابي من قبل الدولة وهو إنشاء المصحات العلاجية للمدمنين كي يتخلصوا من تأثير المخدرات عليهم.

نظام جرائم المخدرات في المملكة العربية السعودية :

أنشأت المملكة العربية السعودية ادارة للبحوث العلمية والإفتاء والدعوة والارشاد وفيها مجلس لهيئة كبار العلماء يعرض عليه كل أمر يحتاج إلى فتوى، فلما اتضح لولي الأمر مخاطر تفشي المخدرات وضررها على المجتمع عرض هذه الظاهرة على ادارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد فاتخذ المجلس قراره رقم ١٣٨ في ٢١/٦/١٤٠٧ هـ يتضمن عقوبة القتل بحق مهربي المخدرات وتأكيد عقوبة التعزير بالنسبة لمروجي المخدرات وكان المجلس قد استند في فتواه هذه على نص الآية الكريمة : ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾.

---

١ - سورة المائدة. الآية: ٣٣.

فكان هذا هو الأساس الديني الذي صدر بموجبه الأمر السامي بتوقيع عقوبة الاعدام على المهربين والمروجين إذا تكرر منهم ترويج المخدرات.

أركان الجريمة :

جرائم المخدرات جميعها تقوم على ثلاثة أركان هي : الركن المادي، الركن المعنوي، وركن عدم المشروعية :

الركن المادي : يتكون من عنصرين :

أولاً : المخدر :

ومعياره أن يكون «مفتراً» فالمخدر يقصد به جوهر مخدر وقد يكون نباتاً منتجاً للجواهر المخدرة أو بذورها.

ثانياً : السلوك الانساني :

إن جرائم المخدرات من جرائم السلوك المجرد التي يكتفي فيها المقنن بتحقيق السلوك الإجرامي بغض النظر عن النتائج المتحققة من عدمه ويمكن استعراض أنواع السلوك الإنساني التي نص عليها الشارع على النحو التالي :

١ ـ الجلب والتصدير :

نص نظام منع الاتجار بالمواد المخدرة في المملكة العربية

السعودية في المادة الخامسة منه على هذه الجريمة بما يلي «ومحظور على أي شخص أن يجلب أو يصدر أو يستحضر أو يملك أو يحوز أو يشتري أو يتناول أو يتنازل عن الجواهر المخدرة المذكورة في المادة (٣) من هذا النظام بأية صفة كانت أو يتدخل بصفته وسيطاً في تجارة المواد المذكورة أو إحرازها أو بيعها أو شرائها أو المبادلة عليها أو التنازل عنها إلا في الأحوال المنصوص عليها في هذا النظام أو الشروط المبينة فيه. . . ».

صنع المخدرات :

نص النظام الخاص بالمخدرات في المملكةالعربية السعودية في المادة الرابعة على أنه :

١ - يحظر صنع أي مادة من المواد المذكورة في المادة (٣) من هذا النظام إلا على المحلات المرخص لها بذلك من قبل مصلحة الصحة العامة في الحجاز.

٢ - يجب على من يرغب الاشتغال بصنع هذه المواد أن يستحصل على رخصة من مصلحة الصحة العامة وأن يقيد في دفتر خاص المقادير التي يصنعها على أن يكون إعطاء الرخصة مشترطاً فيها استهلاك هذه المواد وما ماثلها في الطبابة فقط.

وبناء على هذا النص فإن صنع المواد المخدرة يكون مباحاً متى ما تم وفقاً للشروطالتي نص عليها النظام، ولا يجوز تسليم هذه المواد إلا باتباع الإجراءات المنصوص عليها في النظام وإلا تعرض مرتكبها للعقاب.

٣ - زراعة النباتات المخدرة :

يلاحظ أن نظام المخـدرات في المملكة لم يـرد فيه ذكـر لزراعـة النباتات المخدرة بقصد الاتجار فيها إلا فيـما يتعلق بحظر زراعـة الجنز فـوري وتداولـه كما جـاء في قـرار مجلس الـوزراء رقم ٦١٤ بتـاريـخ ١٥/٧/١٣٨٧هـ بعـد ما ثبت للمسئـولين في المملكـة أن هذه المـادة مخدرة .

وهـذا القرار يثـير بعض الغموض حيث أن التجـريم وارد فيه على زراعة نوع معين من المخدرات وهو الجنزفوري مما قد يفيد إباحة زراعة باقي المخدرات، لأن الأصل في الأشياء الإباحة إلا ماحرم منها وعليه لا يمكن العقاب على زراعة إلا بمـوجب نص في النظام يعـاقب عـلى زراعتهـا، وكـان الأجـدر أن يـأتي التجـريم بصيغـة الإطـلاق والشمول بحيث يشمل تحريم زراعة كافة أنواع المخدرات .

٤ - الحيازة أو الاحراز :

الحيـازة هي «واقعة مـادية من شـأنها أن تنتـج آثاراً قانونية» وتتكون من عنصرين : الأول (مادي) وهو الاحراز أو السيطرة المادية على الشيء والتي يمكن أن يمارسهـا الشخص بنفسه أو بـواسطة غيـره والثاني (معنوي) وهو قصد الشخص استعمال الحق لحسابه .

ومنـاط المسئوليـة في حالـة حيازة الجـواهر المخـدرة هـو ثبـوت اتصال الجاني بالمخدر اتصـالاً مباشـراً أو بالـواسطة، وبسط سلطانـه

عليه بأية صورة عن علم وإرادة، إما بحيازة المخدر حيازة مادية أو بوضع اليد عليه على سبيل الملك والاختصاص ولو لم تتحقق الحيازة المادية.

٥ ـ التقديم للتعاطي وتسهيل التعاطي :

نصت المادة (٢٤) الفقرة الخامسة رقم واحد على أنه «يعاقب كل شخص إذا باع جواهر مخدرة أو تنازل عنها أو صرفها بأية صفة كانت أو قدمها للتعاطي أو سهل تعاطيها مجاناً أو بمقابل».

لأن تقديم المخدرات للتعاطي أو تسهيل تعاطيها أخطر من مجرد التعاطي أو الاستعمال الشخصي إذ إن مستهلك المواد المخدرة هو أقل خطورة من صور الاتصال جميعاً كما أنه يكون ضحية الإدمان الذي يعتاد عليه والذي يهدف المشرع الى علاجه لذلك يتعين النص على تجريم هذه الأفعال للحد من انتشار استعمال المواد المخدرة.

وتتم جريمة التقديم للتعاطي بمجرد تقديم المادة المخدرة سواء أعقبه التعاطي أو لم يعقبه.

ويقصد بتسهيل التعاطي تمكين الآخرين بدون حق من تعاطي المخدر، ويتحقق القصد الجنائي بالنسبة لهذه الجريمة بعلم الجاني بأن ما فعله يسهل هذا التعاطي.

٦ ـ مرور المواد المخدرة :

نص نظام المخدرات في المملكة العربية السعودية في المادة (٩)

على أنه «لا يسمح بمرور أية إرسالية إلى المملكة العربية السعودية لأي من المواد المخدرة المذكورة في المادة (٣) من هذا النظام مرسلة من قطر لآخر بطريقة الترانزيت براً أو بحراً سواء نقلت بالسفينة أو بوسائط النقل الأخرى ما لم تبرز لمصلحة الصحة العامة صورة رخصة التصدير التي تصحب الإرسالية».

الركن المعنوي :

يمثل الركن المعنوي الأصول النفسية لماديات الجريمة والسيطرة النفسية عليها فلا يسأل الشخص عن الجريمة ما لم تقم علاقة بين مادياتها ونفسيته.

وجرائم المخدرات في الشريعة الاسلامية جرائم عمدية يكفي لقيامها القصد العام إلا في حالة اشتراط الشارع بالنسبة لبعض الجرائم التعزيرية توافر القصد الخاص.

القصد العام :

ويقوم هذا القصد على عنصرين هما : الارادة والعلم، ولا يعتد القانون بالارادة إلا إذا توفر لها شرطان : التمييز، وحرية الاختيار، ونعني بها مقدرة الجاني على تحديد الوجهة التي تتخذها إرادته فإذا انتفى أحد هذين الشرطين اصبحت الارادة غير معتد بها لوجود مانع من المسئولية الذي تتجرد فيه الارادة من القيمة القانونية فتحول دون المسئولية العقابية.

ومن أهم موانع المسئولية : صغر السن، الجنون، الإكراه، أو حالة الضرورة.

القصد الخاص :

لا يختلف القصد الخاص عن القصد العام في طبيعته، وإنما يختلف عنه في الموضوع الذي يتعلق به العلم والارادة، واختلاف الموضوع وهو النية الخاصة التي تضفيها أحكام القانون وبهذه النية الخاصة يقوم القصد الخاص، فالنية إرادة وهي ككل إرادة تستند على أساس من العلم.

فقد يشترط الشارع قيام القصد الخاص كاشتراطه قصد التداول، أو قصد التعاطي أو قصد الاستعمال الشخصي أو قصد التقديم للتعاطي، أو تسهيله للغير أو قصد الاتجار، فهنا يكفي لقيام الجريمة مجرد توافر الحيازة المادية وعلم الجاني بأن ما يحرزه مخدر محظور، وتوافر القصد الخاص لدى الجاني له من الأهمية في تكييف الجريمة، وعليه وجب أن يبين الحكم القصد الخاص في الجريمة التي يمكن الاستدلال عليها من أحوال المتهم وظروف الدعوى وملابساتها، إلا أن ركن القصد الجنائي ينتفي متى كان المتهم قد ارتكب الفعل الجرمي نتيجة إكراه معنوي كوقوعه تحت تهديد لأن إرادته تكون مصيبة فلا يكون محلاً للمساءلة.

الركن الشرعي للجريمة :

الركن الشرعي يتميز عن الركن المادي للجريمة باعتباره مجرد

تكييف قانوني كما أنه يتميز عن الركن المعنوي لأنه ذو طابع موضوعي باعتباره خلاصة تطبيق قواعد القانـون على الفعـل أي أن وجوده غـير مرتهن باتجاه خاص لإرادة الفاعل.

فالركن الشـرعي للجريمـة : هو الصفـة غير المشـروعة للفعـل ويـرجع في تحـديده إلى الأنـظمة الخـاصة بتجـريم الأفعال والعقـاب عليها.

فالركن الشرعي يفترض خضـوع الفعل لنص التجـريم، ومن هذا النص يكتسب الفعل الصفة غير المشروعة تطبيقاً لمبدأ أساسي هو شرعية الجرائم والعقوبـات ومصدر الصفـة غير المشـروعة في جـرائم المخدرات هو خضوع الأفعال المتصلة بها لنصوص نـظام منع الاتجـار بالمواد المخدرة في المملكة العربية السعودية إلا إذا خضع الفعل لسبب اباحة يجعـل الفعل مبـاحاً، وعليـه يلزم لوجـود جريمـة أن الـواقعـة المرتكبة قد أخذت أو هددت بالضرر المصلحة القانونية المحمية بذات النص التجريمي.

العقوبة :

العقوبة الأصلية هي الجزاء الأساسي للجريمة ولا توقع إلا إذا نطق بها القاضي وحدد نوعها ومقدارها، وقـد نص نظام منـع الاتجار بـالمواد المخـدرة في المملكة العـربية عـلى العقـوبـة الأصليـة بـالنسبـة للمهرب، المروج، والمتعاطي.

أولاً المهرب :

بالنسبة لمهرب المخدرات فإن عقوبته القتل لما يسببه تهريب المخدرات وإدخالها إلى البلاد من فساد عظيم لا يقتصر على المهرب وحده، وأضرار جسيمة على الأمة بمجموعها، ويلحق بالمهرب الشخص الذي يستورد او يتلقى المخدرات من الخارج ويمون بها المروجين.

ثانياً : المروّج :

أما بالنسبة لمروجي المخدرات فقد أكد النظام على أن من يروج المخدرات فإن كان للمرة الأولى يعزر تعزيراً بليغاً بالحبس أو الجلد أو الغرامة المادية أو بها جميعاً حسب ما يقتضيه النظر القضائي وإن تكرر منه ذلك يعزر بما يقطع شره عن المجتمع ولو كان بالقتل لأنه بفعله يعتبر ممن تأصل الإجرام في نفوسهم.

ثالثاً : المتعاطي :

اتجه الشارع في المملكة العربية السعودية إلى تجريم التعاطي لحماية مصلحة الدولة في الحفاظ على كيان الأسرة وسلامة أفراد المجتمع وهو بهذا يتفق مع الشريعة الاسلامية التي حرمت التعاطي، لذا فإن الشارع في المملكة العربية السعودية لا يقتصر على العقوبة التعزيرية، وإنما في كثير من الأحيان يودع المتعاطي المدمن المستشفيات المتخصصة لعلاجه من هذا الداء الخطير وتأهيله كي يعود مواطناً صالحاً أهلاً لتحمل المسئولية داخل المجتمع.

لـذا فقد نصت المـادة (الرابعـة) من نظام منـع الاتجار بـالمـواد المخدرة على أنـه «كل من يثبت عليـه لدى المحـاكم المختصة تعـاطي شيء من المخدرات يعاقب بما يلي :

١ ـ السجن لمدة سنتين.

٢ ـ يعزر بنظر الحاكم الشرعي.

٣ ـ بعد تطبيق الفقرتين ١ ، ٢ ، عليه يجازى أيضاً بإبعـاده عن البلاد إن كان أجنبياً.

وصفـوة القول أن هـذه الجرائم التي يـرتكبها المهـرب والمروج والمتعاطي للمخدر تدل على مـدى تأثيـرها عـلى أمن البلاد وسـلامتها وزعـزعـة الاستقـرار فيهـا، فهـم يشكلون فسـاداً في الأرض وينـطبق عليهم قوله تعالى : ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسـوله ويسعـون في الأرض فسـاداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقـطع أيـديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الـدنيا ولهم في الآخـرة عذاب عظيم﴾[1].

ولقـد كان لقـرار خادم الحـرمين الشـريفين بـإعدام المهـربـين والمعـاودين إلى تـرويـج المخـدرات أبلغ الأثـر في انخفـاض جـرائم المخدرات بالمملكة العربية السعودية.

١ ـ سورة المائدة. الآية : ٣٣.

العدالة الجنائية

تنظيم الإجراءات الجزائية في التشريعات العربية

الدكتور محمد إبراهيم زيد

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

مفهوم وطبيعة الدعوى الجزائية :

تأثر الفقه الوضعي في القانون الإجرائي بالخلاف الناشب بين فقهاء القانون الخاص بشأن الدعوى القضائية والطبيعة القانونية لها، وقد أكد الفقه الوضعي أن هناك نظريات متعددة ما زال الخلاف فيها محتداً لم ينته إلى نتيجة مؤكدة فهناك من يعتبر الدعوى هي حق الالتجاء إلى القضاء أو الدعوى هي حق الحصول على حكم موضوعي، أو حق الحصول على الحماية.

وإذا كان الفقه الوضعي يحاول بصورة فردية التأكيد على وصف واحد لطبيعة الدعوى الجزائية فإن هذه المحاولات قد وجهت بصورة تكاملية على أساس أن الدعوى توفر مظهرين :

- تعدد العناصر التركيبية.
- وفي نفس الوقت وحدة في هذه العناصر حيث أن كلا منهما مرتبط بالآخر ارتباطاً وثيقاً.

فإزاء محاولات الفقه في اعتبار الدعوى الجزائية مجموعة أعمال إجرائية - رابطة إجرائية - مركز قانوني إجرائي، يرى الفقيه الإيطالي «فوسكيني» أن هذه المحاولات الثلاث للدعوى الجزائية تعد مظاهر ثلاثة لحقيقة واحدة، فالعلاقة بين المركز القانوني والواقعة (العمل) القانونية تمثل العلاقة التي تتواجد بين الكائن وما سيكون ولكن هناك اختلافاً بين الوصفين : فالأول يمثل حالة ثابتة، والثاني يمثل حالة منظورة.

ومن هنا يمكن الوصول إلى نتيجة أولى «قوامها أن فكـرة المركـز القانوني والعمل القانوني والرابطة القانونية تمثل الحقيقة القانونية ذاتها من جوانب ثلاثة مختلفة هي : الكائن، وما سيكون، والواجب.

ويحلل الفقه المقارن الدعوى الجزائية بـاعتبارهـا ظاهـرة بحث وراء السمـات العـامـة التي تتلخص في ضـرورة تـوفـر مجمـوعـة من المبادىء تعطي للدعوى خصائص معينة وهي : الأصالة، والملاءمة، والتخصيص.

ومن المعروف أن الدعوى الجزائية تبدو وكـأنها رد فعل فـوري ومبـاشر على ارتكـاب الجريمـة من جـانب من خـول لـه سلطة الحكم والقضاء من المجتمع المنظم تنظيماً قانونياً.

النيابة العامة كطرف في الدعوى :

يناقش الفقه المقارن مركز النيابة العامة في التشريعات المعاصرة نـظراً لأن التعديـلات التشريعيـة قـد تنـاقضت في شـأن سبـغ صفـة «الخصم» أو «الطرف» على النيابة العامة.

وقد انقسم الفقه إزاء هذه القضية إلى قسمين :

أ ـ فـريق لا يعتبر النيـابة العـامة طـرفاً في الـدعوى لأنها لا تعي ولا تعمل إلا في إطار مصالحها الخاصة التي تعـد مصالـح غريبـة على العـدالة مصـالـح أنـانيـة تعـارض أي مصلحـة أخـرى تقف في سبيلها.

ب ـ فريق آخر يعتبر النيابة العامة طرفاً في الدعوى الجنائية وذلك لأن تعريف الطرف طبقاً لآراء الفقه الغالب هو من يطلب باسمه أو من يطالب باسمه بتطبيق القانون، وإذا كانت النيابة العامة تعمل باسم المجتمع فهي تطالب باسمه مُعَاقبة الجناة واقتضاء حق الدولة في العقاب.

والحق إن النيابة العامة ليست طرفاً حقيقياً بل هي جهاز تابع للدولة فإذا وضعنا في الاعتبار أن الفرد العادي يمكن أن يمثله شخص عادي فإن الشخصية القانونية (الدولة) لا تعمل إلا عن طريق جهاز.

والنيابة العامة هنا هي الجهاز وليس ممثلا عن الدولة، ذلك لأن العلاقة الثنائية التي يتكلم عنها بين الأصيل والممثل لا يمكن إدراكها في شأن الأجهزة التي تعمل في الدولة والتي يكون هنا كل من الهيئة والشخص الطبيعي الذي يعمل باسمها شخصاً واحداً وكذلك اعتبرها الفقه المقارن طرفاً شكلياً.

المبادىء المنظمة للولاية القضائية :

يجمع الفقه الوضعي في الإشارة إلى هذه المبادىء على ما يلي :

١ ـ حتمية الفصل في المنازعات :

لا يجوز للقاضي رفض الفصل في القضية المعروضة ولا يجوز له الانسحاب عن منصة القضاء دون عذر مقبول.

٢ ـ المحاكمة أمام القاضي الطبيعي :

لا يجوز محاكمة الشخص أمام قاض غير ذلك الذي نص عليه القانون بصورة مسبقة، فلا يجوز تشكيل محكمة بعد ارتكاب الفعل للبت في القضايا.

٣ ـ ضرورة إصدار الحكم :

وهذا المبدأ تحكمه قاعدة لا عقوبة ولا تدبير إلا بحكم، حيث لن يكون هذا الحكم صالحاً للتنفيذ إلا بعد المرافعة.

٤ ـ ضرورة الدعوى العمومية :

ويبدو تطبيق هذا المبدأ في القاعدة القائلة : بأنه لا يجوز للقاضي أن يتعرض لقضية من تلقاء نفسه، لأن ذلك سيرجع العمل بنظم التنقيب والتحري التي لم يعد الفقه الوضعي مرحبا بها، حيث جمع القاضي بين صفة الاتهام وصفة الحكم.

٥ ـ تحديد نطاق الولاية القضائية :

لا يجوز للقاضي أن يتعرض لأمور غير تلك التي نص عليها في قرار الإحالة، بل ينصب عادة الحكم على ذلك النموذج القانوني الذي يطلبه الادعاء اقتضاء لحق الدولة في العقاب.

٦ ـ وحدة الولاية القضائية :

يعتبر الفقه الوضعي أن الولاية القضائية في ذاتها تبدو كوظيفة واحدة ومتناسقة مهما كانت طبيعة الأسباب التي تدعو للالتجاء إلى القضاء وأن التفرقة التي يوجدها الفقه (الولاية في القضايا الجنائية، الولاية في القضايا المدنية . . وما إلى ذلك) لا تؤسس على اختلاف في الوظيفة، بل على اختلاف في المحل، أي اتجاه المادة التي تمارس في شأنها الولاية القضائية.

القضاء العام والقضاء الخاص :

يقسم الفقه القضاء العادي إلى : قضاء عام، وقضاء خاص. فالقضاء العام هو ذلك القضاء الذي تم تشكيله بصورة مسبقة بواسطة القاعدة القانونية للنظام القضائي.

وتتكون المحاكم العادية من :

أ ـ المحكمة العليا للنقض والإبرام.

ب ـ محاكم الاستئناف.

جـ ـ المحاكم الابتدائية.

ويرى الفقه الوضعي أن التفرقة بين القضاء العام والقضاء الاستثنائي تعتمد على معيار زمني ذلك أن الظروف قد تحتاج من حين إلى آخر تبعاً لأحداث غير عادية تشكيل هذا القضاء الاستثنائي وتؤدي أحياناً الضرورات السياسية الخاصة لمثل هذا القضاء الاستثنائي كما هو الحال بالنسبة لجرائم أمن الدولة.

وإذا كانت المحاكم العادية تمارس اختصاصاتها تجاه الجرائم وتجاه الجناة بصفة عامة، فإن المحاكم الخاصة تمارس اختصاصاتها فقط تجاه مجموعة محددة من الجرائم وأنماط معينة من الجناة أو كليهما معاً والأمثلة على هذا القضاء الخاص نجدها في المحاكم العسكرية ومحاكم للأحداث والمحكمة الدستورية العليا.

اختصاصات النيابة العامة في الدعوى الجزائية :

نصَّ قانون تنظيم النيابة العامة على اختصاصات النيابة العامة في مواد الجرائم على النحو التالي :

أ ـ تحقيق جرائم القصاص والدم والحدود وجميع الجرائم الأخرى.

ب ـ رفع الدعوى الجزائية ومباشرتها فيما عدا التي تجعل للشريعة الإسلامية حق المطالبة بالقصاص للمجنى عليه أو وليه فيكون لها حق التدخل فيها.

جـ ـ رفع الدعوى الجنائية فيما يتعلق بالحق العام إذا اختار ولي الحق العفو وكان الجاني معروفاً بالشر أو لم يكن للحق ولي يستوفيه.

وتختلف اختصاصات النيابة العامة بحسب درجات أعضاء النيابة وهذا الاختلاف مبعثه توفير نوع من الرقابة والإشراف وضمان حسن سير العدالة.

ويمكن تناول هذه الاختصاصات على النحو التالي :

١ ـ النائب العام :

يختص النائب العام أصلاً بتحريك ومباشرة الدعوى الجزائية باعتباره الوكيل عن الهيئة الاجتماعية. وينبسط هذا الاختصاص على أقاليم الدولة كلها.

المحامي العام الأول :

يقوم المحامي العام الأول بمعاونة النائب العام في مباشرة اختصاصاته ويحل محله في حالة وجود مانع لديه أو خلو منصبه.

المحامي العام :

يعتبر المحامي العام نائباً عاماً في دائرة اختصاصه المحلي نظراً لعمومية النص الذي يعطي له كافة الحقوق والاختصاصات المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية.

٤ ـ رئيس النيابة :

يمارس رئيس النيابة المحافظة في المحكمة المعين بها تحت إشراف المحامي العام جميع الاختصاصات المخولة له.

٥ ـ وكلاء ومعاونو النيابة :

يمارس وكيل النيابة العامة الجزئية في المحكمة الجزئية أو محكمة الناحية المعين بها جميع الاختصاصات المخولة لرئيس النيابة، ويحل

محله مساعد النيابة عند غيابه أو وجود مانع لديه أو ندبه لمهمة محدودة.

التحري وجمع الاستدلالات :

تتضمن الإجراءات السابقة على التحقيق مجموعة من الأنشطة تقوم بها جهات خاصة تهدف فيها استقصاء وتقصي نبأ الجرائم، وتعمل التشريعات على سبغ صفة خاصة لتلك الجهات تعمل على تلقي البلاغات وفحص الشكاوى وجمع الاستدلالات وتحري الحقيقة في شأن الجرائم وهذه الصفة تعرف باسم «الضبط القضائي» ومنحت التشريعات المقارنة لهذه الجهات سلطات مقيدة للحرية تدخل في نطاق تلك الإجراءات المانعة أو التحفظية.

وعلى ذلك نتكلم هنا عن :

أ ـ سلطة الضبط القضائي.

ب ـ الإجراءات المانعة والتحفظية (القبض ـ التفتيش ـ الحبس الاحتياطي).

أ ـ سلطة الضبط القضائي :

يمنح الشرع عادة سلطة الضبط القضائي لعديد من الجهات التي تكلف باستقصاء الجرائم، وتعقب مرتكبيها وفحص البلاغات والشكاوى وجمع الاستدلالات والمعلومات المتعلقة بها وإثباتها في محاضرهم وإرسالها إلى النيابة العامة، وهذه الواجبات تبدأ عادة منذ وقوع الجريمة واتصال علم السلطات بها.

ب ـ الإجراءات المانعة والتحفظية :

وهي الإجراءات التي تعرف بالتدابير الاحترازية السابقة على ارتكاب الجريمة والتي تتأسس على الخطورة الإجرامية.

وهناك محاولة رائدة في هذا المجال في قانون الإجراءات الجنائية السوداني حيث نظم القسم الرابع ـ الفصل السابع تلك الإجراءات الخاصة بمنع الجريمة في سبيل ضمان المحافظة على الأمن وحسن السلوك وتوفير مراقبة الشرطة بغية منع الجرائم.

التفتيش :

التفتيش هو البحث عن أشياء تفيد في كشف الحقيقة ونسبتها إلى المتهم، أو هو الاطلاع على محل منحه القانون حماية خاصة باعتباره مستودع سر صاحبه يستوي في ذلك أن يكون المحل مسكناً أو ما في حكمه أو شخصاً. فالتفتيش وسيلة للحصول على الدليل ومن هنا يعطى البعض خصائص للتفتيش هي :

أ ـ يتضمن التفتيش قدراً من الجبر والإكراه حيث أنه تعرض قانوني لحرية المتهم الشخصية أو لحرمة مسكنه بغير إرادته.

ب ـ إن التفتيش يعد قيداً على الحرمة الذاتية للشخص ويعتبر قيداً يرد على حرمة المسكن وما في حكمه.

جـ ـ يتسم التفتيش بأنه وسيلة للبحث عن الأدلة المادية للجريمة وضبطها.

خصائص وضمانات التحقيق الابتدائي :

إن الفقه العربي يحدد الغرض من التحقيق الابتدائي على أنه التثبت من الأدلة القائمة على نسبة الجريمة إلى فاعل معين ولذلك يفرق الفقه العربي بين إجراءات التحقيق القضائية وإجراءات التحقيق الإدارية. فإجراءات التحقيق القضائية هي التي تتحرك الدعوى العمومية بناء عليها والتي تتخذ بقصد تمحيص أدلة الجريمة وأدلة نسبتها إلى فاعلها. أما أوامر التحقيق الإدارية فهي التي تصدر من سلطة التحقيق للفصل في النزاع وليس بصفتها سلطة تحقيق كما هو الحال في أمر الإفراج ورد الأشياء المضبوطة وأوامر التصرف في التحقيق بالإحالة أو بألاوجه لاقامة الدعوى.

ويتكلم الفقه العربي عن تلك الأشكال المعينة التي يتطلبها المشرع في إجراءات التحقيق على أساس أنها سمات وخصائص له وتارة أخرى على أنها ضمانات للتحقيق الابتدائي.

فمن الفقهاء من يعتبر حياد المحقق وسرية التحقيق وحضورالخصوم وتدوين التحقيق من الخصائص، فإن البعض الأخر يعتبر حياد المحقق ونزاهته وعدم تحيزه وعلانية التحقيق والمحافظة على أسرار التحقيق وتدوين التحقيق والإسراع في إنجاز التحقيق من الضمانات.

الشهادة :

يعتبر الفقه المقارن أن الشهادة تشكل عادة النواة التي تدور حولها كل العمليات الخاصة بالتحقيق، ولذلك يعرفون الشهادة على أنها وسيلة اثبات يعلن فيها الفرد علمه الخاص بواقعة معينة أو ظروف خاصة تتعلق بالأهداف التي يحددها المشرع للوصول إلى الحقيقة.

ونظراً لأهمية الشهادة في الاثبات في التشريعات الجزائية عادة تعاقب على تغيير الحقيقة فيها، وكذلك معاقبة كل من يحاول التأثير على الشاهد بل والامتناع عن أداء الشهادة.

ويعتبر الفقه المقارن أن الإدلاء بالشهادة يمثل التزاماً مدنياً تجاه الدولة وبالتالي تعمل هذه الأخيرة على إجبار كل فرد على الإدلاء بالشهادة ما دام بالغاً عاقلاً.

الاستجواب :

اهتمت المؤتمرات الدولية بالاستجواب وأوصى المؤتمر الدولي السادس لقانون العقوبات الذي عقد في روما ـ اكتوبر ١٩٥٣ بضرورة الشروط التالية لصبغ الشرعية على الاستجواب في الدعوى الجزائية :

١ ـ يجب على المحقق قبل أن يسأل المتهم عن شخصيته أو يدلي بأية أقوال أن يخطره بأن من حقه ألا يجيب إلا بحضور محاميه.

٢ ـ يجب أن يكفل التحقيق للمتهم حقوق الدفاع كاملة وبالذات حقه في مناقشة الأدلة القائمة ضده وتفنيدها.

٣ ـ لا يجوز إجبار المتهم على الإجابة وكذلك لا يجوز إكراهه عليها والمتهم حر في اختيار الطريق الذي يسلكه ويراه محققا لمصلحته.

٤ ـ لا يجوز استخدام الحيلة أو العنف أو الإكراه للحصول على الاعتراف فالاعتراف ليس غاية التحقيق ولا يعد لذلك دليلاً قانونياً كما أنه قابل للعدول عنه.

ضمانات المحكمة الجزائية :

إن الفقه العربي يعتبر علنية الجلسات وشفوية المرافعة، والتدوين، وحدود الدعوى من ضمانات المحاكمة، أما الفقه المقارن فيتكلم عن ضمانات المرافعة أو خصائص المرافعة وتعرضنا في ذلك إلى : الخصُومة، والعلانية، والشفوية والفورية، أو الاستمرارية.

أ ـ الخصومة :

تبدو سمة الخصومة واضحة في إعلان المتهمين بقرار الإحالة إلى المحاكمة بواسطة النيابة العامة أو تكليفهم بالحضور في الحالات التي لا يكون المتهمون فيها خاضعين للحبس الاحتياطي.

ب ـ علنية الجلسات :

العلنية مبدأ تقرره أصول المحاكمات وقاعدة جوهرية تنص

عليها الدساتير وقانون السلطة القضائية وقانون المرافعات وقوانين الاجراءات الجزائية.

جـ ـ شفوية المرافعة :

بينما يكون التحقيق وإجراءاته مسجلة عن طريق الكتابة فإن المرافعة تحكمها الشفوية وذلك لاستخدامها لتحقيق أهداف المحاكمة، وهذا الأمر لا يتنافى مع ترجمة الأعمال الشفوية إلى صورة كتابية أمام القاضي، فالشفوية تعنى الفهم والادراك المباشر من القاضي للأدلة والآراء والأقوال التي يطرحهاالخصوم أمامه.

د ـ الفورية والاستمرارية :

الفورية تتمثل في تلك العلاقة المباشرة بين القاضي والأشخاص الذين سيتم تقدير أقوالهم وتصريحاتهم وآرائهم.

أما الاستمرارية فهي ضرورة سير الدعوى منذ بدايتها حتى صدور الحكم فيها بسرعة دون أن يكون هناك تأثير خارجي على تلك العقيدة التي كونها القاضي خلال هذه المدة وعلى ذلك لا يجب أن يكون التأجيل وسيلة في أيدي القضاة للقضاء على مبدأ الاستمرارية.

هـ ـ حضور الخصوم :

من المتفق عليه أن الخصوم هم النيابة العامة، المتهم، المدعي بالحق المدني المسئول عن الحق المدني المجنى عليه ويرى الفقه أن

حضور الخصوم أمر ضروري وعدم حضور النيـابة يبـطل الحكم لأن النيابة العامة عنصر في تشكيل المحكمة.

و ـ حدود الدعوى :

المبدأ الأساسي، هناك حدود للدعوى كمبدأ عام أمام المحكمة لا يجوز لها أن تخرج عليها بل لا بد من أن تتقيد بها وهي تـرتبط بأمـر الإحالة أو التكليف بالحضور الذي تقوم سلطة التحقيق بصياغته.

والمبدأ الذي يقيد المحكمة هو أنه «لا يجـوز محاكمـة المتهم عن واقعة غير التي وردت بصحيفة الاتهام أو ورقة التكليف بالحضـور كما لا يجوز الحكم على غير المتهم المقامة عليه الدعوى».

طرق الاثبات الشرعي :

إن طرق الاثبات الشرعي هي :

١ ـ شهادة الشهود.

٢ ـ الإقرار (الاعتراف).

٣ ـ الكتابة.

٤ ـ اليمين وردها والنكول عنها.

٥ ـ القرائن القاطعة.

٦ ـ المعاينة (النظر).

٧ ـ الخبرة (العدول).

٨ ـ استجواب الخصوم.

ونتعرض لبعض هذه الطرق بشيء من التفصيل :

الاعتراف :

يعرف الفقه العربي الاعتراف على أساس أنه : إقرار المتهم على نفسه بارتكاب الوقائع المكونة للجريمة كلها أو بعضها، وعلى هذا فلا يجوز اعتراف متهم على متهم آخر، فالركنان الأساسيان للاعتراف هما : أن يعترف المتهم على نفسه، وأن يرد هذا الإقرار على الوقائع المكونة للجريمة كلها أو بعضها.

القرائن والدلائل :

القرائن والدلائل وسيلتان للاثبات غير مباشرتين، والقرائن هي استنباط واقعة مجهولة عن واقعة معلومة تؤدي إليها بالضرورة وبحكم اللزوم العقلي. وتشترك الدلائل في أنها استخلاص واقعة مجهولة من واقعة معلومة ولكن لا تؤدي هذه الواقعة الأخيرة بحكم المنطق والعقل إلى الأولى بل تخضع هذه الواقعة لاحتمالات التغير فيكون لها أكثر من تفسير. ويتفق الفقه العربي على أن للمحكمة أن تستند في حكمها على القرائن والدلائل بشرط وجود دليل واحد على الأقل تعززه القرائن والدلائل.

إصدار الحكم الجزائي :

اتخاذ القرار في شأن الدعوى الجزائية يمكن دراسته من خلال

سيكولوجية القاضي أو من خلال نصوص تقنين الاجراءات الجزائية وإذا لم يكن المجال الأول عند البعض لا يدخل في نطاق العلوم القاعدية إلا أنه في الواقع يعطي لنا الإطار المرجعي للعمليات العقلية التي يرتكز عليها الحكم وإصدار القرار ومن هنا يكون له أهمية في توجيه السياسة التشريعيةوبخاصة تحديد تلك القواعد التي تؤثر على سلوك القضاة.

ويناقش الفقه المقارن مدى مطابقة اتخاذ القرار في الدعوى بالمنطق الشكلي والقانوني على أساس أن هذا المنطق القانوني هو انعكاس للفكر الفلسفي : وأن آليات اتخاذ القرار من وجهة نظر القانون هي أن القاضي قد أعمل فكره بصورة واعية وترجم بواعث هذا الفكر في كلمات الحكم الصادر ويكشف التسبيب عن هذه البواعث حيث أنها تدل على أن هذا الحكم ليس نتاجاً لأهواء أو نزوات أو مؤثرات منحرفة بل نتيجة لبناء منطقي محكم.

فالحكم عمل إجرائي تنتهي به إجراءات الخصومة الجنائية حيث تتلاقى فيه إرادة القاضى والمشرع، وهو نتيجة للاثبات، ويتضمن معادلة منطقية مكونة من فرض أول يشمل الواقعة كل الاثبات، وفرض ثان يتضمن القاعدة المتعلقة بالموضوع، ثم النتيجة التي يتناول فيها القاضي تطبيق القاعدة على الواقعة.

بدائل الجزاءات الجنائية
في المجتمع الاسلامي

الدكتور محمد محيي الدين عوض

دراسة مكتبية نشرت عام ١٤١١هـ (الموافق ١٩٩١م).

المقدمة :

الحدود والقصاص والتعازير في الإسلام تهدف إلى حفظ الضروريات في المجتمع وهي مقاصد الشارع، إما بطريق مباشروإما بطريق التكملة أو التتمة فمكافحة المخدرات ومرتكبي الجرائم ضد النفس والمحاربين فيه حفظ وصون للنفوس، ومكافحة السرقة وقطع الطريق وجرائم المال عموماً فيها صيانة للأموال.

وتنقسم الجرائم في الشريعة الإسلامية إلى جرائم إدعاء عام لا يشترط فيها خصومة من شخص المضرور وإنما ترفع فيها الدعوى حسبة، وجرائم إدعاء خاص يشترط لاتخاذ الإجراءات الجنائية فيها خصومة.

ولا يجوز تخفيف الحدود أو استبدال عقوبة أخرى بها، ولا يوجد بين الحدود الخالصة حقاً لله تعالى عقوبة السجن إلا في حالة واحدة منصوص عليها ضمن آية الحرابة وقد عبر عنها الشارع بقوله ﴿.. أو ينفوا من الأرض ..﴾ فالمراد بالنفي الحبس لأن النفي من جميع الأرض محال وإلى بلد آخر فيه إيذاء أهلها فلم يبق إلا الحبس.

وسوف نقصر كلامنا على البدائل في جرائم القصاص والتعازير.

١ - التعويض ورد الحق في نطاق موجبات الحدود :

السرقة وإن كانت جناية على حق الله تعالى فيجب فيها الحد إلا أنها تعدٍّ على حق المسروق منه فيجب بناء عليها الضمان، والزنا

وإن كان جناية على حق الله تعالى (المجتمع) إلا أنه جناية على حق المرأة المغصوبة فيجب به القصر للمرأة والحرابة وإن كانت جناية على حق المجتمع وأمنه إلا أنها جناية على حقوق الأفراد في الحياة والملكية الخاصة والعرض وبالتالي يجب بها الضمان في حالة عدم تطبيق الحد.

٢ ـ التعويض في نطاق موجبات التعزير :

التعزير عقوبة غير مقدرة من جانب الشارع الأعلى، وتجب حقاً للمجتمع أو للفرد وهي مفوضة للإمام من ناحية جنسها وقدرها، والتعزير قد يكون باللوم والتشهير والغرامة المالية والحبس وغير ذلك من مستحدثات العقوبات وبدائلها.

ولم يعاقب الشارع على موجبات التعزير إلا بسبب الضرر أو المفسدة التي لحقت بالمجتمع أو بالأفراد، والهدف من التعزير هو إعادة التوازن للمجتمع الذي اختل بسبب الجريمة وشفاء غيظ المجنى عليه الذي حاق به الضرر.

ولولي الأمر أن يوقع التعزير أو يوقفه، كما له أن يقرر التعويض كجزاء أصلي أو بديل أو مكمل عملاً بقاعدة «الضرر يزال» المبنية على ما روي عن النبي ﷺ «لا ضرر ولا ضرار».

٣ ـ التعويض والديات في الجرائم ضد النفس :

القصاص حق لولي الدم وكذلك الدية حق له قال تعالى : ﴿ ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان

منصوراً﴾ فهو بالخيار بين ما يرى أن فيه شفاء لنفسه وإرضاء لها القصاص أو الدية أو العفو مطلقاً، وبالتالي فإن جرائم القتل من جرائم الادعاء الخاص في المجتمع الإسلامي.

والدية الكاملة مائة من الإبل، ويجوز أداء قيمتها نقداً أو ما يقابل قيمتها من البقر أو الغنم أو الذهب أو الفضة، وهي واحدة من ناحية عدد الإبل في القتل العمد وشبه العمد والخطأ.

ويثبت القصاص أو الدية ابتداء للمجنى عليه ثم ينتقلان إلى الورثة.

والتزام العاقلة بدفع الدية من قبيل التعاون والتكافل الاجتماعي والتخفيف عن الجاني بالنسبة لمال يشق عليه دفعه ويخرج من هذا الالتزام النساء والمجانين والصبيان لأنهم ليسوا من أهل النصرة.

خصائص دية الخطأ:

أولاً: أنها مخففة والجمهور على تخميسها عشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون إبن لبون، وعشرون حقاق، وعشرون جذعة.

ثانياً: أنها مؤجلة لثلاث سنين ثلث إلى انقضاء السنة الأولى، والثلث الثاني إلى انقضاء السنة الثانية، والثلث الثالث إلى انقضاء السنة الثالثة.

ثالثاً: أنها تجب على العاقلة، أما القتل العمد فتجب فيه على القاتل.

دية الجنين :

دية قتل الجنين مقدارها نصف عُشر الدية الكاملة أي خمس من الإبل أو ما يقابلها من الذهب أو الفضة سواء كان الجنين ذكراً أم أنثى وشرط ذلك أن يموت في بطن أمه أو يخرج ميتاً، أما إذا خرج الجنين حياً ثم مات ففيه دية كاملة سواء كان القتل عمداً أم خطأ، وتتعدد الدية بتعدد ما ألقى من أجنة، وبهذا يكون الشارع الاسلامي قد حمى الجنين منذ تخلقه وجريان الروح فيه ضد الاعتداء عليه.

خصائص الدية في جرائم الاعتداء على ما دون النفس :

١ ـ أنها تتعدد بتعدد الجراحات ولا تتعدد بتعدد الجناة وتقسم عليهم بالتساوي.

٢ ـ أنها قد تكون كاملة أو ناقصة، وفي الحالة الأخيرة قد تكون مقدرة من جانب الشارع وقد تكون غير مقدرة فيقدرها القاضي.

٣ ـ أنها واحدة في العمد والخطأ ما دام نوع الجراح أو القطع متحداً وواحدة بالنسبة لجميع الجناة والمجنى عليهم ولا تختلف باختلاف نوع المجنى عليه ذكراً أو أنثى أو دينه مسلماً أو ذمياً.

٤ ـ أنها حالة في مال الجاني إن كان عاقلاً بالغاً في حالة العمد أما إن كان صبياً و مجنوناً فتجب على عاقلته، باعتبارها حقاً للمجنى عليه من قبيل الضمان الخاضع لخطاب الوضع وهذا لا شأن له بتكليف أو عدم تكليف المسئول عن الضمان، وتكون الدية

منجمة على ثلاث سنين إذا تمت الجراح خطأ من مكلف في غير حالتي الإقرار والصلح.

٥ ـ أنها لا يقضى بها إلا بعد البرء.

٦ ـ الأصل فيها الإبل كدية النفس ويمكن دفع ما يقابلها بالذهب أو الفضة أو الورق.

٧ ـ تجب الدية في بيت المال إذا كان الجاني غارماً فقيراً أو مجهولاً أو ليس له عاقلة، وإذا مات المجروح ولم يكن له وارث فإنها تؤول إلى بيت المال.

٨ ـ تجب بناء على طلب المجنى عليه إذ هو بالخيار بين طلب القصاص في الأحوال التي توجبه أو الدية أو العفو أو الصلح، أو بين طلب الدية أو العفو أو الصلح في الأحوال التي لا توجب القصاص، ويعد المجنى عليه طرفاً أصيلاً بالنسبة للدعوى الجنائية في هذه الأحوال شرعاً.

النظام الإسلامي في تعويض المضرور من الجريمة

الدكتور هلال فرغلي هلال

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

جرائم الاعتداء على الأشخاص :

جعلت الشريعة الاسلامية القصاص عقوبة للقتل والجرح العمدين والأصل في الشريعة أن المجني عليه ليس له في الجرائم عامة حق العفو عن العقوبة، ولكن هذا الحق قد أعطي استثناء للمجنى عليه أو وليه في جرائم القصاص والدية دون غيرها من الجرائم لأن هذه الجرائم تتصل اتصالاً وثيقاً بالشخص المجنى عليه أكثر مما تمس أمن الجماعة ونظمها.

والقاعدة العامة أن دية العمد تجب في مال الجاني دون غيره سواء كانت الدية عن النفس أو ما دون النفس، والدية مقدار معين من المال ويطلق عليها الأرش في غير النفس.

فلسفة العقوبة :

تعرف العقوبة بأنها الجزاء المقرر لمصلحة الجماعة على عصيان أمر الشارع، فهي إذاً لدفع المفاسد ولتحقيق ذلك يجب أن تكون العقوبة رادعة تحقق الردع العام والخاص، ولا تتوقف على طلب المجنى عليه أو وليه، وأن تكون شخصية ولا تقتصر على عقوبات معينة دون غيرها.

فلسفة التعويض:

المقصود من التعويض هو جبر الضرر، وينهض التعويض على أسس أهمها :

أ ـ المساواة بين قيمة التعويض والضرر.

ب ـ التعويض حق مقرر لصالح المضرور.

جـ ـ قواعد الشريعة تأبى التعويض إلا عن الضرر الواقع فعلاً والذي يمكن تقويمه بمال فلا تعويض عن الضرر الأدبي.

جرائم الاعتداء على الأموال :

الجرائم المالية جزاؤها الضمان في الشريعة الإسلامية والأصل في ذلك قوله تعالى : ﴿لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾. وقد نص الفقهاء على الأموال التي يجب فيها الضمان كالسرقة، وقطع الطريق، والإكراه وهو حمل الآخرين على ما لا يرضاه، والغصب وهو أخذ المال بلا إذن، والإتلاف.

ويتضح مما سبق أن الضمان هو تعويض الضرر الذي أصاب الآخرن وأنه مساو لقيمة الضرر وأنه يحكم به لصالح المضرور.

تعويض الدولة للمجنى عليه :

قامت الدولة الإسلامية بتنظيم الدفاع والأمن والقضاء وعهدت بكل منهم إلى جهاز متخصص يقوم به نيابة عن أفراد الأمة.

وبناء على ما تقدم فإنه في حالة حدوث جريمة أضرت بالآخرين فإن الحكومة ممثلة في جهاز الشرطة المسئول عن الأمن تكون قد قصرت في حماية المجنى عليه ويترتب على ذلك التزام قانوني بتعويض المجنى عليه في حالة عدم القبض على الفاعل.

كما أن التكافل الاجتماعي الذي تقوم عليه الدولة يفرض عليها الالتزام بدفع التعويض للمجنى عليه في حالة إعسار الجاني من بيت المال.

مصادر تمويل التعويض :

يمكن تمويل تعويض الدولة للمجنى عليه من الضرائب العامة والغرامات وبيت مال الضوائع.

فالرجوع على بيت المال وإن كان يرهق الخزانة العامة إلاّ أنه يحقق العدالة والمساواة ويصون الدماء ويحقق أغراض الشريعة، والحكومة تستطيع فرض ضرائب عامة تخصص دخلها لهذا النوع من التعويض بالإضافة إلى بيت مال الضوائع الذي تؤول إليه التركات التي لا يعرف لها وارث.

الرعاية في المؤسسات الإصلاحية

الرعاية الاجتماعية ومعاملة النزلاء بالمؤسسات العقابية الحديثة

الدكتور أحمد فوزي الصادي

بحث قدم في ندوة : تطور السجون وأساليب معاملة النزلاء التي عقدت في الفترة : ٩ ـ ١١ذي القعدة ١٤٠٩هـ (الموافق ١٢ ـ ١٤ يونية ١٩٨٩م).

المقدمــة :

إن المنـطق العلمي يؤكد عـلى تكـامـل أسـاليب رعـايـة نـزلاء المؤسسات العقابية لأن اعتبار المؤسسة العقابيـة مكانـاً للردع فقط قد يؤدي إلى تنـظيم الجريمـة حيث يكتسب النزيـل النمط الانحـرافي ممـا يؤدي إلى إخفاق جهود الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم.

أن رعاية النزلاء تمتد في حلقـات متصلة تبدأ منـذ اللحظة الأولى لإيداع السجين بالمؤسسة العقابية بما يطلق عليه بالـرعايـة المؤسسية، أمـا الرعـاية الـلاحقة فيمكن أن نـطلق عليها الـرعـايـة المجتمعيـة. والـرعـايـة بشقيهـا تهـدف إلى التـوافق النفسي والاجتمـاعي لنـزيـل المؤسسة العقابية وتحقيق توافقه مع المجتمع الذي يعيش فيه.

أولاً : مفهوم الرعاية الاجتماعية لنزلاء المؤسسات العقابية :

أهم خصائص الرعاية الاجتماعية :

١ ـ الرعاية الاجتماعية هي جهود مـادية وبشـرية تهـدف أساسـاً إلى معـالجة الهـزات الاجتماعيـة وإزالة العقبـات التي تعتـرض نمـو الأفـراد وتحول دون تكيفهم مـع بيئاتهم الاجتمـاعيـة فهي ذات أهداف علاجية ووقائية.

٢ ـ الرعاية الاجتماعية مجال رحب للنشاط الإنساني مفتـوح لإسهام الأفراد والجماعات والهيئات والمؤسسات الرسمية والأهلية.

٣ ـ الرعاية الاجتماعية قيمة أخلاقية في ذاتها، استمدت وجودها من القيم الروحية والانسانية التي تحث الانسـان على مسـاعدة أخيـه الانسان.

٤ ـ الرعاية الاجتماعية تعبير عما وصل إليه الإنسان والمجتمع من حضارة وتقدم ومرتبطة بامكانات المجتمع ونظمه الاجتماعية والاقتصادية والاخلاقية.

٥ ـ الرعاية الاجتماعية تمارس من قبل متخصصين في كافة مجالات الخدمات كالطبيب البشري، والنفسي والاخصائي الاجتماعي.

ثانياً: خدمات الرعاية الاجتماعية وأساليب معاملة النزلاء:

١ ـ يجب أن تمتد خدمات الرعاية الاجتماعية إلى جميع النزلاء خلال فترة العقوبة وبعدها.

٢ ـ المحكوم عليهم بعقوبات طويلة يحتاجون للتدرج لاستطاعتهم تجربة المزيد من الحرية والمسئولية وقدرتهم على الكسب.

٣ ـ يجب معاملة النزلاء على أنهم جزء من المجتمع وليسوا منبوذين أو معزولين عنه.

٤ ـ ربط النزيل بالعالم الخارجي أمر هام باعتباره سيعود للارتباط بهذا العالم بعد انقضاء مدة العقوبة.

٥ ـ من الأهمية بمكان أن يسعى نظام المؤسسة العقابية إلى تقليل الفوارق بين حياة المؤسسة والحياة الحرة خارجها.

٦ ـ التركيز على عملية التدريب المهني للنزلاء مع إدخال مهن جديدة يتطلبها سوق العمل ليسهل على النزيل الالتحاق بالعمل المناسب بعد الافراج عنه.

٧ ـ لا بد من التعرف على أسباب الجريمة أو الانحراف وتحديدها للعمل على إزالة تلك الأسباب.

٨ ـ معرفة السمات السلبية في النزيل للتغلب عليها أثناء فترة العقوبة.

٩ ـ إن الدين هو العنصر الأساسي في تقويم واصلاح النزلاء.

ثالثاً : المنهج العملي لخدمات الرعاية الاجتماعية للنزلاء :

أ ـ خدمة الفرد :

١ ـ بحث الحالات :

يقوم الاخصائي الاجتماعي بمقابلة النزيل للتعرف عليه وتكوين العلاقة المهنية معه بالاعتماد على التقبل والثقة المتبادلة حالة دخوله المؤسسةثم يهتم بخدمته وتكوين سلوكه وعلاقاته الاجتماعية ويدرس الاخصائي النفسي قدراته العقلية.

طريقة خدمة الفرد :

تعتمد الدراسة الاجتماعية على مجموعة من الوسائل لخدمة الفرد نزيل المؤسسة العقابية والتي تتحدد في :

أ ـ المقابلة :

حيث تعتبر المجال الحيوي لتفاعل الاخصائي الاجتماعي مع النزيل.

ب ـ الزيارة :

زيارة أسرة النزيل وسيلة لتقوية الثقة بين النزيل والاخصائي الاجتماعي.

جـ ـ البيئة :

معرفة البيئة المحيطة بالنزيل والمؤسسات التي يمكن أن تُسهم في تقديم خدماتها للنزيل.

د ـ المستندات :

يدرس الاخصائي ملف النزيل لمعرفة كافة الظروف المحيطة به.

٢ ـ التشخيص :

بعد أن يستكمل الاخصائي الاجتماعي الدراسة الاجتماعية يبدأ في تشخيص الحالة والعوامل المؤثرة لمشكلاته ثم توضيح خطة العلاج داخل المؤسسة أو خارجها.

٣ ـ العلاج :

في ضوء التشخيص الذي يطلق عليه الرأي المهني للاخصائي الاجتماعي للحالة توضع خطة العلاج التي تنقسم إلى العلاج الذاتي والعلاج البيئي. فالعلاج الذاتي يبصر النزيل بمشكلاته، والعلاج البيئي يعدل بعض النواحي غير المرغوب فيها في بيئة النزيل.

ب ـ ممارسة طريقة خدمة الجماعة داخل المؤسسة العقابية :

تهدف طريقة خدمة الجماعة إلى مساعدة الأفراد على أن يصبحوا أعضاء في الجماعات التي تتوفر فيها فرص النمو في تفاعل

جماعي يكتسبون من خلاله نمواً في خبراتهم ومعلوماتهم ويتمكنون من تكوين علاقات لكي يتمكن كل منهم من النمو نمواً متزناً مع احتياجاته وقدراته. وأهم الحقائق التي تستند إليها الممارسة المهنية لطريقة خدمة الجماعة داخل المؤسسات العقابية هي ما يلي :

١ ـ إن الحياة الاجتماعية للقابع بين جدران المؤسسة على جانب كبير من الأهمية لأنها تشكل الحياة الجماعية داخله، والتي لها أكبر الأثر على شخصيته.

٢ ـ إذا كان الهدف من مساعدة النزيل أن يصبح مواطناً صالحاً فالواجب أن يمهد له الطريق ليغير من اتجاهاته.

٣ ـ تتيح طريقة خدمة الجماعة المساعدة في تخفيف حدة التوتر الذي يعاني منه النزيل بالتنفيس عن توترات النزيل خلال المناقشة الجماعية.

ويتوقف نجاح الممارسة المهنية لطريقة خدمة الجماعة على مدى فهم الاخصائي الاجتماعي لديناميكية الجماعة ومبادىء وضع وتصميم البرنامج، وعلى مدى ماكتسبه من مهارات مهنية تساعده في تحقيق الرعاية والارتفاع بمستوى الخدمة المشبعة لاحتياجات النزلاء.

ظاهرة تكدس السجون
المشكلات والحلول

الدكتور محجوب التجاني محمود

بحث قدم في الحلقة العلمية «نحو استراتيجية عربية للعمل الإصلاحي» التي عقدت في الفترة : من ١٥ ـ ١٩ محرم ١٤٠٧هـ الموافق (١٨ ـ ٢٢ أكتوبر ١٩٨٦م)

مشكلة دولية :

لقد بدأت في السنوات الأخيرة محاولات للحد من تطبيق العقوبات السالبة للحرية، ويلقى هذا البحث شكوكه حول إمكانية الحصول على نتائج محسوسة لسجن المخطئين، فإن جميع المسجونين يعانون من صعوبات مختلفة في عملية التكيف الاجتماعي، والآثار السالبة التي تجري وسط النزلاء أنفسهم من القوة بحيث أنه يصعب تعويضها من خلال الجهود التي تبذلها إدارة السجون، لذا فإن أكثر ملامح السياسة الجنائية الحديثة وضوحاً هي عملية الانتقال من الجزاءات السالبة للحرية إلى معاملات في نطاق الحياة الاجتماعية الفسيحة عن طريق إيقاف عقوبة السجن وابتكار بدائل مناسبة.

ويشير المسح الدولي للجريمة في العالم إلى أن الدول المتقدمة تبلغ نسبة الشرطة العاملة فيها ٧٧ ٪ ونسبة العاملين بالسجون ١٩ ٪ والقضاء ٤ ٪ من مجموع العاملين بأجهزة العدالة الجنائية :
أما البلدان النامية فالشرطة تمثل ٩٤ ٪ والسجون ٥ ٪ والقضاء ١ ٪ من موظفي العدالة الجنائية.

كما يُذكرنا المسح الدولي لاتجاهات الجريمة في العالم أن معظم الدول تعتمد على السجن كعقوبة رادعة لكبح جماح الجريمة.

ومشكلة ازدحام السجون تبدو جلية عندما تكون السجون غير مهيئة من حيث المباني والحراس والعاملين في حقل الاصلاح الاجتماعي، وهذا التكدس بالسجون يرهق الادارة ويؤثر على

حيدتها ويزج بها في مـواقف قد تنـأى بها عن أداء دورهـا الاصلاحي الإنساني، ولعل من باب الحرص على حقوق الإنسـان بالسجـون فإن الدول المتقدمة من باب العدل الجنائي تـوجه اهتمـاماً خـاصاً لمشكلة تكدس السجون.

آثار تكدس السجون :

- إن تكـدس السجـون يؤدي إلى اقتسـام عـدد كبـير من المسجـونـين المحتـاجين للخـدمات الضـرورية التي تـوفرهـا السجون كـالغـذاء والكساء والسكن والتعليم والصحة والتدريب المهني. .
- تـوقع ردود الفعـل من قبل المسجـونين بنـاء على ظـروف معـاملتهم بالسجن، خاصة في المجتمعات النامية التي تفتقـر عادة إلى الكـوادر الفنيـة التي تساعـد على اكتسـاب ثقـة المسجـونـين بمنـاهـج العلوم الاجتماعية والنفسيـة، واستعانـة ادارة السجون بهـا بقوات القمـع بالسجن نفسه أو بالشرطة.

موقف الظاهرة في السودان :

ثمـة حقائق اجتمـاعيـة عن التـركيب السكـاني للمسجـونـين بالسودان لا مفر من الاعتراف بهـا، فإن نسبـة عاليـة منهم تنتمي إلى أكثر المناطق تخلفاً من الناحيـة الاقتصاديـة، كما أن المجتمـع السوداني ينطوي على مجموعات سكانية غير مسلمة ولكنها تتعايش مـع الأغلبية المسلمة في سلامة ووئام.

وبالنسبة لقانون العقوبات لسنة ١٩٨٣م وتطبيقاته يلاحظ أن كثيرا من القضاة كان تدريبهم وفق مناهج كليات الحقوق البريطانية أو الامريكية ومن ثم فإن انطواء القانون على أحكام اسلامية مثل الحدود التي تحاط في الفقه الإسلامي بأعلى درجات الدقة امتثالاً للقاعدة الجوهرية «درء الحدود بالشبهات» لم يكن أمراً محسوباً على وجه الكمال المطلوب.

وقد انعكس هذا الموقف السالب على تكدس السجون بأنواع المسجونين الذين حكم عليهم أحكام حدية بقطع الأيدي والأرجل للقصاص.

إن الشريعة الإسلامية تشجع سلطة القضاء في التعزير وأجيز للقاضي في الحالات الإجرامية التي لا تقع في باب الحدود أن يصدر بشأنها أحكاماً تعالجها كالزجر والنصح والتماس العفو بين المتخاصمين، ويعنى التطبيق السليم لهذا التعزير أن تخفف السجون من المحكوم عليهم مما يحول دون اختلاط الجدد بالقدامى من ذوي السوابق والخبرات الضارة.

الخلاصة :

- ظاهرة تكدس السجون ظاهرة اجتماعية ذات علاقة وثيقة بالقانون والاقتصاد والاجتماع والسياسة.
- إن مشكلة تكدس السجون ليست ادارية أو مالية فحسب ولكنها مشكلة مركبة تتفاعل مع السلوك الإجرامي خارج السجن نفسه

ومـا يحيط به من اصـطراع اقتصـادي واجتمـاعي وسيـاسي يضيف طـوائف متعددة من الجـانحين بمـا في ذلك ذوي اليـاقـات البيضـاء الذين تتركز جرائمهم في المال وإساءة استخدام السلطة.

- أن معالجة مشكلة تكدس السجون تتطلب التوعية بحقوق الإنسـان الجانح وإدخال الأنظمة العقابيـة البديلة لعقـوبة السجن في سيـاسة العدل الجنائي بالمنطقة العربية، وتطبيق نظام المحاكم الخـاصة تحت إشراف القضاء العادل لتخفيف السجون من تكدسها، مع الالتزام بـالمبادىء الأسـاسيـة للمتهمـين ومنـع تعـرضهم للتعـذيب النفسي والبدني.

دور المؤسسات الاصلاحية
في مكافحة الجريمـــة

الدكتور أحمد فوزي الصادي

بحث قدم في ندوة : تكامل جهود الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمـة، التي عقدت الفترة: ٢٢ ـ ٢٤ ربيع الآخر ١٤١٠هـ (الموافق ٢٠ ـ ٢٢ نوفمبر ١٩٨٩م).

المقدمـــة :

إذا كانت الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة والوقـاية منهـا متعددة فإن نجاح هذه الأجهزة في تحقيق أهـدافها يتـوقف على مـدى تكامـل جهـودها والتنسيق الأمثـل فيما بينهـا الأمر الـذي يؤدي إلى البعـد عن الازدواج والتكرار وتحقيق أفضل النتائج التي تسهم إسهـاما فعـالاً في الحد من الجريمة والوقاية منها .

المؤسسات الاصلاحية ودورها في مكافحة الجريمة :

١ ـ لا يختلف المصلحـون عـلى أن جنـاح الأحـداث يمثـل ظـاهــرة اجتمـاعية لـذلك فـإن توفـير المؤسسات الاصـلاحية التي تقـدم الرعاية المتكاملة للأحداث تعتبر إجراء علاجياً ووقـائياً يسهم في مكافحة الجريمة .

٢ ـ تهدف دور الملاحظة إلى توفـير مكان صـالح لإيـواء الحدث رهن المحاكمة وملاحظة سلوكه وعاداته والعلاقات المرضيـة والكشف عن سماته الشخصية مع بحث البيئـة الاجتماعيـة للحدث التي أدت إلى انحرافه، ويعتبر هذا الدور من أهم الأدوار في مكافحة الجريمة والحد منها .

٣ ـ تقـوم دور التربيـة الاجتماعيـة بتوفـير أسباب الـرعايـة الكـاملة للايتام بحيث تكون هذه الدور أقرب ما تكون من بيت الأسـرة الطبيعية . أما دور التربيـة النموذجيـة فتهدف إلى تهيئـة وسـائـل الـرعايـة المختلفة من خـريجي دور التربيـة الاجتماعيـة وبذلـك تسهم هذه الدور في مكافحة الجريمة والحد منها .

السجون كمؤسسات اصلاحية :

وظيفة السجون حديثاً، تنفيذ السياسة العقابية، وتنفيذ السياسة الاصلاحية، بإعادة التأهيل الاجتماعي والنفسي، وبذلك تقدم السجون جهوداً ملموسة للوقاية من الجريمة والحد منها، ولا يمكن أن تؤدي المؤسسات الاصلاحية هذا الدور المزدوج ما لم تتكامل الجهود داخل السجن وخارجه حتى لاتتحول السجون في بعض الأحيان إلى أماكن لتفريخ الجريمة، ومجتمعات ذات ثقافة خاصة تعمل على نشر الجريمة بدلاً من أن تسهم في الحد من الجريمة والوقاية منها.

تكامل دور المؤسسات الاصلاحية مع الجهود الأخرى في منع الجريمة :

يمكن أن تتكامل جهود دور المؤسسات الاصلاحية مع الجهود الأخرى في مكافحة الجريمة من خلال :

١ ـ اعتبار الأسرة هي مؤسسة الاصلاح الأولى التي تلعب الدور الأساسي في عملية التنشئة الاجتماعية. فهي خط الدفاع الأول في حماية عضو الأسرة من الانحراف.

٢ ـ تتكامل جهود المؤسسات الاصلاحية مع جهود المدرسة في استكمال دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية للنشء.

٣ ـ تتكامل جهود المؤسسات الاصلاحية مع جهود أجهزة الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين في إعادة تأهيل الحدث الجانح نفسياً واجتماعياً وخلقياً بحيث يكون قادراً على التوافق مع

المجتمع، ولا تؤتي هذه النتيجة ثمارها ما لم يتوفر إشراف إيجابي وفعال على الحدث الجانح بعد الإفراج عنه.

٤ ـ توفر المؤسسات الاصلاحية الفرصة للدراسة العلمية الميدانية للتعرف على الأسباب الحقيقية للجناح من واقع نتائج البحوث التي تطبق على الأحداث الجانحين والتي يمكن من خلالها استفادة الأجهزة الأخرى كالشرطة ومؤسسات الرعاية اللاحقة من النتائج التي أسفر عنها البحث العلمي الميداني.

٥ ـ تتكامل جهود المؤسسات الاصلاحية (السجون) مع جهود وزارة العدل والداخلية والشؤون الاجتماعية، وأجهزة الرعاية اللاحقة في تقديم كافة ألوان الرعاية المشبعة لاحتياجات النزيل داخل السجن وخارجه.

نموذج مقترح لتحقيق التكامل :

في غيبة التخطيط والتنسيق بين جهود الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة تصبح تلك الجهود مبعثرة، ولا تؤدي إلى تحقيق الأهداف المرغوب فيها في أغلب الحالات لذلك نقترح إنشاء جهاز تنسيقي يطلق عليه (اللجنة الاستشارية العليا للدفاع الاجتماعي والوقاية من الجريمة) يكون تابعاً لرئاسة مجلس الوزراء ويضم ممثلين عن الوزارات المعنية وممثلين عن الهيئات الأهلية العاملة في هذا الميدان وتكون مهمته :

١ ـ رسم السياسات العامة للدفاع الاجتماعي.

٢ - تحقيق التنسيق والتكامل بين كافة الأجهزة العاملة في ميدان مكافحة الجريمة.

٣ - عقد المؤتمرات والندوات على المستوى القومي المتصلة بمكافحة الجريمة.

٤ - تتبع التوصيات الصادرة عن المؤتمرات والندوات وتحويلها إلى إجراءات تنفيذية.

رعاية الأحداث

رعاية الأحداث
في القوانين والتشريعات العربية

الدكتور رضا المزغني

دراسة مكتبة نشرت عام ١٤١٠ هـ (الموافق ١٩٩٠م).

الرعاية السابقة للولادة :

تهتم التشريعات بالزواج فتضع له شروطاً أهمها خلو الزوجين من الموانع الشرعية لإنجاب نسل قوي وصالح، ويدخل في هذا الخصوص تحريم زواج الأقارب إلى درجة معينة. كما تفرض بعض التشريعات على من يعتزم الزواج أن يعرض نفسه على الفحص الطبي لتوفير الصحة والسلامة للنسل المنتظر.

الرعاية اللاحقة للولادة :

١ ـ النسب : تبدأ الرعاية إثر الولادة بالإعلام بها لأن النسب هو من أهم الحقوق التي تترتب للولد منذ وجوده، ويترتب على النسب ما يتعلق به من حقوق في الرعاية والحضانة والنفقة.

٢ ـ الاسم : تنظم التشريعات كيفية اسناد الأسماء والألقاب وينص القانون المصري والتونسي على أن يكون لكل شخص لقب ولقب الشخص يلحق أسرته.

٣ ـ الجنسية : وهي انتساب الشخص بصفة قانونية لدولة معينة.

الرعاية المباشرة للحدث :

أولاً : النفقة :

وتقرر القوانين أن النفقة على أبي الولد، ولا تفرق القوانين عادة في حق الأبناء في النفقة بين حالة قيام الزوجية أو انفصامها.

ثانياً : الحضانة :

الحضانة من حقوق الأبوين ما دامت الزوجية قائمة بينهما.

رعاية أموال الحدث :

أهم ما يتمتع به الصغير من حقوق مالية في بداية حياته حقه في النفقة، أما أهليته التي يعرفها الفقهاء بأنها صلاحية الشخص لأن تتعلق حقوق له أو عليه وأن يباشر بنفسه أو بوساطة الآخرين التصرفات المتعلقة بهذه الحقوق فهي نوعان:

أهلية وجوب وأهلية أداء :

فأهلية الوجوب هي صلاحية الشخص لأن تكون له حقوق وأن تترتب عليه التزامات وهذه الصلاحية تثبت لكل إنسان بوصفه شخصاً قانونياً ولا تتأثر بالسن أو درجة التمييز.

أما أهلية الشخص لمباشرة التصرفات القانونية فإنها تقتضي وجود إرادة ومن الطبيعي أن هذه الارادة لا توجد للإنسان إلا بعد بلوغ سن معينة ودرجة تمييز كافية، لذلك يقوم بإدارة أموال الحدث قبل بلوغه سن الرشد الولي أو الوصي.

الرعاية الصحية والأخلاقية للأحداث في العمل :

تبرز رعاية القوانين بصحة الأحداث العاملين وأخلاقهم في جوانب منها :

أ ـ منعهم من ممارسة الأعمال الخطرة.

ب ـ تنظيم ساعات العمل والراحة.

جـ ـ تنظيم العمل الليلي.

د ـ إجراء فحوصات طبية على الأحداث قبل العمل وخلاله.

هـ ـ التأكيد على حمايتهم أخلاقياً.

رعاية الحدث على الصعيد الجزائي :

رعاية الأطفال في بداية حياتهم :

لا شك أن عناية الأسرة بالأطفال هي أوكد الواجبات التي تقع على الوالدين، فتكوين الأسرة يخضع لشروط معينة، وتستمر رعاية القوانين للأسرة فتحث على القيام بالواجبات المفروضة على الوالدين، مادياً ومعنوياً. وتحمي القوانين والتشريعات العربية الأطفال من الاهمال المتمثل في تركهم وتعريضهم للخطر.

كما تدخل أغلب القوانين أعمال العنف الموجهة ضد الأطفال ضمن سوء المعاملة والنقص في العناية.

٢ ـ اختطاف القاصرين :

قد يتعرض الطفل إلى الاختطاف، بما يحول دون التعرف على نسب الولد وسلب الحضانة الفعلية لمستحقها، وغرض الحصول على الفدية.

ويلاحظ أن القوانين في تعرضها لحالات اختطاف القاصر تعتمد تشديد العقوبة في صورة وجود أحد الظروف الآتية :

أ ـ استعمال العنف والإكراه.

ب ـ صغر سن القاصر.

جـ ـ كون المخطوف أنثى.

الحماية الجنائية لأخلاق الحدث :

من الملاحظ أن الجرائم الأخلاقية أخذت في التصاعد بحكم التفجر السكاني ولا يتسع المجال لعرض هذه الجرائم وإنما نعلق اهتمامنا بما تخص به التشريعات الأطفال من عناية حين يستهدفون لمثل هذه الأفعال.

فالقوانين والتشريعات العربية تولي أهمية خاصة لحماية الأحداث من الفساد الأخلاقي فتقرر القوانين عقاباً بالسجن والغرامة لمرتكبي جريمة التحريض على الخناء والدعارة ومن أخطر الجرائم تعدياً على الأخلاق جريمة الاغتصاب لذلك تتفق القوانين على تشديد العقاب ويصل أحياناً إلى تقرير عقوبة الاعدام لجريمة الاغتصاب، وتبلغ هذه الجريمة أشدها إذا استهدفت طفلة صغيرة لم يكتمل نموها فتلحق بها آثاراً جسيمة.

طرق وأساليب العلاج الطبي النفسي للأحداث الجانحين

الدكتور جمال ماضي أبو العزائم

بحث قدم في الندوة العلمية الخاصة «أساليب معالجة الأحداث الجانحين» التي عقدت بمقر المركز في الفترة من : (٣٠ ربيع الأول - ٢ من ربيع الآخر ١٤٠٥هـ) الموافق (٢٢ - ٢٤/١٢/١٩٨٤م).

المقدمـــة :

تغيـرت النـظرة العلمية لجنـوح الأحـداث منـذ بـدء القـرن العشرين وبدأ الطب النفسي يساهم في علاج هذه المشكلة والتخطيط لإعادة تكييف الجانح مع المجتمـع ورسم مستقبله، وتذليـل العقبات المحيطة به وتهيئة موقف نفسي جديد لشخصية الحدث قابل للتغيـير لما هو أفضل له ولمجتمعه.

١ ـ الأسلوب الاسلامي :

للتـربية الاسـلاميـة دورهـا في عـلاج الأحـداث الجـانحـين، فالحرص على تربية الأطفال تـربية دينيـة يقلل من جنوح الأحـداث، لذلك اهتم الاسلام بالأسـرة وتحدث عن حقـوق أفرادهـا وواجباتهم وركـز على اختيـار الزوج لـزوجته وعـلى فترات الحمـل وحقـوق الأم وواجباتها، وكذا حقوق الزوج، وعلى التـربية في أيـامها الأولى واهتم بـالرضـاعة من ثـدي الأم... وحمـل الإسـلام الأب والأم واجبـات تربوية إزاء الإبن.

وتعد التربية الاسلامية للنشء مثالاً يحتـذى به لبلوغ الأطفـال سن النضج.

٢ ـ التشخيص المبكر :

تطورت رعاية الطفولة تطوراً هائـلًا بعد أن أصبـح التخصص

الطبي والنفسي لرعاية الأطفال تخصصاً قائماً بذاته، ويعطي علاجاً ناجعاً للكثير من المشاكل النفسية التي تصيب الأطفال. وكثيراً ما يكون العلاج موجهاً في الأصل إلى الأب أو الأم لأن أسلوبهم في تربية أبنائهم ليست سوية.

٣ ـ الأساليب الطبية :

التشخيص السليم للجانح من الناحية العصبية هام جداً إذ ربما كان الصراع الكامن سبباً في الجنوح وهنا يقوم جهاز رسم المخ الكهربائي بدور في التشخيص، أو ربما تكون الغدد الصماء عاملاً مؤثراً على السلوك.

٤ ـ الأساليب النفسية :

تعتبر الأساليب النفسية من العوامل الهامة في علاج جنوح الأحداث وهي تنقسم إلى :

١ ـ علاج نفسي فردي.
٢ ـ علاج نفسي جمعي.
٣ ـ علاج سلوكي.
٤ ـ التمثيلية النفسية.

وتخطيط البرنامج اليومي للحدث الجانح له أثر كبير في نجاح العلاج.

٥ ـ الأساليب التأهيلية:

يجب أن يكون للتأهيل التعليمي والعملي دوره في البرنامج اليومي ويخطط بعدد الساعات المناسبة لكل جانح ونوعية العمل الذي يقوم به ووضع خطة لكي يكون ذلك التأهيل وسيلة لإعادة بناء شخصية الجانح مع الاهتمام بدور المدرب المهني، والاهتمام بحوافز العمل الايجابية، وزواجر العمل السلبية كوسيلتين لدفع بناء الشخصية في الطريق السليم.

الأساليب التربوية والتعليمية لعلاج الأحداث المنحرفين

الدكتور علي فؤاد أحمد

بحث قدم في الندوة العلمية الخاصة «أساليب معالجة الأحداث الجانحين» التي عقدت بمقر المركز في الفترة من ٣٠ ربيع الأول ـ ٢ من ربيع الآخر ١٤٠٥هـ الموافق (٢٢ ـ ٢٤/٢/١٩٨٤م).

مقدمـــــة :

ميـز الله تعالى الإنســان عن غيره من المخلوقـات بالقـدرة على التحكم في غرائزه ودوافعه الوراثية وتنوع الأساليب وأنماط التصرفات والسلوكيات والعلاقـات التي تربط الإنســان بغيره من الأفـراد والبيئة التي يعيش فيها.

وتتأثر فاعلية عملية التنشئة الاجتماعية بنـوعية العـلاقات بـين الأفـراد وما تحـويه ثقـافـة المجتمـع من معلومـات ومهـارات من قيم مرغوبة أو غير مرغوبة، وبأهداف المجتمع العليا، والأدوار المشروعـة وغير المشروعة.

فاعلية التنشئة الاجتماعية :

تسـاهم جميع العنـاصر الاجتماعيـة والماديـة المحيطة بـالفرد في التأثير على عملية التنشئة الاجتماعية، إلا أنه من المتفق عليه أن هناك مجموعة من الأجهزة أو الكيانات الاجتماعية التي لها أهميـة خاصـة في تشكيل الكيان الاجتماعي لأعضاء المجتمع، وتأتي الأسرة في مقدمـة هذه الأجهزة وبناء على ذلك فإن معدلات الأحداث الجانحين تتـزايد بين أفراد الأسر المفككة أو غير الملتزمة في سلوكياتها بالقيم السوية.

ثم تأتي شلة الأصدقاء في المرتبـة الثانيـة بعد الأسـرة في التأثـير على الأجيال الجديدة لأن التفاعل بين أفرادهـا يأتي بتلقـائية. ثم يـأتي دور المدرسة في تنشئة الأجيال الجديدة بوصفها الجهاز الرسمي لعملية التعليم والتربية.

ورابع هذه الأجهزة يتمثل في «الاعلام» بأجهزته المقروءة والمسموعة والمرئية في تنشئة الأجيال الصاعدة، وقد تزايد تأثير أجهزة الإعلام على الصغار والكبار بفضل ما اتصفت به من انتشار واسع وقدرة على اجتذاب الجمهور واستخدامها الواسع للمؤثرات الصوتية والمرئية وإغراءات ترويحية.

تدعيم أساليب التعليم في علاج الأحداث الجانحين :

توجد أربعة موضوعات أساسية تدعم أساليب التربية والتعليم في علاج الأحداث الجانحين هي :

١ ـ زيادة فرص (مواقف) التفاعل والتعامل الموجه مع الأحداث في نفس الوقت الذي نقلل فيه إتصالاتهم وتعاملهم مع مواقع الانحراف والجنوح.

٢ ـ دعم أجهزة التنشئة الاجتماعية وتدريب العاملين فيها.

٣ ـ الاهتمام بالتنمية الشاملة (الاقتصادية والاجتماعية) عن طريق الخطط القومية المتكاملة مع دعم قنوات التقدم المشروعة.

٤ ـ تكوين الرأي العام المدعم لسلوك القدوة الصالحة.

ففيما يتعلق بزيادة فرص التفاعل مع الأحداث وتقليص فرص اتصالهم بمواقع الانحراف يأتي اهتمام الأسرة بتجميع أفرادها في المقام الأول بالنسبة للحدث ليعيش حياة عائلية ينمي خلالها انتماءه.

كذلك فإن توافر أنشطة في النوادي الرياضية والاجتماعية تضع أنشطة جماعات الأصدقاء في مناخ صحي.

وبالنسبة لدعم أجهزة التنشئة الاجتماعية فلعل ما يبشر بالخير الاهتمام الواضح بدعم برامج رعاية الطفولة والنشء والشباب والاهتمام بتطوير المعاهد والمدارس وإدخال الأنشطة الاجتماعية والثقافية والفنية والدينية في برامجها لتكوين الشخصية المتكاملة.

عملية تصميم ووضع برنامج العمل مع جماعات الأحداث الجانحين

الدكتور أحمد فوزي الصادي

بحث قدم في الندوة العلمية الخاصة «أساليب معالجة الأحـداث الجانحـين» التي عقـدت بمقر المـركز في الفتـرة من ٣٠ ربيع الأول ـ ٢ من ربيع الآخر ١٤٠٥هـ الموافق (٢٢ ـ ٢٤/٢/١٩٨٤م).

المقدمـــة :

من المعروف أن ظاهرة جناح الأحـداث مشكلة قديمـة وجدت في كثـير من المجتمعات في عصـور سابقـة، ولكنها تـطورت واتخـذت أشكالاً جديدة وأصبحت تهدد استقرار وأمن المجتمعات المعاصرة.

وقد أولت معظم الدول هذه المشكلة اهتماماً متزايداً وظهـرت التشـريعـات المتعــددة لمـواجهــة هـذه المشكلة، ومن خــلال هـذه التشـريعات أنشئت المؤسســات الاصلاحيـة لـلأحـداث الجـانحـين وظهـرت محـاكم الأحـداث وتـطورت الفلسفـة العقـابيـة إلى فلسفـة إصلاحية، وتضـافرت الجهـود للتقليل من حـدة هذه المشكلة لـذلك كان من المهم وضع برنامج وكيفية ممارسته في المؤسســات الاصلاحيـة للأحداث الجانحين، ويمكن تحديد عناصر هذا البـرنامـج على النحـو التالي :

أولاً : مفهوم العمل مع الجماعات :

أدرك المشتغلون مـع الجماعـات أن هناك بعـدين واضحـين في كافة الأنشطة الجماعية هما :

أ ـ النشاط نفسه كالألعاب والمناقشات وغيرها.

ب ـ التفاعل بين الأفراد.

وهذان العامـلان متداخـلان، فكلما مارست الجمـاعة نشـاطاً معيناً كلما حدث التفاعل بين الأفراد المكونين لها.

ومن أهم المبادىء التي يسترشد بها الاخصائي الاجتماعي في العمل مع جماعات الأحداث الجانحين ما يلي :

١ ـ التخطيط لتكوين الجماعة :

بمعنى أن تكون هذه الجماعات صغيرة الحجم بحيث تتراوح ما بين عشرة أعضاء حتى عشرين عضواً حتى يمكن السيطرة على التفاعلات وتوجيهها الوجهة الصحيحة، وحتى يمكن قيام علاقات مهنية صحيحة بين الاختصاصي الاجتماعي وبين جميع أعضاء الجماعة.

٢ ـ المرونة في دور الاختصاصي الاجتماعي :

إن اختصاصي الخدمة الاجتماعية يجب أن يدرك أن دوره يتسم بالمرونة فلا يلتزم بمحددات ثابتة لدوره ونشاطه بحيث ينطلق في عمله مساعداً للجماعة للوصول إلى الهدف الذي تسعى المؤسسة إلى تحقيقه.

٣ ـ تقبل القصور الذاتي للجماعة :

على الاختصاصي الاجتماعي أن يقدر ذلك القصور الذاتي ويتقبله ولا يتسرع في فرض التغير على الجماعة بل يتمشى مع طاقة الجماعة في تقبل التغير والتغلب على القصور الذاتي بالتدريج.

٤ ـ توجيه الضبط الاجتماعي للجماعة :

إن التغير لا يفرض على الجماعة من الخارج، وإنما العوامل الداخلية للجماعة هي التي تقوم بالدور الأكبر في عملية التغير فالتغير يأتي من الداخل تحت تأثير خارجي.

٥ ـ الاتصال :

يتم الاتصال بين أفراد الجماعة، كما يتم بين الجماعة والخارج، ويتفاوت معدل الاتصال بين العضو وزملائه من عضو لآخر وعلى المختص الاجتماعي أن يلاحظ كيف يجري الاتصال داخل الجماعة، ويحاول أن يساعد كل عضو على الاتصال بالآخرين.

ثانياً : أسس وضع برنامج جماعات الأحداث :

- يرتكز البرنامج على عضو الجماعة، ولذلك يجب أن يبدأ من مستوى العضو وحاجاته وخبراته بحيث تقابل هذه الحاجات وتنمى تلك الخبرات في ضوء قدراته الشخصية.
- يتوقف تحقيق البرنامج لأهدافه على مدى خبرة المتخصص ودرايته بمختلف محتويات البرنامج ومدى قابليته للتحقيق.
- يعتبر الرائد (الذي يعمل مع الجماعة) بخبراته المهنية وقدراته الخاصة ومهاراته وعلاقاته بالأعضاء وفهمه لوظيفة المؤسسة التي ينتسب إليها عنصراً آخر من عناصر تصميم البرنامج.

تتركز أهداف البرنامج في العمل مع الأحـداث الجانحـين في الآتي :

١ ـ لا يترك نشاط الجماعة للاختيار العشـوائي بل يجب أن يكـون مخـططاً على أسس علميـة وفنية تسـاعد عـلى إشباع الحـاجات النفسية، والاجتماعية للأحداث.

٢ ـ يجب أن يهدف البرنـامج إلى اكسـاب الأحداث أنمـاطاً سلوكيـة يرضى عنها المجتمع.

٣ ـ يجب أن يـوفر البـرنـامـج فـرص التعبـير عن الـذات واكتسـاب مهارات اجتماعيـة تساعـد الحدث عـلى التكيف مع نفسـه ومع الآخرين.

٤ ـ يجب أن تخطط بعض البرامج لاستنفاد الطاقة العـدوانية الـزائدة لدى الأحداث حتى يستطيعوا أن يتخلصوا من الأنماط السلوكيـة الضارة بالمجتمع.

٥ ـ يجب أن يهـدف البرنـامـج إلى إكسـاب الأحـداث القـدرة عـلى احترام النظم العامة والتقاليد السائدة والقـدرة على التعـاون مع الغير وتحمل المسئولية.

٦ ـ وأخيـرا يجب أن يهـدف البـرنـامــج إلى تحقيق التـأهيــل المهني والاجتماعي للأحداث الجانحين ومساعدتهم على تـأكيد ذواتهم بأساليب يرضى عنها المجتمع.

التأهيل الاجتماعي
والمهني للأحداث الجانحين

الدكتور سمير حسنين اسماعيل

بحث قدم في الندوة العلمية الخاصة «أساليب معالجة الأحداث الجانحين» التي عقدت بمقر المركز في الفترة من ٣٠ ربيع الأول - ٢ من ربيع الآخر ١٤٠٥هـ الموافق (٢٢ - ٢٤/٢/١٩٨٤م).

المقدمـــة :

مشكلة جناح الأحداث تكاد تكون ذات قاسم مشترك في معظم المجتمعات على حد سواء، وأصبحت تشغل أفكار الباحثين والمصلحين والاجتماعيين لصلتها الوثيقة بالجيل الناشيء الذي هو أحوج من غيره للرعاية والحماية والتوجيه والإرشاد.

ويؤكد علماء الاجتماع على أن الانحراف هو نتيجة البيئة والنشأة والتربية البيئية التي تعرض لها الحدث في صغره، والانحراف ظاهرة اجتماعية، لا يخلو مجتمع منها مهما حقق من تقدم في شتى المجالات.

التأهيل الاجتماعي للأحداث :

إن المبادىء الحديثة التي تقوم عليها فلسفة رعاية وتقويم الأحداث المنحرفين قائمة على فكرة نبذ العقوبة كجزاء بحق الحدث، بل ركزت على اتخاذ مجموعة من الإجراءات من شأنها تحديد أفضل الوسائل الكفيلة برعاية الحدث وتقويمه لإلحاقه بالأسوياء.

فالتأهيل الاجتماعي يهدف إلى تمكين الحدث المنحرف من استعادة قيامه بدوره الإيجابي في الأسرة والمجتمع، واكتشاف مهارة الحدث، وقدرته على العمل والاعتماد على النفس والشعور بالأمن والاستقرار.

ويستفيد الاختصاصي الاجتماعي عند قيامه بعملية التأهيل

الاجتماعي للأحداث المنحرفين من طرق الخدمة الاجتماعية عند قيامه بهذا الدور، فيدرس شخصية الحدث من الناحية الجسمية والعقلية والاجتماعية والوجدانية مع التركيز على التاريخ التطوري للحالة ومدى تأثيره على ظروف الانحراف.

كما يدرس أيضاً بيئة الحدث الداخلية (أسرة الحدث) ومستواها الاجتماعي والاقتصادي والخلقي والديني ودرجة تماسكها، وكذلك يدرس البيئة الخارجية للحدث كالمدرسة، أو حياته المهنية، وعلاقاته بزملائه، واتجاهاته نحو الحياة المهنية.

ثم ينتقل بعد ذلك إلى تحديد العلاج الاجتماعي للحدث بتأهيله وتحويله إلى إنسان قادر على التكيف مع المجتمع الذي ينتمي إليه، ويتم التركيز على العلاج الذاتي للتخلص من المشاعر السلبية وتعديل استجابات الحدث للمواقف ومن خلال العمل مع جماعات الأحداث يلعب الاختصاصي الاجتماعي دوراً هاماً في عملية التأهيل الاجتماعي، فالجماعة وسيلة لاكتساب السلوك وتعديله عن طريق التفاعلات والعلاقات وغرس القيم الاجتماعية كالصدق والأمانة ومراعاة آداب السلوك والقواعد العامة والقوانين.

كما يساهم الاختصاصي الاجتماعي بالتنسيق مع المجتمع في تنظيم خدمات التأهيل التي تقدم للحدث ورسم سياسة المؤسسات التي تعمل مع الأحداث وتوعية أفراد المجتمع بمشكلة انحراف الأحداث والاسهام في إجراء البحوث الاجتماعية التي تكشف النقاب عن أسباب الانحراف لتلافيها والتغلب عليها.

كما يمكن أن يتم التأهيل الاجتماعي للحدث المنحرف في بيئته الطبيعية بعيداً عن الدور الاجتماعية المتخصصة وذلك من خلال المراقبة الاجتماعية باعتبارها نوعاً من العلاج الاجتماعي لأنها جهود تبذل لتعديل أوضاع مضادة للمجتمع وتدريب للحدث المنحرف على التكيف مع المجتمع تكيفاً تقره الأوضاع والنظم، فيبدأ الحدث في الولاء للمجتمع يعقبه الولاء لقوانين المجتمع.

ومن الناحية النفسية فإن شعور الحدث بأن المراقب الاجتماعي يهتم به يولد لديه الاحساس بالمؤازرة والأمن والاطمئنان النفسي.

التأهيل المهني للأحداث :

التأهيل المهني للحدث المنحرف يهدف إلى تكييف الحدث مع مجتمعه بصورة طبيعية فالتأهيل مجموعة من العمليات والأساليب يقصد بها تقويم الحدث وتوجيهه نحو الحياة السوية.

وتأهيل الحدث المنحرف مهنياً يمكن أن يكون في بيئته الطبيعية أو الصناعية فالعبرة ليست في مكان الحدث وإنما الأهمية ترتكز على برامج التأهيل المهني المتاحة له داخل المؤسسة.

ولضمان نجاح برامج التأهيل المهني لا بد من استثارة اهتمام الحدث، والتعرف على ميوله وقدراته ومدى احتياج المجتمع لهذه المهنة.

كما يجب التأكد من تقبل الحدث لمحتويات برامج التدريب، وإتاحة الفرصة للحدث للتفاعل مع جماعة التدريب وتهيئة الفرص لاقامة علاقات إنسانية بين مجموعات التدريب والحرص على التعاون بين الجماعة وبين الحدث والعمل على تنمية شعوره بالانتماء لتلك الجماعة.

التربية الإسلامية ودورها في علاج الأحداث الجانحين

الدكتور ابراهيم بن مبارك الجوير

بحث قدم في الندوة العلمية الخاصة «أساليب معالجة الأحداث الجانحين» التي عقدت بمقر المركز في الفترة : من ٣٠ ربيع الأول حتى ٢ من ربيع الآخر ١٤٠٥ هـ الموافق (٢٢ ـ ٢٤/١٢/١٩٨٤م).

مفهوم الانحراف :

يرى أصحاب الإتجاه التكاملي في تفسير الانحـراف أن السلوك الإنساني هو سلوك مركب لا يمكن أن يخضع للتجزئة. . . أي لعوامل ذات صبغة اجتماعية أو عضوية أو نفسية خالصة، بـل أن مزيجـاً من عوامل عدة هو الذي يؤدي إلى ارتكاب الجريمة.

وقد أخذ كثير من العلماء المحدثين بالاتجاه التكاملي الذي يضم في تفسيـره للجريمـة العوامـل المحـددة للشخصيـة والعـوامـل البيئيـة الاجتماعية، وقد نجحت هذه النـظرية في سـد الفجوة التصـورية في التفسـير الذي تقـدمه بعض النـظريات الفـردية التي اغفلت السيـاق الاجتماعي الذي يحدث فيه السلوك غير السوي.

أما اصطلاح جنوح الأحداث فـإنه يشـير إلى الأحداث الـذين يجب حضورهم أمام محكمة الأحداث لما قاموا به من أعمـال إجراميـة لا تتفق مـع السلوك الاجتماعي السـوي لذا يجب معـاقبتهم من قبل محكمة الأحداث.

المنهج الاسلامي وانحراف الأحداث :

لقـد كـرم الله الانســان وجعله أفضـل مخلوقــاتـه، والمنهــج الاسـلامي ينطلق من هـذا التكـريم، حيث جعله الله خليفـة لـه في أرضـه، والانسان في الاسـلام جاء إلى هـذه الدنيـا وهـو غـير محمـل بتبعات غيره، ولكنه جاء على الفطرة السوية. .

والانسان في الاسلام يتفق مع أخيه الإنسان في وحدة المنشأ ووحدة المصير.

ومن هذا المنطلق الاسلامي في النظرة إلى الانسان وضع الاسلام له نظاماً متكاملاً لكل حياته العامة والخاصة.

وظاهرة الإجرام في علم الاجتماع الاسلامي هي ظاهرة اجتماعية غير سوية تحدث في أي بناء اجتماعي، وأن المسئولية جماعية كما هي فردية وقرن المسئولية الجماعية بمسئولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقرر أن العقاب فيه حياة وتطهير للجماعة مما جعل تنفيذه على مستوى الجماعة.

والاسلام لا يرى أن عاملاً واحداً مهما كان قوياً لا يمكن أن يقر به السلوك الإجرامي ولكنه يقر بتعدد وتكامل العوامل المؤدية إليه ولهذا فإن العلاج لا ينبغي أن يركز على جانب واحد من جوانب الحياة.

أبعاد المنهج الاسلامي في مواجهة الانحراف :

أ ـ البعد البنائي :

المراد بالبعد البنائي الأسس التربوية لتكوين شخصية المسلم منذ طفولته، حيث أمرنا الاسلام بأن نأمر أولادنا بالصلاة لسبع ونضربهم عليها لعشر وأسس التربية الاسلامية كثيرة منها : القدوة الحسنة، والتعليم وتربيته على الصدق والمروءة والعفة والكرم والحياء ومعاشرة الأخيار. . . ومن أبرز عوامل البعد البنائي ما يلي :

١ ـ الايمان بقيمة ما تعطيه المدارس والجامعات من ثقافة ومعلومات.

٢ ـ ثقة الشباب في إخلاص المعلمين والعاملين في المراكز الثقافية.

٣ ـ قوة الصلة بين الأساتذة والطلاب، وأن تكون الجامعات والمعاهد والمدارس أسرة مؤتلفة يسودها الإخاء والتعاون.

٤ ـ وجود رسالة يؤمن بها الشباب ويتحمسون لها ويتفانون في سبيلها، ويتشرفون بحملها والاعتزاز بها.

ب ـ البعد الوقائي :

المراد به الأسس التي يجب أن يتجنبها المسلم لكي لا ينحرف لأن الله لم يحرم شيئاً إلا لما فيه من الشر والفساد للفرد والمجتمع، لذلك فإن أفضل وقاية للفرد والمجتمع تتمثل في تجنب ما حرم الله وتجنب الشبهات التي تقود إلى ماحرم الله.

جـ ـ البعد العلاجي :

هذا البعد يتحقق بجهود أسرية وشخصية ومجتمعية لمواجهة انحراف الأحداث، وتتمثل في مؤسسات رعاية الأحداث وإيجاد البديل الصالح وإقامتهم في بيئة صالحة.

الثقافة الأمنية

التلفزيون العالمي هل سيؤدي إلى نمو الجريمة في العالم العربي والاسلامي

معالي الدكتور محمد عبده يماني

محاضرة ألقيت في الموسم الثقافي الثامن عام ١٤١١ هـ الموافق (١٩٩٠ ـ ١٩٩١م).

المقدمـــــة :

لا شك أن البث التلفزيوني العالمي أصبح اليوم حقيقة ملموسة بعـد أن كان تـوقعاً وتخميناً، ودخلنا إلى عصر الاتصـال الذي حـول العالم إلى قرية وربط بينها بصورة مذهلة، وكان من واجبنا أن نـدرس وننبـه إلى أبعاد ومخـاطر هـذا البث القادم والـذي أخذت دول العـالم تتحسب له، حتى أن أوروبا واليابان عقـدت فيها المؤتمـرات وأخذت تدرس أبعاد هذا الغزو على ثقافتها وقيمها وتفكير أبنائها

وهكـذا يجب أن تعمل الـدول الناميـة عمومـاً وبخاصة الدول العربية والإسلامية لأن التأثير بالنسبة لها أعظم فسوف تستقبل وتتـأثر دون أن يكـون لهـا خيـار أو قـدرة عـلى التبـادل أو التـأثـير المـزدوج، فالفجوة بيننا وبينهم كبيرة وعميقة وقيمنا متباينة في كثير من الأحيان.

هل يؤثر التلفزيون العالمي في نمو الجريمة بالعالم العربي؟

ليس هنـاك حدود مـرسومـة ونهائيـة لتـأثـير وسـائـل الإعـلام والاتصال في نمو الجريمة أو تراجعها في العالم العربي، لأن العالم العربي ليس بلداً موحد الثقافة والعادات والتقاليـد وأنماط الحيـاة على الـرغم من أن الإسلام يجمعه واللغة توحده فهناك فروق أساسيـة تجعل هـذا التأثير يختلف من بلد إلى آخر

إن تأثير الإعلام لا يختلف من شعب إلى شعب فحسب بل إنه يختلف من بيت إلى بيت واستـطرادا من فرد إلى فـرد ولهـذافـإن هـذا

التأثير يتباين تبعاً لطبيعة الأمة والبيئة والأسرة، ولا شك أن وسائل الإعلام بشكل عام تؤثر في نمو الجريمة من خلال خطين متوازيين هما : «الأخبار والتعليقات والتوجيه السياسي الرسمي وما يتفرع عنه» يمثل الخط الأول، أما الخط الثاني فهو خط الإعلام الاجتماعي : (البرامج الثقافية والترفيهية والعلمية والاجتماعية).

الإعلام ونمو الجريمة :

سنتناول تأثير الإعلام في نمو الجريمة من خلال عرض أنواع التأثير الذي تتركه وسائل الإعلام في المتلقي، ومدى هذا التأثير بواسطة التكرار والتشويق والإثارة والقدوة.

فالتمثيليات والأفلام والمسلسلات الاجتماعية والبوليسية تتناول عادة الحياة اليومية للناس من زوايا مختلفة، وللتشويق تكثر فيها حوادث مثيرة كالاحتيال والتزوير والإدمان والغدر والخيانة والنميمة والقتل... وترسخ في ذهن المشاهد مجموعة من المفاهيم أبسطها أن السيىء والمحتال والمزور والمجرم هو الذكي الذي يحسن كل شيء بينما الضحية هو إنسان ساذج أقرب إلى الغباء يسهل خداعه والنيل منه،... وهكذا فإن تكرار هذه البرامج يرسخ في أذهان أبنائنا فنوناً مختلفة من الجريمة (الاحتيال، الابتزاز، النصب، التزوير، الغدر وحتى القتل).

أن كثيراً من المسرحيات والأفلام تربط بين الضيق والضجر، وكذلك بين حالة الكآبة والحزن وبين شرب الخمر والتدخين، فمثلاً

إذا صادف إنسان كارثة، أو فشل اتجه إلى البار وأخذ يشرب أو أخذ يدخن سيجارة أو ذهب إلى نادٍ ليلي ورمى نفسه بين أحضان راقصة وهذا يرسخ في ذهن الشباب أن الاتجاه إلى الخمر والتدخين هو الحل المناسب للمشاكل إذا طبقت على الإنسان وبالمقابل فإن ظهور الناس في المساجد في حالة رثة وكآبة وحزن وانكسار وكأن التعساء والفقراء هم الذين يرتادون أماكن العبادة وهكذا يربط المشاهد الساذج بين الرجولة وارتياد أماكن الرقص والنوادي الليلية، وهكذا يكون التأثير بواسطة الإعلام بالقدوة فبواسطة فقرة إعلانية معبرة تكون القدوة الحسنة أو القدوة السيئة.

وعن طريق عمليات تكرار المشاهد تترسخ مختلف المفاهيم تبعاً لطبيعة المتلقي واستعداده وتربيته وبيئته وعقله والبدائل المتوفرة لديه ولكن التأثير واقع لا محالة قل أو زاد صغر أو كبر.

إن برامج العنف والجريمة والسلوك العدواني الصادرة من الإعلام الغربي تثير القلق في النفوس، ولا يسعنا في هذا المجال إلا أن نعترف بالحقائق التالية:

- إننا نعيش اليوم في عالم يتميز بطغيان العنف والجريمة والسلوك العدواني بشكل فاق كل ما عهده الآباء في عهود سابقة.
- إن طغيان هذا العنف صار حقيقة ملموسة وأحداثاً مألوفة يتقبلها الناس بعفوية هادئة مثل قبولهم الظواهر الجوية المألوفة كبرودة الجو أو هطول المطر أو ارتفاع درجة الحرارة.

- إن بعض وسائل التواصل الجماهيري المعاصرة المرئية والناطقة بوجه خاص صارت تقدم اليوم زخماً هائلاً من المواد الإعلامية المملوءة بالعنف الذي بات يفوق من حيث كميته ونوعيته كل عنف حقيقي مارسته أو مازالت تمارسه المجتمعات المعاصرة.

ولا شك أن تعريض عقول الأطفال إلى مشاهد العنف والقسوة والسادية والإجرام بصورة مستمرة يترك بصماته العميقة لديهم كما أن بعض البرامج التلفزيونية الجيدة تترك آثاراً حسنة في ذاكرتهم فإذا صح أن السجن هو جامعة الجريمة فإن التليفزيون هو المدرسة الاعدادية لانحراف الشباب.

مشكلة الفقر
وسبل علاجها في ضوء الإسلام

عبدالرحمن بن سعد بن عبدالرحمن آل سعود

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسـات الأمنية والتـدريب بالـرياض عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

المقدمـــة :

تعتبر مشكلة الفقر أعتى مشكلة تواجه الشعوب وعلى وجه الخصوص في بلاد المسلمين لذا فإنها تعد في مقدمة المشكلات التي يزداد الاهتمام بها من أهل الفكر والاجتماع والاقتصاد وغيرهم في شتى بقاع الأرض.

فالبحث في واقعها وبيان مظاهرها وكشف عواملها وتتبع آثارها في بلاد المسلمين من الأهمية البالغة التي هي في حق المسلمين أوكد وأوجب.

وهذا الكتاب يبين موقف النظام الإسلامي من الفقر وأصالة مبادئه وكفايتها في معالجة هذه المشكلة الخطيرة بما شرعه من سبل وقائية وأخرى علاجية متعددة من خلال نظرته للإنسان والكون والحياة.

عوامل الفقر في بعض البلاد الإسلامية :

أولاً : العوامل الطبيعية :

أنعم الله على الإنسان بنعم كثيرة لكن قد يبتلي الله سبحانه وتعالى خلقه فيضيق عليهم بعض تلك النعم فيبتليهم بالجفاف والتصحر.

أ ـ الجفاف :

وتعود أسباب الجفاف إلى عوامل متعددة أهمها :

- البعد عن المسطحات المائية.
- ضعف التبخر ونقصان الرطوبة في الهواء.
- إتجاه الرياح ونوع الهواء الذي تأتي به.
- انعدام المنخفضات الجوية.
- التضاريس الطبيعية، إذ السهول الخلفية للسلاسل الجبلية التي تعترض الرياح تكون جافة عادة.

ب ـ التصحر :

تشغل الصحراء جزءاً كبيراً من رقعة العالم الإسلامي. ففي السودان زحفت الصحراء الكبرى ٢٠٠ كم نحو الجنوب خلال ١٧ سنة وقد ساهمت هذه الآفة في تغيير مظهر الطبيعة في العديد من المناطق العربية.

ثانياً : العوامل الداخلية :

ليست العوامل الداخلية لمشكلة الفقر في العالم العربي والإسلامي مستقلة عن العوامل الطبيعية، وإنما تتشكل معها بنسب كبيرة لتبرز في عاملين هما :

أ ـ الازدياد السكاني وسوء توزيع الثروة :

إذا كانت بعض الدول أقل معاناة من هذه المشكلة إلَّا أن السمة العامة للبلاد العربية أنها تعاني من هذه المشكلة مثلما تعانيه

غيرها من البلدان النامية، فنسبة السكان غير النشطين تتراوح بين ٢٥ و٥٨ ٪ وذلك من شأنه أن يثقل كاهل الأفراد النشطين فيؤثر على متوسط دخلهم وبالتالي على نوعية حياتهم ومعيشتهم.

ب ـ الفهم الخاطىء للتنمية :

لم تكن الدول العربية بعيدة عن المشاريع التنموية في مخططاتها المختلفة وبرامجها المتنوعة فرسمت كثيراً من السياسات الاقتصادية التي تحاول مواجهة الواقع المتردي الذي تعيشه المجتمعات العربية.

وقد وقعت المشاريع التنموية بالدول العربية في بعض الأخطاء أهمها :

- إن زيادة الإنتاج الذي عُرِّفت به التنمية لم يستتبع بالضرورة عدالة في التوزيع بل إنه كثيراً ما وزع توزيعاً زاد الثري ثراء والفقير فقراً.
  كما عرِّفت التنمية بأنها اللحاق بالدول المتقدمة، ولم يقتصر ذلك على الجانب المادي والعلمي بل تعداه ليشمل الجانب القيمي والخلقي مما أضاف تدميراً إلى الواقع القيمي في بلادنا.
- كما عرفت التنمية بتعريفات تؤكد على الجانب الاقتصادي للإنسان فحسب وأهمل الأبعاد الإنسانية الأخرى.

ثالثاً : العوامل الخارجية :

المراد بالأسباب الخارجية تلك العوامل التي أوجدتها أطراف خارجة عن النطاق الاسلامي وهي تهدف من ورائها إلى خدمة مصالحها وإن كان ذلك على حساب شعوب المنطقة.

أ ـ آثار الاستعمار :

بينما كانت أوروبا تنطلق في كل الاتجاهات في عملية هيمنة تاريخية لا مثيل لها كان العالم الشرقي والبلاد العربية أحد أجزائه لا يفتأ ينكمش على نفسه وينطوي في حركة انحسار لم يشهدها منذ العصور الإسلامية الأولى.

فقد خاضت اوروبا تجربة الثورة الصناعية التي قامت على استنزاف الأطراف لتتجه إلى مختلف أطراف العالم في حركة استعمارية تحت غطاء تحديث الأقطار المتخلفة ومساعدة شعوبها على التحضر مرة. وتحت غطاء الوصاية ثانية وكانت أوروبا في حركتها تلك تلغي كل طرف خدمة لمصالح المركز.

وهكذا وجد نظام اقتصادي واحد لا نزال نعيشه حتى اليوم وتتمركز في هذا النظام عناصر القوة والسيطرة الصناعية التحويلية والتقنية ورأس المال في الدول الأوروبية المستعمرة، والموارد والعمالة والأسواق في الدول النامية التي تخضع لهذا النظام.

آثار مشكلة الفقر :

نركز الحديث على ما يبدو أنه أخطر الآثار وأكثرها انتشاراً ضمن العناصر التالية :

١ ـ الآثار الاجتماعية :

تحكم مشكلة الفقر قبضتها على الكيان الاجتماعي كله، وتبرز

مثيلاتها في الحياة الاجتماعية المتصلة بالصحة، والوضع الخلقي وعموم العلاقات الاجتماعية.

أولاً : المرض :

وتؤكد الدلائل أن الوضع الصحي في غالب الدول الإسلامية متدهور بسبب الفقر والحرمان، فهناك نقص في الرعاية الصحية والمياه الصالحة للشرب، كما أن نسبة ما يحصل عليه الفرد من السعرات الحرارية في بعض الدول الإسلامية يقل عن الاحتياجات الفعلية، وذلك يشير إلى عدم التوازن بين الغذاء واحتياجات الأفراد.

ثانياً : الانحراف الاخلاقي :

إن الفقر وثيق الصلة بالانحراف، بل إن الانحراف في جزء كبير منه نتيجة طبيعية للفقر إذ تشير الدراسات الميدانية إلى أن الجريمة على مستوى الأفراد ذات علاقة بالعديد من العوامل منها : الفقر، الكبت، وتهدم البنيان الأسري.

ثالثاً : تفكك العلاقات الاجتماعية :

إن قسوة الحياة من شأنها أن ترهق الفقراء فيصابون بالإحباط الاجتماعي الحاد مما يدفعهم إلى التذمر والشعور بكراهية نحو المجتمع مما يسول للكثير منهم الاعتداء على المجتمع وتزداد هذه

الاحساسات مع فترة المراهقة والشباب. وخاصة إذا وجدت عصابات تكون عادة مستنقعات آمنة تفرخ فيها الجريمة، هذه العصابات تمثل ملجأ يجد فيه المراهق المحتاج متنفساً لإحساسه بالفقر والعمل على مغالبته بطرق غير مشروعة. فالعصابة «جثة يهرب إليها المراهق الناشيء من عناء الإحساس بالهوية والتشوش والضياع والاغتراب في مجتمع معقد».

٢ ـ الآثار الثقافية :

إن الحياة الثقافية ليست بمنأى عن مشكلة الفقر في البلاد الإسلامية، لأن البلد الفقير لا يمكنه النهوض بكافة العناصر الثقافية والتعليمية والتربوية والاعلامية بالشكل المرجو لضعف الإمكانات المادية ولتشتت الأولويات وقصر باع المؤسسات وتقادم وسائلها فيقع فريسة المشكلات الثقافية مثل الجهل وانتشار العقائد والأفكار المنحرفة.

فالعلاقة بين الفقر والأمية علاقة جدلية كل يسبب الآخر وينجم عنه في نفس الوقت.

كما أن واقع البؤس والجهل يعد مناخاً مناسباً لظهور العقائد الفاسدة والأفكار المنحرفة فالإنسان إذا لم يكن متحصناً بعلم ووعي فإنه سرعان ماتختلط عليه السبل وخاصة إذا وجد من شياطين الإنس من يستغل حالة الفقر والجهل لبث المعتقدات الباطلة والأفكار الفاسدة.

٣ ـ الآثار الاقتصادية :

رغم أن الآثـار الاقتصـاديـة لمشكلة الفقـر كثيـرة إلا أنها عنـد إمعان النظر ترجع إلى :

١ ـ زيادة الفقر.

٢ ـ زيادة التخلف.

٣ ـ التبعية الاقتصادية.

٤ ـ البطالة.

إن مـظاهـر استفحـال الفقـر تبـدو واضحـة في جميـع الـدول الإسـلامية المتخلفـة، زراعياً وصنـاعياً، ممـا تسبب في حدة الفـوارق الاجتمـاعية بـين أفراد المجتمـع حيث يلاحظ الفقـير المـدقـعَ والغني المترف نتيجة انعدام العدالة في توزيع الثروة.

كـما يلعب الفقـر دوراً بـارزاً في تـرسيـخ التخلف الاقتصـادي الذي من أهم مظاهره.

١ ـ التخصص في النشاط الزراعي والاستخراجي فقط.

٢ ـ عدم استغلال الموارد استغلالاً كاملاً.

ويؤثر العنصر الأول على الاستغـلال الاقتصادي، كـما ينتج عن العنصر الثاني ضعف الإنتاج والدخل القومي.

التبعية الاقتصادية للدول الكبرى نجمت عن حالة الفقـر التي عليها معظم دول آسيا وأفريقيـا، وظلت الدول الفقيـرة تحت وصايـة الدول الكبرى حيث أفـرزت هذه التبعيـة الاقتصاديـة تبعية سيـاسية

وثقافية تمكنت من خلالها الدول الكبرى من فرض برامجها الاقتصادية، واختياراتها الثقافية التي كانت محصلتها حدوث تشوهات واضحة اقتصادية وفكرية لدى الإنسان في الدول الفقيرة.

توجيهات الإسلام في علاج مشكلة الفقر

١ ـ حث الإسلام على الاكتساب :

جاء الاسلام بتشريعاته وتوجيهاته من لدن الحكيم الخبير التي تضع الحوافز لكل عمل خير يباشره الإنسان مهما يكن صغيراً، وتفضل العمل مهما يكن شأنه على البطالة والكسل والعيش عالة على حساب الآخرين. فالعمل هو الطريق المشروع للاكتساب لذا فقد حث الإسلام على الاكتساب وشجع عليه ويتجلى ذلك في ما حفلت به مصادر الشريعة من نصوص : قال تعالى : ﴿فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون﴾.

كما حثت السنة بدورها على الاكتساب وأشادت به من ذلك قوله ﷺ «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده». ومن طرق الكسب الحلال ما يلي :

أ ـ الفلاحة :

وقد حث النبي ﷺ على ممارسة الحراثة بقوله : ما من مسلم غرس غرساً فأكل منه إنسان أو دابة إلا كان له صدقة».

ب ـ التجارة :

وهي محاولة الكسب بتنمية المال بشراء السلع بالرخص وبيعها بالغلاء. وقد أشاد النبي ﷺ بالتاجر المسلم المكتسب بقوله : «التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء».

جـ ـ الصناعة :

وقد حث الإسلام على الصناعة وتنمية المهارات فيها فقال تعالى : ﴿وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم من بأسكم﴾ وقال أيضاً في صناعة الفلك : ﴿واصنع الفلك بأعيننا ووحينا﴾ وفي صناعة الكساء ﴿ أن أعمل سابغات وقدر في السرد﴾ .

وقد جعل الإسلام للعامل حقوقاً تشجعه على الاكتساب والمثابرة عليه فقال النبي ﷺ «اعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه» ومن العوامل التي تحث المسلم على الاكتساب والعمل انتقال مكتسباته بعد وفاته إلى ذريته وأقاربه، فيكون بذلك قدوة لهم في الانطلاق إلى الكسب والعمل وتحصيل الرزق الحلال.

٢ ـ نهي الإسلام عن التواكل والكسل والمسألة :

أناط الإسلام مدارج الارتقاء المادي والروحي بالعمل المخلص سواء بمشاعر العبادة أو بالضرب في الأرض، فلم يأل في الحث على القيام بالأعمال المتقنة بالمديح والوعد والإثابة ومضاعفة الجزاء في آيات كثيرة بالقرآن الكريم منها قوله تعالى : ﴿هو الذي

جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه﴾. وذلك يحمل دلالة عظيمة في وجوب العمل والسعي والبحث عن أسباب الرزق وعدم الاستسلام للتواكل والكسل والمسألة وأضرابها من صنوف البطالة.

٣ ـ مجالات الاكتساب :

مجالات الاكتساب المشروعة كثيرة نذكر منها :

١ ـ ملكية الأشياء المباحة :

المباح في الإسلام «ما رفع الحرج عن فعله وتركه» وهو مجال واسع أبقاه الله تعالى على أصله ليسهل على الناس القيام بشؤونهم بلا مشقة ومن ذلك امتلاك ما خلقه الله تعالى لهم وليس في حوزة أحد منهم. «لأن الأشياء المباحة بكل حيازتها ووضع اليد عليها لم تكن مملوكة لأحد».

ويتنوع هذا الضرب من الاكتساب بتنوع الأشياء ولذلك نجد من أنواعه :

أ ـ إحياء الأرض الميتة التي ليست في حوزة أحد.

ب ـ الصيد في البر والبحر والجو.

جـ ـ الأعشاب والحجارة والحطب ونحوها.

٢ ـ عقود التجارة :

أفسح الإسلام مجال الاكتساب الفردي بالبيع والشراء

المشروعين، كما أفسح مجال الاكتساب الجماعي عن طريق إنشاء العقود بين أفراد المجتمع الذي من شأنه إنماء الثروات الفردية وتحقيق التكامل بين المجهودات. والعقود مجال خصب للاكتساب وفرصة لانصهار المال الخاص مع غيره وبذلك يمكن قيام المشروعات الكبيرة ذات العائدات الضخمة.

٣ ـ العمل بأجر :

العمل بأجر من الأمور المتعارف عليها منذ القدم حيث أن البعض يحتاج إلى مهارات وخبرات الآخرين وسبيل ذلك الإجارة على مال معلوم مقابل خدمة معينة.

٤ ـ الإرث :

إذا توفي المسلم انتقلت تركته إلى ورثته والموصى لهم منها، ولا يحتاج دخول الميراث في ملك الوارث إلى قبول منه.

آثار الاكتساب في علاج مشكلة الفقر :

للاكتساب دور مؤثر في علاج مشكلة الفقر ويظهر هذا من خلال :

١ ـ تحقيق الاكتفاء الذاتي للمكتسب.
٢ ـ إسهام المكتسب في مساعدة غيره.
٣ ـ استقامة سلوك المكتسب.
٤ ـ تحقيق استغلال الأمة فيما يحتاج إليه.

أسس الانفاق في الإسلام :

كما حمل الإسلام على الفقير في حثه على الاكتساب فإنه حمل عليه أيضاً عندما حضَّ على انفاق المال وتوزيعه بعدل وحكمة إمعاناً في اجتثاث غائلته وطلباً لحياة كريمة، لذلك أقام الدين الإسلامي مبدأ الإنفاق على أسس عقدية كفيلة بأن تسهم في بناء حضارة نامية وأهم تلك الأسس ما يلي :

١ ـ إن الإنسان خليفة في المال وليس بمالك له، فكل ما يقع في يد الإنسان وديعة من عند المالك الحقيقي وهو الله سبحانه وتعالى الذي عرفه سبيل الانفاق وضوابطه، وعليه أن يتقيد بها كما يتقيد الوكيل بتعليمات وكيله.

٢ ـ الانفاق يكون طلباً لمرضاة الله سبحانه وتعالى، فلا ينبغي أن يقصد الإنسان بإنفاقه المحمدة الشخصية، ولا أن يصحبه أذى.

٣ ـ يجب أن يكون الإنفاق من الكسب الطيب الحلال.

٤ ـ دعت الشريعة إلى حسن التصرف في الأموال فلا يضيعها أو ينفقها فيما لا نفع فيه.

٥ ـ يجب أن يكون الانفاق في محله المشروع للمحتاجين المسلمين وأهل الذمة.

مصادر الإنفاق ومصارفه

لم يكتف الاقتصاد الإسلامي بمجرد تقرير مبدأ القضاء على مشكلة الفقر ولكنه قرر ضرورة القضاء على هذه المشكلة بحل جذري فأنشأ النظام الإسلامي مؤسسة متخصصة هي مؤسسة الزكاة بعدما شدد على أداء فريضة الزكاة وقد حرص الاسلام أن تكون مؤسسة الزكاة مستقلة في مواردها ومصارفها والعاملين عليها.

والزكاة فرضها الشارع في القرآن والسنة قال تعالى : «وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة» وقال ﷺ : بني الإسلام على خمس : على أن يوحد الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان والحج.

وتجب الزكاة في خمس هي :

١ ـ سائمة بهيمة الأنعام.

٢ ـ الخارج من الأرض.

٣ ـ الائتمان.

٤ ـ عروض التجارة.

وبعد أن يستقر مجموع المال المتحصل من الزكاة يرده ولي الأمر إلى مستحقيه دون أن يجتهد رأيه فيه، ومصارف الزكاة ثمانية وردت في قوله تعالى : ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم﴾.

والمتأمل في تلك الفئات يجد أن قسماً منها محتاج للمواساة فعلاً وذلك لما حاق به من ظروف الحرمان فلا يترك ينهشه الاحتياج ويطفىء جذوة نشاطه وعطائه وربما يقوده ذلك إلى اقتراف الجنح والجنايات فيعطى من الزكاة إعانة له وترسيخاً لمشاعر التكافل وإقامة مجتمع كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً.

أما القسم الآخر فالمنفعة للمسلمين فيه حاصلة ومرجوة فيعطى من مال الزكاة تثبيتاً لتلك المنفعة وأملاً في إتقان عمله (الجباية) أو إغراء له في الدين أو تكريماً لصنيعه الاجتماعي الخير (كالتداين لاصلاح ذات البين) وكل ذلك حفظاً لكرامته عن ذل السؤال.

إنفاق مال الخمس والفيء :

يقسم مال الغنيمة على خمسة أقسام أربعة منها للجيش المقاتل أما الخمس الباقي فيقسم على أربعة :

١ ـ ربع لله ولرسوله ولذي قرباه ﷺ.
٢ ـ ربع لليتامى.
٣ ـ ربع للمساكين.
٤ ـ ربع لابن السبيل.

وهذا التقسيم يسهم في علاج الفقر ومطاردة آثاره. ويلحق الركاز بخمس الغنام حيث يخمس فيستخلص خمسه لبيت المال وينفق في مصالح المسلمين المتعددة على اجتهاد ولي الأمر ويعطى سائرة لمن وجده.

الفيء ما أخذ بغير قتال من مال المشركين وما تركوه فزعاً. وسمي بذلك لأنه رجع من المشركين إلى المسلمين قال تعالى: ﴿وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير﴾.

ويرى الجمهور أن مال الفيء الثابت والمنقول لا خمس فيه وإنما يوقف وتصرف إيراداته جميعاً على المسلمين أجمعين، فتجرى الأرزاق عليهم الأحوج فالأحوج وتنفق الأموال على مصالحهم الأهم فالأهم ويكمل بها ما بأبواب الميزانية من نقص حتى يعم الرخاء وتتأكد العدالة التي لا يمكن أن توجد إلاّ في الاسلام وحده.

آثار الإنفاق في علاج مشكلة الفقر:

تهدف السياسة المالية في الإسلام إلى إقرار التوازن الاجتماعي والتكافل العام.

وقد أثمرت سياسة الاسلام المالية في الإنفاق آثاراً جليلة في القضاء على الفقر والتي أبرزها:

١ ـ كفاية الحاجات البشرية الأساسية:

إن نظام الانفاق في الإسلام يصل إلى القطاعات الأكثر فقراً فيحقق لها كفايتها من الحاجات الأساسية كي يهيئهم للمشاركة في الحياة العملية بإيجابية والتمتع بالحياة الهنيئة الآمنة.

التشجيع على العمل المنتج :

كما كانت الزكاة تعطى للعاجز عن الكسب فإن القوي المكتسب لا حظ له فيها بل فرض عليه العمل والتماس الرزق وما ذاك إلا تشجيع له على الاحتراف وترك البطالة.

٣ ـ تكافؤ الفرص في امتلاك وسائل الانتاج :

ليس الانفاق في مرماه البعيد مجرد مساعدات توزع هنا وهناك من حين لآخر تهدئة مؤقتة لآلام الفقراء بحيث يظل المحتاج عالة أو طاقة معطلة، وإنما هو سعي جاد لإغناء المحتاج بتمليكه ما يستثمر فيغنى.

٤ ـ تحقيق التنمية الاقتصادية :

إن انفاق أموال الزكاة للفقراء والمساكين يستخدم كأداة لمساعدتهم في القيام باستثمارات صغيرة وذلك عندما يمنح الفقراء من أرباب المهن والحرف بعض رؤوس الأموال التي تمكنهم من القيام بمشروعاتهم وبأعمالهم التجارية أو الصناعية الأمر الذي يشحذ هممهم على العمل والإنتاج.

٥ ـ وجود مجتمع التكافل :

إن التكافل الاجتماعي يوجب سد حاجة المحتاجين ممن لا يستطيعون القيام بعمل ما، ومن هنا فإن المجتمع المتضامن المتكافل

هو الذي يلبي حاجة ضعفائه ومحتاجيه حتي ليكاد يقضي على الفقر والعوز.

وهكذا نرى أنه بالتقاء توجيهات الإسلام وأحكامه في الحث على الاكتساب وفي الأمر بالانفاق العام تضييق للخناق على الفقر وتشديد للحصار على أخطاره.

أثر العمالة الأجنبية
في التغير الاجتماعي في الدول العربية

الدكتورة لبنى عبدالله القاضي

دراسة مكتبية نشرت عام ١٤١٠ هـ (الموافق ١٩٩٠م).

الوطن العربي لا سيما البلاد النفطية استقبلت موجات متتالية من الهجرة الأجنبية زادت في العقد الأخير بسبب التغير الاجتماعي والاقتصادي السريع.

ونظراً لأن المجتمع يتشكل من مجموعات إنسانية هي الأسرة التي تعتبر نواة المجتمع فإن نقطة البداية لتحليل الظواهر الاجتماعية ستكون مع الأسرة العربية في أثر ظاهرتين مهمتين.

أولاهما : ظاهرة الخدم الآسيويين.

وثانيهما : ظاهرة الزواج من أجنبيات.

١ ـ تأثير الخدم الآسيويين على الأسرة العربية:

ركزت دراسات عديدة على أثر الخادمات الآسيويات على الأطفال في بداية مراحل تعليمهم وتعاملهم الاجتماعي.

ولنا أن نتصور حالة الاضطراب التي تتولد في نفسية الطفل حينما يرى والديه يربيانه وفق مفاهيم وأنماط سلوكية معينة، والمربية تعلمه حسب معايير مختلفة.

يضاف إلى ما سبقت الإشارة إليه المشاكل الثقافية التي تترتب على هذه الظاهرة بتأثير اللغات واللهجات العديدة للمربيات على لغة أهل الطفل وانتشار أنماط ثقافية غريبة وجديدة في المجتمع أغلبها سلبي.

وتظهر الدراسات حول «آثار العمال الأجانب في الخدمات الشخصية» أن وجود عمال الخدمات الشخصية في المنازل قد ساعد على تلاشي العائلة الممتدة وإلى توزيع المهمات داخل المنزل، فالمرأة لم تعد تقوم بالواجبات المنزلية، إضافة إلى نشوء الاتكالية والاعتماد على الآخرين بين جيل الصغار، وقد أدى هذا الى وجود نوع من التفكك الاجتماعي داخل الأسرة لوجود علاقات وسيطة.

وقد أثرت هذه الظاهرة أيضاً على العلاقة بين الأب والإبن بسبب تعدد مصادر الضبط والارضاء مما أدى إلى تمرد الإبن على أبيه ورفضه القيام بالأعباء أو الانصياع للأوامر.

٢ ـ الزواج المختلط :

أبرز العقد الأخير الزواج المختلط بين أبناء المجتمع الخليجي وبنات جنسيات آسيوية غير عربية لا سيما من حملة الجنسية الفلبينية والسريلانكية بصورة غير متوقعة قلبت ما كان عليه الحال من الزواج من حملة الجنسية الهندية أو الإيرانية.

وقد اهتم علماء الاجتماع بظاهرة الزواج المختلط وأثرها على المجتمع الكويتي، وقد انصب خوف الباحثين الاجتماعيين على أبناء المتزوجين من جنسيات أخرى مما يشكل تأثيراً مضاعفاً على بنية المجتمع وضياع الهوية الاجتماعية الخاصة بالمجتمع العربي.

وبالإضافة إلى ما يسببه الزواج المختلط من إرباك نفس الأبناء الذين يسوف يكون تعاملهم مع زملائهم بحذر خوفاً من من التطرق

إلى ذكر أمهاتهم الأجنبيات بالإضافة إلى شعورهم بالعزلة نتيجة ارتباط الطفل بثقافة بلد أمه كما أن معاملة الأسرة الواحدة لأبناء الزوجة الأجنبية تختلف في معاملتها لأبناء الزوجة من نفس جنسية الأسرة.

كما أن هذا الإتجاه يشكل خطراً على جيل الشباب لأن نسبة نسائنا غير المتزوجات تزداد في كل إحصائية عن سابقتها وعلى هذا فإننا بحاجة إلى تشجيع الزواج من مجتمعنا نفسه حتى تزداد روابطنا الأسرية ووحدتنا الاجتماعية.

٣ ـ تأثير المدارس الأجنبية على أطفال العرب :

تم في الآونة الأخيرة افتتاح العديد من المدارس الأجنبية في أواخر السبعينيات حيث اللغة الأنجليزية وغيرها من اللغات الأجنبية هي لغة التعليم والمدرسين إلى حد كبير من غير العرب.

ويدرك علماء الاجتماع أهمية المدارس ودائرة الأصدقاء في التكوين الاجتماعي المبكر للأفراد وتشكيل شخصياتهم من خلال تفاعلهم مع أصدقائهم وأندادهم في الدراسة.

والثقافة تنتقل عن طريق المناهج وتترسخ الهوية القومية من خلال التعليم والإدراك الحسي لخلفياتنا التاريخية. أما في المدارس الأجنبية فيتم تكريس جزء كبير من العلوم الاجتماعية للثقافة الغربية وتصويرها على أنها متطورة ومن ثم فإن الأطفال العرب يكبرون وهم

يدركون أن التقدم والتغريب مترادفان، وأنه ليس من الضروري أن نتمركز في مجتمع واحد ولا نتعلم عن الثقافات الأجنبية ولكن يجب على الإنسان في البداية أن يتفهم تاريخه وثقافته.

إن انتشار هذه الظاهرة ينطوي على آثار سلبية قد تنعكس بصورة أوضح على مجتمع لغته العربية ودينه الاسلام الحنيف.

ويمكن إيجاز الآثار السلبية لهذه الظاهرة في حلول عادات وتقاليد وقيم سلوكية غريبة في نفسية الطالب محل العادات والقيم السائدة في مجتمعه، وأيضاً ضعف المستوى العلمي في اللغة العربية والتربية الإسلامية بما يترك أثره في سلوك الطلاب في مجتمع تعتبر فيه اللغة العربية من أساسيات وجوده وكيانه.

ويضاف إلى ذلك أن معظم هؤلاء الطلبة ينتمون إلى أسر تدخل في شريحة فوق المتوسط عاش أغلبهم في خارج الوطن العربي وفق النظام الذي يتعلم فيه أبناؤهم، ولهذا فإن القيم الدينية وممارستها قد لا تكون المحور الذي تدور عليه حياتهم مما يزيد من حدة الخطر ويضاعف من حجم الغربة بين الطلبة وأمتهم وقيمها.

لهذا فإن من الضروري الحد من انتشار المدارس الأجنبية ووضع القيود التي تحول دون إقبال الطلبة العرب على الالتحاق بها.

المخابرات في الدولة الاسلامية

الدكتور سلامة محمد الهرفي

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٨٩م).

مخابرات الرسول ﷺ ضد قريش :

تأسيس أول جهاز للمخابرات في الدولة الاسلامية :

عندما فكر الرسول ﷺ بالهجرة من مكة إلى المدينة المنورة وتوقع أن قريشاً لن تسمح له بالهجرة أخذ يخطط للخروج بطريقة سرية فأنشأ جهازاً بسيطاً ليزوده بالمعلومات اللازمة لنجاح هذه المهمة الخطيرة يتكون من رسول الله ﷺ القائد الأعلى لهذا الجهاز، وعبدالله بن أبي بكر - رضي الله عنهما - مخبراً سرياً مهمته تزويد الرسول ﷺ بكل ما يحاك ضده من مؤامرات من قبل قريش وأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما مخبرة وناقلة للمؤن، وعامر بن فهيرة راعي أبي بكر، وعبدالله بن أرقط.

وبفضل التخطيط السليم وتسخير كل الطاقات وبفضل المعلومات الوافية عن تحركات العدو بالإضافة إلى العناية الإلهيّة للمصطفى ﷺ تمكن الرسول من الإفلات من قبضة قريش التي لم تدخر وسعاً في محاولة الإيقاع به.

وتبدأ نواة جهاز المخابرات الإسلامية في المدينة المنورة باختيار حذيفة بن اليمان الصحابي الجليل كاتماً لسر رسول الله ﷺ الذي كان يعلم أسماء الطابور الخامس في الدولة الاسلامية وبخاصة المنافقين. فكان مثالاً لرجل المخابرات الناجح.

وكانت الخطوة التالية لتقوية جهاز المخابرات ورفع كفاءته تعلم اللغات الأجنبية، فعن زيد بن ثابت قال : أمرني رسول الله

ﷺ فتعلمت لـه كتاب يهـود وقيل أيضـاً أنه تعلم الفـارسية والـرومية والقبطية والحبشية.

وكان رسول الله ﷺ حتى أخريات أيامه يحض قـادته عـلى جمع المعلومـات السابقـة عن الأعداء عن طـريق الجواسيس لأن ذلـك من عوامل النصر المهمة فقد خاطب أسامة بن زيد عندما وجهه إلى الشام قائلا : وأسرع السير تسبق الأخبـار... وخذ معـك الأدلاء والعيون والطلائع أمامك.

دور المخابرات في غزوة بدر :

بدأ نشاط المخابرات الاسلامية بعد تأسيس الـدولة الاسـلامية في المـدينة المنـورة بإرسـال الرسـول ﷺ العيون لجمـع المعلومات عن قافلة ضخمة خـرجت من مكة إلى الشـام، ولكن هذه القـافلة نجت من عيون المسلمين ووصلت إلى الشام فأخذت المخابرات الاسلاميـة تتحين الفرصة للايقاع بهـا عند عـودتها، وأرسـل الرسـول ﷺ لهذه الغـاية رجلين من مخـابراتـه إلى طريق الشـام هما : طلحـة بن عبيد، وسعيـد بن زيد بن عمـرو بن نفيل لتـزويده بتقـرير مفصـل عن هذه القافلة ليتسنى له أنسب الخطط للإيقاع بها.

ونجحت الـدولة الاسـلامية في تجنيـد العباس بن عبـدالمطلب أحـد زعماء مكـة المرمـوقين في جهـاز مخابـراتها فكـان العبـاس يـزود الرسول ﷺ بتفاصيل كل حركة من حركـات قريش فلما أتمت قـريش تجهيزاتها لغزوة أحد زود العباس الرسـول ﷺ بكامـل التفاصيـل عن

الجيش القرشي عن طريق رسالة أرسلها إليه مع أحد الأمناء من رجاله، وقد أعطت هذه المعلومات السابقة عن العدو الوقت الكافي لأخذ الاستعدادات المناسبة، وبحث أفضل الطرق للدفاع عن المدينة.

وابتكر الرسول ﷺ أسلوب الرسائل المكتوبة للمحافظة على الكتمان الشديد وحرمان العدو من المعلومات التي تفيده في رسم خططه لمحاربة الدولة الاسلامية مخفياً تلك المعلومات عن العدو والصديق وبهذا يكون المسلمون قد سبقوا أمم الأرض بهذا النوع من السرية.

وكما هو معلوم فإن الألمان هم أول من استعمل هذا الأسلوب في الحرب العالمية الثانية.

واستمر نشاط المخابرات الإسلامية ضد قريش بعد غزوة الخندق فعندما قرر الرسول ﷺ أداء العمرة في السنة السابعة للهجرة وتوقع أن تعارضه قريش بعث رجلاً من مخابراته هو بشر بن سفيان الكعبي الخزاعي وأمره أن يقوم بجمع المعلومات عن قريش ومعرفة نواياها الحقيقية إذا بلغهم أن رسول الله ﷺ قد عقد العزم على الخروج من المدينة قاصداً مكة للعمرة وأمره أن يلقاه قبل وصوله مكة ليعلمه بما تحصل عليه من معلومات وتحرك بشر نحو هدفه وتمكن من جمع المعلومات اللازمة، وقابل المصطفى ﷺ وقدم له تقريراً مفصلاً عن قريش وموقفها من تحركه تجاه مكة. وعلى ضوء هذا التقرير غير الرسول ﷺ خط سيره واتخذ التدابير لمواجهة كافة الاحتمالات.

المخابرات الاسلامية ضد الامبراطورية البيزنطية :

عندما أخذت الجيوش الإسلامية تتجه إلى بلاد الشام والعراق نجد أن من وصايا الخلفاء لقادة جيوشهم ضرورة بث العيون وتجنيد أكثر عدد من الأفراد لجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات عن الأعداء فقد أوصى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - بقوله : «إذا وطئت أرض عدوك فأذْكِ العيون بينك وبينهم لا يخف عليك من أمرهم شيء، وليكن عندك من العرب أو من أهل الأرض من تطمئن إلى نصحه وصدقه فإن الكذوب لا ينفعك خبره وإن صدقك في بعضه والغاش عين عليك وليس عيناً لك».

ونجحت المخابرات الاسلامية في ضم بعض المعاهدين إلى صفوفها وجندتهم في مهام خدمت الجيوش الاسلامية الفاتحة فتذكر المصادر أنه كان من ضمن جهاز مخابرات أبي عبيدة عدد من المعاهدين الذين تمكن من استمالتهم إلى جانبه فكانوا يزودونه بالمعلومات من داخل جيوش البيزنطيين.

وفي معركة اليرموك لعبت المخابرات الاسلامية دوراً بارزاً، حيث قامت بعدة عمليات ناجحة في اختراق صفوف البيزنطيين وجمع المعلومات من داخلها دون أن يشعر بها أحد.

وعندما حاصر المسلمون دمشق بقيادة خالد بن الوليد ـ رضي الله عنه ـ سنة ١٤ هـ واستعصت عليهم نجد أن الذي سهل مهمة فتحها تقارير مخابرات المسلمين عن أوضاع المدينة الداخلية.

المخابرات الاسلامية ضد الامبراطورية الفارسية :

برز في معارك العراق العديد من رجال المخابرات الناجحين من أبرزهم طليحة بن خويلد الذي كان من ضمن مخابرات سعد بن وقاص ـ رضي الله عنه ـ في معركة القادسية، فقد أرسله سعد لجمع المعلومات عن جيش رستم هو وتسعة آخرين.

ولم يكتف سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ بالمعلومات التي قدمها طليحة بل استمر في إرسال عيونه إلى معسكرات الفرس لجمع المعلومات اللازمة عن تحركات العدو الذي سيلقاه في معركة مصيرية فأرسل العديد من رجاله لهذه الغاية كان من بينهم قيس بن هبيرة الأسدي.

وفي نهاوند لم يغفل القائد المسلم النعمان بن مقرن العناية بأمر المخابرات فقام بتشكيل خلية من مخابراته مكونة من ثلاثة أشخاص اشتهروا بالنجاح في اختراق صفوف الأعداء وجمع أدق المعلومات عنها وكانت هذه الخلية مكونة من : طليحة بن خويلد، وعمرو بن معدي كرب، وعمرو بن أبي سلمى، وقد كلف الثلاثة بجمع المعلومات عن الأعداء الذين يزمعون الصدام معهم في نهاوند.

وكانت المخابرات الاسلامية تتلمس نقاط الضعف عند أعدائها فقد لاحظ عبدالله بن المعتم قائد المسلمين أثناء حصار تكريت سنة ١٦ هـ أن جيش العدو يتكون من خليط من الأجناس بينهم عناصر عربية وتمكن في نهاية المطاف من استمالة بعضهم إلى جانبه وأعلنوا إسلامهم مما كان له أثر في سقوط تكريت بيد المسلمين.

وهكذا خدمت المخابرات الاسلامية الجيوش الفاتحة مستخدمة عدة أساليب في جمع المعلومات ومستغلة مختلف العناصر لخدمة أهدافها، ساعية دوماً لتطوير نشاطها بإضافة عناصر جديدة وأساليب مبتكرة.

المخابرات في العصر الأموي :

نشأت الدولة الأموية في ظروف سياسية صعبة جعلتها تواجه العديد من التيارات السياسية والمذهبية النشطة التي لم تدخر وسعاً للاطاحة بها مما جعل الدولة الأموية تهتم منذ تأسيسها برصد حركات المعارضين لها في الداخل لضرب حركاتهم قبل بلورتها إلى عمل مسلح ضدها.

وقد استفادت الدولة الأموية منذ عهد معاوية من عمال البريد في جمع الأخبار عن الأمصار وبشكل خاص الولاة وكبار القادة فكان صاحب البريد بمثابة مسئول المخابرات في الدولة الاسلامية.

كما كان عرفاء القبائل بمثابة رجال مخابرات للدولة الأموية فقد كلفهم عبيدالله بن زياد والي العراق بحصر أسماء الغرباء الذين يفدون إلى عرافة كل شيخ من شيوخ القبائل ورفعها إلى السلطة وأوكل إليهم أيضاً حصر أسماء المطلوبين للسلطة ورفع اسمائهم إلى واليهم وبشكل مختصر جعل عريف القبيلة مسئولاً عن جميع أفراد عرافته وعليه أن يجهض أي عمل عدائي للدولة الأموية.

وكانت مخابرات الدولة الأموية مبثوثة في مختلف الأمصار تقدم التقارير السياسية والاقتصادية وعلى ضوء هذه التقارير تصاغ القرارات ومن أمثلة ذلك أن والي مصر قرة بن شريك (٩٠ ـ ٩٦ هـ) أوكل لمخابراته استطلاع أوضاع الخراج وجبايته وحال العمال في الأقاليم المصرية فكتبوا له عن كل صغيرة وكبيرة وعلى ضوء تقاريرهم حدد مقادير الخراج وطريقة جبايته.

أما بالنسبة لنشاط المخابرات الأموية ضد الإمبراطورية البيزنطية والقوى الخارجية الأخرى فكان نشاطاً ملموساً حقق عدة نجاحات وسقط بعض رجال هذا الجهاز شهداء وهم يؤدون واجبهم لخدمة دينهم وأمنهم.

ويقدم عبدالحميد الكاتب وصايا هامة لرجال المخابرات في الدولة الاسلامية من خلال نصيحته لآخر خلفاء بني أمية مروان بن محمد، فقد بين في وصاياه أن من واجبات القائد المخلص العمل بمختلف الوسائل من أجل الحصول على المعلومات السابقة عن

الأعداء منبهاً إلى أن العدو أيضاً لن يدخر وسعاً في جمع المعلومات عن المسلمين من خلال جواسيسه المبثوثين بين المسلمين.

وبعد تبصيره بهذه الأمور طلب منه ضبط أمر رجال مخابراته لأن مدار النصر بعد الله الأخذ بالأساليب بجمع المعلومات الوافية عن الأعداء.

وبين له أن أنجح الطرق لمنع تسرب الأخبار إلى الأعداء هي عدم معرفة الجند لمن يعملون في جهاز مخابراته.

المخابرات في العصر العباسي :

لقد أناط العباسيون أمر مخابراتهم بصاحب البريد الذي كان يعمل تحت إمرته العديد من رجال المخابرات المبثوثين في مختلف أرجاء الدولة والذين كانوا يقدمون له التقارير المفصلة عن أوضاع المناطق المكلفين بجمع المعلومات عنها وكان صاحب البريد بدوره يقدم خلاصة هذه التقارير إلى الخليفة ليرى رأيه فيها.

وبلغ جهاز المخابرات في عهد المنصور درجة عالية من الكفاءة والمرونة حتى أنه كان يقدم تقاريره عن أوضاع الرعية وما يستجد من أمورها يومياً إلى الخليفة المنصور فكان إذا صلى المغرب وافاه مدير مخابراته بتقرير عما حدث خلال النهار وإذا صلى الفجر قدم له تقريراً بما جرى في الليل.

ومن الأساليب التي اتخذتها المخابرات العباسية لتتبع تحركات محمد النفس الزكية أسلوب تجنيد العبيد في جمع المعلومات عن محمد

النفس الـزكية فكـان المنصور يشتـري الرقيق ويـزود كل واحـد منهم ببعـير فيهيمون أو يـردون الماء كـالمارين ويسـألـون عن محمـد النفس الزكية ويتجسسون الأخبار.

وتمكنت المخابرات العباسية من اختـراق صفوف محمـد النفس الزكية حتى تمكنت من معرفة مقر قيادته في جبل رضـوى بالقـرب من ينبع، إلا أن رجل المخابرات العبـاسية لم يحـالفه الحظ واكتشف أمـره من قبل أنصار محمد النفس الزكية فالقي القبض عليـه. ونشر الخليفة العباسي الناصر لدين الله أحمد أبو العباس ٥٧٥ هـ رجال مخابـراته في جميع أنحاء دولته وفي خارجها فكانوا يوافـونه بـالأخبار عـما يحدث في الداخل والخارج.

وعندما تعددت الدويلات الاسلامية التي تتبع الخليفة العباسي اسماً نجد هذه الدويلات لا تغفل العنـاية بـأمر المخـابرات الـداخلية والخارجية ففي الدولة الأيوبية وفي عهـد صلاح الـدين الأيوبي بلغت العناية بالمخابـرات أوجها وتفـوقت على أجهـزة المخابـرات في الدول المعاصرة، فقـد تمكن صلاح الـدين من استمالـة عدد من الصليبيـين وتجنيـدهم في جهاز مخـابراتـه فكانـوا يزودونـه بمعلومـات مفصلة عن معسكرات الصليبيين دون أن تحوم حولهم أيـة شكوك، وبفضـل هذه التقارير تمكن صلاح الدين من نصب عدة كمائن ناجحة للصليبيين.

مدرسة المخابرات الاسلامية :

تعد مدرسـة المخابـرات الاسلاميـة ذات شخصية متميـزة عن

غيرها من المدارس الأخرى حيث انفردت بالخصائص الآتية :

- امتاز رجل المخابرات في هذه المدرسة بأنه من أصحاب العقيدة الراسخة، وأنه لم يعمل من أجل مال أو سلطان بل من أجل تدعيم الدولة الاسلامية، ويرى في عمله نوعاً من الجهاد في سبيل الله.

- كان رجل المخابرات الاسلامية يعمل في أقسى الظروف دون اللجوء إلى وسائل محرمة تتعارض مع عقيدته.

- امتازت المخابرات الاسلامية بالمحافظة على السرية، والكتمان وعدم البوح بأية معلومات لأي شخص مهما كانت العلاقة بين رجل المخابرات وغيره.

- كانت سرعة البديهة والقدرة على التخلص من المآزق دون ارتباك أو حيرة من الصفات التي كانت تحرص المخابرات الاسلامية على توفرها في العناصر المنتدبة إليها.

- كانت المعرفة باللغات الأجنبية من الأمور الهامة التي أخذتها مدرسة المخابرات الاسلامية بعين الاعتبار عند إعدادها لرجالها.

- من الأمور التي حرصت عليها مدرسة المخابرات الاسلامية عند إعدادها لعناصرها تبصيرهم بتقاليد وعادات البلاد التي سوف يعملون بها إضافة لتعريفهم بطرق ومسالك تلك البلاد.

- تعتبر اللياقة البدنية وإجادة فنون الحرب والدفاع عن النفس من المقومات الأساسية لأفراد مدرسة المخابرات الاسلامية لحاجة رجل المخابرات إلى الاستفادة من لياقته ومهارته للافلات من الأعداء.

- من الأمـور التي ركزت عليهـا المخابـرات الاسلاميـة غـرس فضيلة الصـدق بين أفـرادها لنقـل الأخبـار السـارة والسيئـة دون نقص أو زيادة، حتى تخطط القيادة على ضوء معلومات واقعية .

- لم تغفل مدرسة المخابـرات الاسلاميـة تعليم أفرادهـا كيفية معـاملة جواسيس الأعداء وكسبهـم إلى جـانبهم فكان الـرسول ﷺ يتلطف بـالجواسيس الـذين يقعون في قبضتـه ويحسن معاملتهم حتى كسب العديد منهم .

تاريخ الشرطة في السودان

عمر صالح أبو بكر

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض
عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

في عـام ١٩٢٥م افتتحت أول مدرسـة لتدريب البـوليس بعـد إجازة الهيكل المقترح لها مالياً واداريا، وكان هذا الهيكل يتكون من: عميـد المدرسـة ومشاعـده واثنين من المحـاضرين وثـلاثة من الكتبـة واثنـين من السعاة. ومقـر المدرسـة أم درمان، وكـان عميـد سـوداني للمدرسة القمنداني علي حامد خليفة، ثم عباس محمد فضل ثم حسن محمد صالح وذلك في عام ١٩٥١م.

وعندما دعت الحـاجة مستقبـلا إلى المزيـد من التخصصات ثم رفع مستوى المدرسة الى كليـة منذ عـام ١٩٥٢م وعرفت بـاسم «كلية بوليس السودان» وبعد اعلان الاستقلال عام ١٩٥٦م كان تعداد قـوة بوليس السودان كالآتي:

١٦٩ ضابطاً.

٣٧٠٠ من الرتب الأخرى.

وقد تزايد هذا العدد ليصبح في عام ١٩٥٩م كمايلي:

١٨٦ ضابطاً.

٨٨٠٠ من الرتب الأخرى.

وكان أول قائد سوداني للبوليس هو أمين أحمد حسـين يساعـده عثمان جاد الرب وصالح محمد طاهر.

وقد حدثت تغييرات في أساليب البـوليس كاستخـدام الكلاب البـوليسيـة، ونشـأة بـوليس المـرور والنجـدة والفـرق المتخصصـة في مكـافحة المخـدرات ثم ارتباط البـوليس بأجهـزة الشـرطـة الغـربيـة والدولية.

وظل تنظيم البوليس بالمديريات يعمل بقانون البوليس لعام ١٩٢٨م، بينما تعدلت شروط تجنيد البوليس كالآتي:

١ ـ أن يكون الشخص سوداني بالميلاد.
٢ ـ أن يكون صحيح البنية والهندام.
٣ ـ أن يكون لائقاً للخدمة بعد الكشف عليه طبياً.
٤ ـ أن يكون حسن السير والسلوك.
٥ ـ ألا تقل سنه عن عشرين ولا تزيد على خمسة وعشرين عاماً.

وقد اشتمل برنامج تدريب الضباطط على دراسة العلوم القانونية والثقافية والعلوم الشرطية إلى جانب طوابير البيادة والسلاح وركوب الخيل ورياضة الدفاع عن النفس وتمارين لملء وتركيب السلاح.

وقد تأثرت قوة بوليس السودان من حيث نشأتها وتطورها بعوامل اجتماعية واقتصادية وسياسية، وقد انعدم التطور التاريخي المتسلسل لهذه القوة مما جعلها تظهر فجأة ومن غير جذور لأن تجربة حفظ الأمن في العهد التركي ـ المصري ١٨٢٠ ـ ١٨٨٥م قد أفرزت جهازاً أمنياً يختلف شكلا ومضموناً عن الذي أقامته دولة المهدية ١٨٨٥ ـ ١٨٩٨م.

وعند قيام الحكم الثنائي في السودان عام ١٨٩٨م وجدت السلطات الطريق ممهداً لسد الفراغ الأمني الذي خلفته دولة المهدية فكونت قوة البوليس الجديدة بعد صدور عدة قوانين إجرائية وجنائية حتمت وجود مثل هذه القوة لتنفيذ تلك القوانين وحماية السلطات الحاكمة.

وبعد استقلال السودان اتسعت مهام البوليس لتشمل وظائف ثلاثاً :

أولاً : وظيفة ادارية تقليدية وأساسية تعنى بحفظ الأمن والنظام العام وملاحقة المجرمين وسلامة الأفراد وممتلكاتهم ورعاية أمن المجتمع والدولة .

ثانياً : وظيفة قضائية يقوم فيها أفراد البوليس بتنفيذ أوامر الحكام والقضاة وممارسة التدابير ذات الصبغة القضائية مثل التحريات والتحقيق المبدئي .

ثالثاً : وتقترن مع هذه وظيفة البوليس الاجتماعية وعلاقته بالجمهور وحتى تتحقق هذه الوظيفة يجب على كليهما توافر مبدأ سيادة القانون واستقلال الدولة وألا تطغى الحرية الشخصية للفرد على القانون والنظم والأعراف .

الشرطة في دول مجلس التعاون الخليجي

الدكتور محمد الحسيني عبدالعزيز

كتاب صدر عن دار النشر بالمركز العربي للدراسـات الأمنية والتـدريب بالـرياض عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

١ ـ الشرطة في الإمارات العربية المتحدة :

تعمل وزارة الداخلية بدولة الامارات العربية على تدعيم الأمن وتدعيم خدماته لتحقيق الطمأنينة والأمان لكل إنسان، باستحداث إدارات جديدة كشئون العمليات وتطوير شبكة الاتصالات اللاسلكية التي تربط كافة مراكز الأمن، وتدعيم وحدة خفر السواحل بالزوارق الحديثة لوقف التسلل والتهريب.

وتعمل وزارة الداخلية على رفع كفاءة رجل الأمن بالتدريب والتخطيط العلمي وارسال البعثات للاطلاع على أحدث وسائل مكافحة الجريمة.

وعملاً بمبدأ الخبرة والاستفادة بالعلم الحديث والاستفادة المتطورة في مكافحة الجريمة، فقد أوفدت دولة الامارات العربية الكثير من منسوبي وزارة الداخلية إلى أرقى الجامعات في العالم وكليات الشرطة للاستزادة من العمل ورفع مستوى العاملين في أجهزة الشرطة المختلفة.

وفي مجال إعداد وتأهيل القوة البشرية للشرطة كان حرص الوزارة على إنشاء مدرسة الشرطة بالشارقة لتلبي المتطلبات الأمنية، كما تم تطوير مدرسة الشرطة وتحويلها إلى كلية الشرطة تكون مهمتها ما يلي :

- إعداد وتأهيل الضباط ليكونوا ضباطاً في قوة الشرطة والأمن.
- تدريب الشرطة والمستجدين وفق المناهج الحديثة وتعريفهم

بالقوانين واللوائح لتزويد منتسبي ادارات الشرطة بالضباط المؤهلين.

- تدريب وتأهيل من يختار من قوة الشرطة والأمن للعمل كمدربين في الكلية وفي مدارس التدريب الأخرى وإدارات الشرطة.
- عقد دورات تخصصية لمفتشي الشرطة والأمن وتأهيلهم بالعلم والخبرة التي تتناسب مع علوم الشرطة الحديثة.
- إعداد البحوث والدراسات الشرطية والأمنية التي تساهم في حل مشاكل جهازي الشرطة والأمن وتشجيع الأبحاث الفردية أو الجماعية التي تهدف إلى معالجة المشاكل الأمنية.
- متابعة مناهج التدريب المختلفة وتطورها في الدول المتقدمة والأخذ بالأساليب العلمية المتطورة في إعداد المواد الدراسية بالكلية.

أجهزة الأدلة الجنائية :

ومسايرة للتقدم العلمي في مجال كشف غموض الجريمة واصل المسئولون بدولة الإمارات العربية المتحدة تطوير الأجهزة العلمية بالمختبر الجنائي ليضارع أرقى المستويات العالمية للتعرف على الجناة.

وفي مجال رفع مستوى الأداء الوظيفي للعاملين في المختبر الجنائي تقام الدورات التي ينتدب لها الخبراء من الدول ذات الخبرة العالمية لإلقاء المحاضرات والاشراف على الملتحقين بالدورة علمياً وعملياً.

وهكذا تستخدم شرطة الإمارات العلم في كشف غوامض الجرائم للتوصل الى مرتكبها وبهذا يتحقق الأمن في ربوع الوطن.

٢ ـ الشرطة في دولة البحرين :

كانت الشرطة في إمارة البحرين منذ خمسين عاماً بسيطة لأن المجتمع كان مجتمعاً مسلماً بسيطاً يعمل طبقاً لتعاليم دينه وتقاليده العربية الأصيلة التي تدعو إلى رقابة الضمير والتكافل بين أبناء المجتمع فتوطدت العلاقة بينهم وصار التنازع قليلاً فيما بينهم، وسادت بينهم روح الأسرة الواحدة، وكان النواطير هم حراس الأمن في الأسواق وكانت الأعراف وما توارثه الأجداد يرتكز على الشريعة الإسلامية.

ولما كان نظام النواطير لا يكفي في حفظ الأمن لعدم قدرتهم على التصدي لمجموعات الصيادين والغواصين الذين كانوا يقومون بمهاجمة مراكز الشرطة أدرك المغفور له الشيخ خليفة بن محمد بن عيسى أهمية تطوير جهاز الشرطة بعدما أسندت إليه مهمة تسيير كافة شئون الأمن بالبلاد والإشراف على اختيار طالبي الالتحاق بالشرطة وإعدادهم وتدريبهم وتجهيز معداتهم. وبدأ في إدخال التقسيم الاداري لتنظيم الرقابة وحسن الأداء في العمل وزيادة العناصر الوطنية وتشجيعهم في الالتحاق بالشرطة ضباطاً وأفراداً، كما أنشأ خفر السواحل وزوده بالقوارب كما عمل على زيادة الخيول والهجانة التي تتولى الحراسة ومنع التسلل.

وأخذت الشرطة تتطور بخطى واسعة وأخذت بالأسلوب العلمي فأدخلت الحاسب الآلي في أجهزتها كالهجرة والجنسية والمرور وزودت المختبر الجنائي بالأجهزة العلمية وأرسلت البعثات من

خريجي الجامعات والشرطة لتطوير معلوماتهم وزيادة كفاءتهم العلمية بالتدريب ليكونوا جديرين بتحمل مسئولية حفظ الأمن.

٣ ـ الشرطة في المملكة العربية السعودية :

تهدف الخطة الأمنية بالمملكة العربية السعودية إلى الاعتماد على الأسلوب العلمي في كشف غوامض الجرائم والوصول إلى الجناة واعترافهم بمواجهتهم بالدليل العلمي الذي يوجد في مسرح الجريمة وما يتركونه من آثار تؤكد ارتكابهم للجريمة.

الأمن والسلامة :

الأمن بالمملكة العربية السعودية من أفضل المهام التي يحرص المسئولون عليها، فهو صمام الاستقرار والطمأنينة التي يشعر بها المواطن أو الوافد للعمل أو لأداء الحج والعمرة.

وإذا كانت القوانين الشرعية هي التي تنفذها وزارة الداخلية بحق مرتكبي الجرائم فإن هذا لم يمنع وزارة الداخلية بأن تأخذ بكل جديد في مجال العلوم الأمنية فالكمبيوتر هو الأسلوب المستخدم في كل أجهزة الوزارة حيث يستخدم في فحص الجوازات، فبنك المعلومات المركزي يصدر الجواز ويدققه ويفحصه في جميع المنافذ البرية والبحرية والجوية.

ويضم بنك المعلومات نظام سجلات المواطنين واحوالهم المدنية ويضبط المقيمين والوافدين الذين يعملون في المؤسسات الوطنية والدوائر الحكومية.

الأدلة الجنائية :

تضم إدارة الأدلـة الجنـائيـة خمس شعب لكـل منهـا دورهـا في كشف غموض الجريمة وهي :

أ ـ شعبة تحقيق الشخصية.

ب ـ شعبة أبحاث التزييف والتزوير.

جـ ـ شعبة الأسلحة النارية.

د ـ شعبة المعاينة.

هـ ـ شعبة المختبرات الجنائية.

المـــــرور :

وتطويراً للخدمات المـرورية ومتـابعة لـلاستخدامـات العلمية للتكنولوجيـا في مجال المـرور فقد تم تـأمين أحـدث الأجهزة وتـدريب المواطنين عـلى تشغيلها لضبط حـركة السيـارات وعمليات السير على الـطرق وتنظيم مسـاراتها، كـما أن استخدام أجهـزة الـلاسلكي التي ترتبط بفرق العمليات من رجال الأمن أثناء الدوريات يسهم إسهامـاً فعالاً في ضبط المرور.

وقـد مـارست الادارة العـامـة للمـرور كثيـراً من النشـاطـات كاستخدام الطائرات العمودية التي أثبتت نجاحاً بـاهراً خـاصة أثنـاء مـوسم الحج كـما ظهرت آثـارها في تحسـين أوضاع المـرور والحـد من الاختنـاقات أثنـاء ذهاب المـوظفين إلى مقـر عملهم وحين عـودتهم، وتتبـادل الادارة الخبرات مـع الـدول الخليجيـة والعـربيـة والـدوليـة وتشارك في الندوات لرفع مستوى الأداء لرجالها.

مدينة التدريب :

تستوعب مدينة التدريب خمسة آلاف متدرب ومعهم أطقم الادارة والأساتذة المدرسون والخبراء المدربون، وتتولى قيادة المدينة اعتماد الخطة من قبل الادارة العامة ويتولى مدير الأمن العام عملية المتابعة والإشراف وقد توسع التدريب وعظم الاهتمام به لدوره في رفع مستوى الأداء النظري والعملي للمتدرب وإعطائه الفرصة لتطبيق دراسته بمقدرة وكفاية تساعده على أداء العمل بمهارة فائقة .

مجلس الدفاع المدني :

يتولى المجلس الأعلى للدفاع المدني مسئولية حماية الحدود براً وبحراً بصورة أكثر فاعلية للحد من عمليات التهريب والتسلل والدخول غير المشروع إلى داخل المملكة حتى تنعم البلاد بالطمأنينة والأمان علماً بأن حدودها تبلغ سبعة آلاف كيلو متر براً وبحراً وتحيط بها عدة دول .

وتعاون فرق الدفاع ووحدات مراكز السلامة ورصد البلاغ وإدخاله في الحاسب الآلي وكذلك شبكات غرف العمليات بما تملكه من تجهيزات واتصالات عالية المستوى وكفاءة ممتازة وما تستقبله من ارشادات سلكية أو هاتفية في عمليات النجدة وإطفاء الحرائق ونقل المصابين في زمن قياسي قد وفر أعظم قدر من الأمن والسلامة في شتى أنحاء المملكة العربية السعودية .

٤ ـ الشرطة في سلطنة عمان :

استعادت عمان مكانتها كقوة بحرية بين القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلادي واستطاعت بفضل حكمة السلطان قابوس ـ بعد تحررها من الحكم الانجليزي ـ أن تستعيد مجدها وأدخلت النظم الحديثة كأسلوب للحكم منذ عام ١٩٧٠م، فأنشأت الوزارات والمحافظات وأقيم المجلس الاستشاري للمشاركة في التخطيط الاقتصادي والاداري ويضم أعضاء من القطاع الحكومي والخاص، وبهذا تكون سلطنة عمان قد سارت بخطى رائدة نحو نهضة شاملة في المجالات الأمنية والصحية والتعليمية والاجتماعية وواكبت التقدم العالمي بالعلم والتخطيط.

الأجهزة الشرطية :

تتابع شرطة عمان موكب الحضارة بفضل استخدامها الوسائل العلمية في كشف الجرائم ورفع مستوى الأداء الوظيفي لرجالها بالتدريب والتأهيل حرصاً على أمن المجتمع وسلامته وقد شمل التطوير جميع مرافق الأمن في مجالات الاتصالات والحاسب الآلي والتقنيات الحديثة في المعدات الشرطية.

وقد توسعت ادارة الدفاع المدني وطورت أجهزتها باستخدام الطيران العمودي في خدمتها، وقد بدأ جهاز الطيران العمودي عام ١٩٧٨م باسطول ضم عدة طائرات للانقاذ والإطفاء والإسعاف الجوي. ويهدف استخدام الطيران العمودي إلى السرعة في عمليات الإغاثة والانقاذ في الحالات الطارئة.

ومع ازدياد حركة السير تقوم شرطة المرور بمراقبة الطرق بأجهزة الرادار لقياس السرعة، وتعتمد شرطة المرور على أساليب التوعية الأمنية والمرورية وتعد البرامج الإذاعية والتلفزيونية لإرشاد السائقين إلى أهمية اتباع آداب المرور وتصدر النشرات والملصقات والكتيبات واللوحات التي تتضمن عبارات إرشادية وتشرح قوانين المرور ليكون المواطن على علم تام بها.

وتساعد الدوائر التلفزيونية في تنظيم المرور وتحويل سير السيارات عن بعض الطرق في حالة ازدحام السير إلى طرق أخرى تجنباً للحوادث ومنعاً لعرقلة المرور. وأولت سلطنة عمان المسألة الأمنية أهمية خاصة فقررت إنشاء «كليةالشرطة» التي تم بناؤها عام ١٩٧٨م وافتتحت أبوابها للدراسة عام ١٩٧٩م، وتعتبر مؤسسة رفيعة المستوى وهيئة علمية متخصصة في علوم الشرطة وفنونها.

وإدراكاً من السلطة بأن المرأة نصف المجتمع فقد تقرر التحاقها بكلية الشرطة جنباً إلى جنب مع زميلها الشاب تتلقى علوم الشرطة وتدريباتها، وتقوم الشرطة النسائية في عمان بالتحقيق في حوادث المرور وقضايا الإجرام وسجن النساء، والبصمات.

والمختبر الجنائي في سلطنة عمان يعتمد على الأسلوب العلمي في كشف غوامض الجريمة ويستعين بالخبراء والفنيين وأحدث الأجهزة لكشف أساليب الجناة في ارتكاب جرائمهم والتوصل إلى الحقيقة من حيث إدانة المتهم أو براءته.

وتتعاون شرطة سلطنة عمان مع الشرطة الدولية (الانتربول) إيماناً منها بأهمية تبادل المعلومات والخبرات في مجال مكافحة الجريمة، وملاحقة المجرمين الدوليين، حفاظاً على الأمن القومي والدولي.

٥ ـ الشرطة في دولة قطر :

نالت قطر استقلالها عام ١٩٧١م في عهد سمو أميرها الشيخ حمد آل ثاني الذي سار بالبلاد إلى نهضة وتقدم بفضل رعايته للخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية كما اهتم بالجيش والشرطة لأنهما أداة الاستقرار والمحافظة على الاستقلال.

ولما تطورت أساليب الجريمة في قطر وتعددت طرق ارتكابها كان على وزارة الداخلية أن تطور أسلوب العمل فيها وتنظم اداراتها ويحدد لكل منها اختصاص ومهام لتتفرغ في أداء واجبها بما يكفل انتظام العمل ومكافحة الجريمة.

وأهم أجهزة وادارات وزارة الداخلية هي : الأمن العام، والأدلة الجنائية، والمباحث الجنائية، والتحقيقات والمرور، والنجدة.

ولما كانت أجهزة الشرطة تتصدى لأنواع من الجرائم غير التقليدية التي تتميز بها الموانىء والمطارات والحدود البرية فقد تخصص لهذه الأماكن الشرطة المحلية التي من واجباتها :

- حماية الموانىء والمطارات والحدود.
- حماية المنشآت والأهداف الحيوية.

- الرقابة على المنافذ في الدولة وتنظيم الدخول إليها والخروج منها بصورة قانونية.
- منع وقوع الجريمة ومكافحتها وضبطها وملاحقة مرتكبيها.
- كفالة أمن الشخصيات والأفراد ممن يترددون على هذه المراكز.
- التعاون مع أجهزة الأمن الأخرى، وتبادل المعلومات معها.

هذا ما تعمل شرطة قطر على تحقيقه بتدريب رجالها على الأسلوب الأمني الأمثل.

الشرطة في دولة الكويت :

عملاً بمبدأ الخبرة واستخدام العلم في مجال الأمن فقد عنيت وزارة الداخلية بالكويت بإيفاد رجالها إلى أرقى المعاهد المتخصصة في المجال الأمني لاكتساب الخبرات التي توفر لها التفوق على أساليب المجرمين أثناء ارتكابهم لجرائمهم، وأصبحت أهداف الوزارة ما يلي :

١ - ضرورة توفير وسائل الحماية والوقاية والأمن للأفراد والمنشآت والمرافق الحيوية في البلاد.
٢ - تعزيز وتأمين السيطرة الأمنية في كافة المحافظات.
٣ - رفع كفاءة القوى البشرية وتدريبها تدريباً عالياً يؤهلها لأداء دورها الفعال وزيادة قدرتها على مكافحة الجريمة، وذلك عن طريق استخدام الكمبيوتر، والميكروفيلم، والأجهزة والمختبرات العلمية وتدريب الكوادر الأمنية على استيعاب التقنيات الحديثة لزيادة خبرتها.

٤ ـ تعزيز أجهزة الدفاع المدني وتوفير الامكانات اللازمة للوقاية والإغاثة في حالات الطوارىء وأثناء الكوارث.

ونظراً لأن الأمن طريق الاستقرار وانصراف الإنسان إلى العمل بإخلاص فقد وضعت وزارة الداخلية خططها لتحقيق الأهداف التالية :

١ ـ توفير وسائل الحماية والوقاية والأمن للأفراد والمنشآت والمرافق الحيوية في البلاد.

٢ ـ تعزيز وتأمين السيطرة الأمنية في كافة المحافظات والمواقع الهامة.

٣ ـ رفع كفاءة القوى البشرية وتدريبها تدريباً عالياً يؤهلها لدورها الفعال وزيادة قدرتها على مكافحة الجريمة باستخدام الكمبيوتر والميكروفيلم والأجهزة والمختبرات العلمية وتدريب الكوادر الأمنية على استيعاب التقنيات الحديثة لزيادة خبرتها بما يعزز الأمن ويواكب تطور أساليب الجريمة ويوفر المعلومات الأمنية.

وبالنسبة للدفاع المدني فقد تم تعزيزه بتوفير الإمكانات اللازمة له للوقاية والإغاثة للمواطنين في حالة الطوارىء وأثناء الكوارث. وبهذا يساير الأمن ركب التقدم والحضارة وتخطو البلاد في سبيل مجتمع الأسرة لتصبح الكويت واحة أمن ورخاء وازدهار.

الأبعاد الاقتصادية
لأمن الموارد البحرية العربية

الدكتور سيد فتحي الخولي

دراسة مكتبية نشرت عام ١٤١٠هـ (الموافق ١٩٩٠م).

المقدمـــة :

إن علاقة الإنسان بالبحر علاقة تاريخية ترجع إلى آلاف السنين والميـاه البحريـة العـربيـة تحـتـوي عـلى مجمـوعـة كبيـرة من الثـروات الاقتصادية بالإضافة إلى العديـد من استخدامـات الموارد البحـرية في المـواصلات والاتصـالات ولهذا تعتـبر الموارد البحـرية العـربيـة ركنـا أساسياً في التنمية الاقتصادية للوطن العربي.

التعريف الجغرافي للمناطق البحرية العربية :

يمكن تلخيص أهم المناطق البحرية العربية في الآتي :

١ - منطقة البحر الأحمر :

وتشمـل كلا من المملكـة الأردنية الهـاشمية، المملكـة العربيـة السعـوديـة، الجمهـوريـة العـربيـة اليمنيـة، جمهـوريـة الصـومـال الديمقراطيـة، وجمهوريـة جيبوتي، وجمهـورية السـودان الديمقـراطية، وجمهورية مصر العربية وفلسطين.

٢ - منطقة البحر الأبيض المتوسط :

وتشمـل كلا من المملكـة المغربيـة، الجزائـر، تـونس، مصر، ليبيا، سوريا، فلسطين، ولبنان.

٣ ـ منطقة الخليج العربي :

وتشمل المملكة العربية السعودية والكويت، والعراق، والامارات العربية المتحدة، وسلطنة عمان، وقطر والبحرين.

٤ ـ منطقة المحيط الأطلسي :

وتشمل كلا من المملكة المغربية وموريتانيا.

الموارد البحرية مصدر الثروة :

تتسابق الدول للانتفاع بثرواتها البحرية وتبذل قصارى جهدها لاستغلالها حتى لو وجدت على أعماق كبيرة، وقد ساهمت الدول في العديد من الاتفاقات لتنظيم واستغلال الموارد البحرية الحية وغير الحية.

وتحتوي البحار العربية على ثروات ضخمة أمكن للعرب استغلال بعضها في الماضي ويعمل العالم العربي جاهداً لاستغلال البعض الآخر استغلالاً اقتصادياً مناسباً، ويمكن تقسيم الثروة البحرية إلى ثروة سمكية، وثروة حية أخرى، وثروات معدنية، ونفطية وثروات طاقة.

وتمد الثروة السمكية سكان العالم العربي بغذاء يحميهم من أمراض سوء التغذية ويعوض النقص في الثروة الزراعية والحيوانية في كثير من الدول العربية.

ومن أهم الثروات الإسفنج وهو حيوان ينمو في قاع كثير من البحار الضحلة الدافئة مما يجعل البحار العربية مواطن مثالية للاسفنج الذي يستخدم في العديد من الصناعات الاستهلاكية والطبية.

وتعتبر قواقع اللؤلؤ من الثروات البحرية التي اشتهر بها الوطن العربي وخاصة في منطقة الخليج والبحر الأحمر.

والمرجان من الثروات البحرية التي اشتهر بها البحر الأحمر منذ القدم بسبب ظروفه المثالية، كما تزخر البحار العربية بالثروات المعدنية ذات القيمة الاقتصادية العالية مثل ملح الطعام، واليود، وهو مادة أهميتها معروفة في صناعة بعض العقاقير الطبية والمواد المطهرة، كما يمكن استخلاص المغنسيوم ومجموعة كبيرة من المعادن.

الموارد المائية لشبكات الملاحة والاتصالات :

يرتبط العالم العربي بالعالم الخارجي بمجموعة كبيرة من طرق الملاحة البحرية التي تربط العالم العربي بالعالم الخارجي فضلاً عن اتصال أجزاء الوطن العربي بعضها بالبعض الآخر.

وتنبع أهمية خطوط الملاحة العربية بما يلي :

١ ـ الدور التاريخي للعرب منذ الحضارات القديمة في مجال النقل البحري، وحركة التجارة العالمية.

٢ ـ الاعتماد الكبير على طرق الملاحة العربية حيث أن أكثر من ٨٠ ٪ من مجموع صادرات وواردات البلاد العربية مع العالم الخارجي تتم من خلال خطوط الملاحة البحرية.

٣ ـ تتركز احتياطيات ومراكز إنتاج النفط في الدول العربية حيث أن الدول العربية تتصدر قائمة الدول المنتجة للنفط والدول ذات الاحتياطيات الكبيرة.

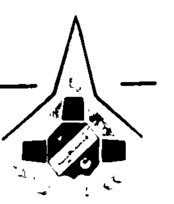
٤ ـ تعتبر قناة السويس أهم شريان حيوي للنقل والتجارة العالمية ولها دور كبير في ربط الدول الصناعية في الغرب بالدول النامية مصدر معظم المواد الخام والطاقة.

٥ ـ وجود أهم مواقع بحرية في العالم العربي وهي مضيق جبل طارق ومضيق باب المندب ومضيق هرمز، وقناة السويس. وتعتبر الملاحة البحرية من أهم وسائل النقل في مجال التجارة الخارجية، وتوضح احصاءات الشحن العربي أن العالم العربي يمتلك ٤٢٤ سفينة عام ١٩٨١م.

الموارد البحرية للترفيه والجذب السياحي :

تعتبر البحار مصدراً لإشباع رغبات الأفراد في الحصول على الأنشطة الترفيهية، ولهذا تقام المنتجعات الترويحية بالقرب من الشواطىء أو في الجزر البحرية للاسترخاء على الشاطىء والسباحة، وصيد الأسماك وجمع الصدف والتصوير والتزلج على الماء وقيادة القوارب واليخوت والغوص في الماء.

وتتوقف درجة نمو السياحة المعتمدة على الموارد المائية على درجة كفاءة استثمار امكانات الدول العربية السياحية بأسلوب جديد يتسم بالابتكار والطموح وارتياد آفاق جديدة لتطوير المناخ بالمناطق السياحية وإيجاد مناطق جديدة تتوفر فيها عناصر الجذب السياحي.



طبعت بالمطابع الأمنية بدار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب
بالرياض ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م

دار النشر
بالمركز العربي للدراسات
الأمنية والتدريب بالرياض


مكافحة القات
في الصومال
المركز العربي للدراسات الامنيه والتدريب بالرياض
١٤٠٢ هـ الموافق ١٩٨٢م